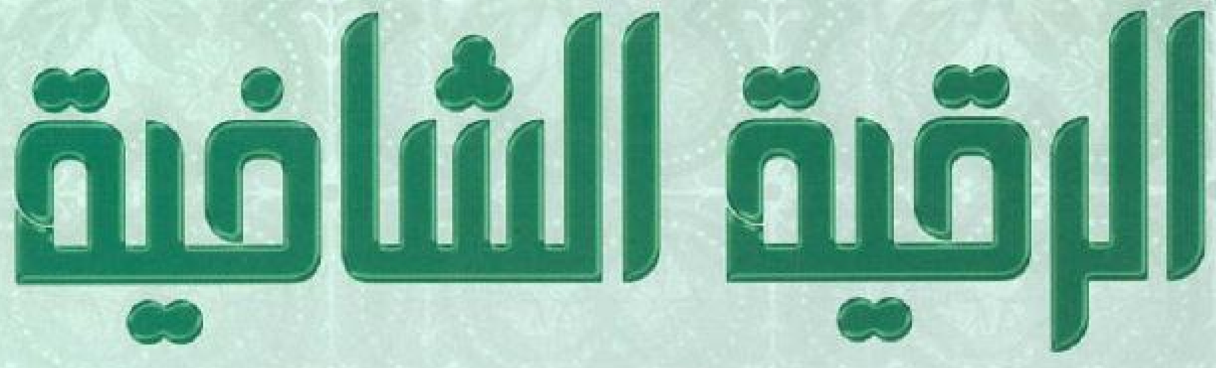


الرقية الشافية

من نفثات سموم

((النصائح الكافية لمن يتولى معاوية))

-رضي الله عنه-

تأليف الشيخ

حسن بن علوي بن شهاب

رحمه الله

(ت ١٣٣٢هـ)

اعتنى به

سليمان بن صالح الخراشي

تقديم

السيد : علوي بن عبدالقادر السقاف

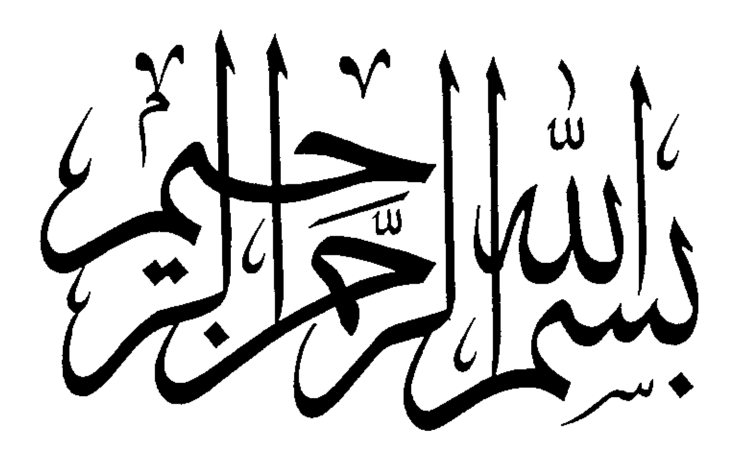
المشرف العام على موقع الدرر السنية

www.dorar.net

الرقية الشافية

من نفثات سموم

«النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»


بسم الله الرحمن الرحيم

الرقية الشافية

من نفثات سموم

«النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»

تأليف

الشيخ/ حسن بن علوي بن شهاب العلوي

(١٢٦٨- ١٣٣٣)

اعتنى بها

سليمان بن صالح الخراشي

قدّم لها

السيد/ علوي بن عبدالقادر السقاف العلوي

- حفظه الله -

روافد للطباعة والنشر والتوزيع

لبنان – بيروت - خلوي / ٠٠٩٦١٣٢٢٦٥١٢٦

الطبعة الأولي ١٤٢٩ – ٢٠٠٨

البريد الالكتروني : rawafed@libnan.cc-STConline

تقديم

الشيخ علوي السقاف ـ حفظه الله ـ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ؛ نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أمَّا بعد:

فإن من يدرس عقائد الروافض وغلاة الصوفية تظهر له العلاقة بين التصوف الغالي والتشيع المذموم، ويعلم أن الجامع بينهما: هو الغلو، فالرافضة يغلون في الأئمة، والصوفية يغلون في الأولياء ، وكلاهما يغلو في آل البيت. والرافضة يعظمون القبور بل ربما عبدوها ، وكذلك غلاة الصوفية القبوريون منهم، وكلاً من الرافضة وغلاة الصوفية يعتقدون بكرامات خرافية مزعومة لمتبوعيهم ويستشهدون بالموضوع والكذب من الأحاديث ، وغير ذلك من التشابه بينهما، وقد بسط العلماء ذلك في كتبهم، لكن الله حفظ صوفية حضرموت من اعتناق المذهب الرافضي بتمسكهم بمذهب الأشعري في العقائد ومذهب الشافعي في الفقه[1]، ومع هذا وبسبب بعض الغلو لم يسلم بعضهم من التشيع إلا أن ذلك قليل فيهم وشاذ، وكتبهم ولله الحمد تطفح بذم الرافضة وبالترضي عن الخلفاء

---

(١) وتجدهم دائما يقولون: «مذهبنا في الفروع مذهب الشافعي وفي الأصول مذهب أبي الحسن الأشعري» . انظر : «عقود الألماس» (١/ ٦٨) .

الأربعة بل وجميع الصحابة ، ومذهبهم في ذلك هو مذهب أهل السنة والجماعة، ومما ورد عن أكابر صوفية حضرموت قول السيِّد محمد بن أبي بكر الشلّي العلوي الحسيني المتوفى سنة ١٠٩٣هـ صاحب كتاب (المشرع الروي) : «**واعلم أنه يجب الإمساك عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين من الاختلاف والاضطراب ، صفحاً عن أخبار المؤرخين لاسيما جهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعة القادحين في أحدٍ منهم ، فقد قال رسول الله ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فامسكوا»، والواجب على من سمع شيئاً من ذلك أن يتثبت فيه ولا ينسب أحدهم بمجرد رؤيته في كتاب أو سماعه من شخص ، بل لا بد أن يثبت عنه حتى يصح نسبته إلى أحدهم ، فحينئذٍ يجب أن يلتمس لهم أحسن التأويلات وأصوب المخارج ، أما ما لم يصح عنهم فمردودٌ لذاته فلا يحتاج إلى تأويل ، فيؤول توقف سيدنا علي كرم الله وجهه في بيعة أبي بكرٍ رضي الله عنه على أنه لم يكن بغيًا عليه ، ولا خروجًا عن طاعته ، ولا قدحًا في إمامته ، وإنما هو لما أصابه من الكآبة والحزن بفقد رسول الله ﷺ، فلم يتفرغ للنظر والاجتهاد ، فلما ظهر له الحق دخل فيمن دخل**»(١) .

وهذا السيِّد عبد الله بن علوي الحداد العلوي الحسيني علامة زمانه في حضرموت المتوفى سنة ١١٣٢هـ يقول: «**... وأن يعتقد فضل أصحاب رسول الله ﷺ وترتيبهم ، وأنهم عدول أخيار أمناء ، لا يجوز**

---

(١) «المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي» (١/ ٧٦). والكتاب مليء بالقصص الخرافية التي لا يقبلها دين ولا عقل.

سبهم ولا القدح في أحدٍ منهم . وأن الخليفة الحق بعد رسول الله ﷺ: أبوبكر الصديق ، ثم عمر الفاروق ، ثم عثمان الشهيد ، ثم علي المرتضى ، رضي الله عنهم وعن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعين»[1] .

وهذا السيِّد علوي بن طاهر الحداد العلوي الحسيني المتوفى سنة١٣٨٢هـ ينقل عن كتاب السيِّد عبد الله بن علوي الحداد قوله : «فإنه قد بلغنا ما كثر في أرض الهند من مضلات الفتن ، وما ترادف فيها من البلايا والمحن، وما قد حصل بين أهلها من الخلاف والشتات وعدم الانتظام ، وهذا بلاء عظيم ، **وأفحش منه وأشنع وأفظع ما بلغنا من ظهور من تظاهر ببغض الشيخين الصديق والفاروق رضي الله عنهما ، وتديُّن بالرفض المذموم شرعاً وعقلاً ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، وهذه هي المصيبة العظمى ، والداهية الدهياء»**[2] .

وهذه المصيبة العظمى والداهية الدهياء قد تكررت على مرِّ العصور بسبب الغلو الموجود، فما لم يتدارك عقلاء الصوفية هذا الأمر ويرجعوا إلى وسطية الإسلام وصريح السنة وإلا فسوف يتكرر هذا الأمر فيهم، فها هو السيِّد عبدالله الحداد يحذر مِن تشيعٍ ظهر في عصره ـ القرن الثاني عشر ـ ثم تكرر ذلك في القرنين الثالث عشر والرابع عشر، وتزعم ذلك أبوبكر بن شهاب العلوي الحسيني المتوفى سنة ١٣٤١هـ وتلميذه محمد بن عقيل العلوي الحسيني المتوفى سنة ١٣٥٠هـ الذي ألَّف

(١) «النصائح الدينية والوصاية الإيمانية» (ص٤١٥) .

(٢) «عقود الألماس» (١/ ٦٨) .

كتاب (النصائح الكافية لمن يتولى معاوية) بتأييد من شيخه، وقد تصدى لهما وقتها السيِّد حسن بن علوي بن شهاب العلوي الحسيني المتوفى سنة ١٣٣٣هـ بهذا الكتاب الذي بين يديك (الرقية الشافية من نفثات سموم «النصائح الكافية»)، والذي أعاد طباعته واعتنى به[١] أخونا الشيخ سليمان بن صالح الخراشي، وأخرجه في حلة قشيبة ، وقدَّم له بمقدمة ضافية ، ترجم فيها للمؤلف وللمردود عليه وشيخه، فجزاه الله خيراً، وقد نقد كتاب النصائح الكافية علامةُ مصر السَّيِّد رشيد رضا في مجلته المنار، وعلاَّمة الشام الشيخ جمال الدين القاسمي في كتاب بعنوان (نقد النصائح الكافية) طُبع عام ١٣٢٨هـ[٢]، فأراد شيخ ابن عقيل أبو بكر ابن شهاب أن يدافع عن تلميذه فألف كتاباً متهافتاً متناقضاً يرد فيه على كتاب (الرقية) سماه (وجوب الحمية من مضار الرقية)، وها نحن في القرن الخامس عشر مع الأسف نرى نابتة نبتت تتبنى هذا المذهب المذموم، فقد كتب أحد الأشقياء المأجورين واسمه حسن بن أحمد العيدروس باعلوي عام ١٤٢٤هـ وريقات أسماها (دفع الشك عن المستفسر حول حديث أبي بكر وقضية فدك) حط فيها من قدر عائشة وقدر أبيها الصديق واتهمه بظلم فاطمة رضي الله عنهم أجمعين! وقد فضح هذا الجاهل نفسه أمام الملأ بقوله في المقدمة: «ولم يمنعني من ذلك اعترافي بكوني

---

(١) وذلك بعد مرور مائة عام على التمام حيث كانت الطبعة الأولى في سنغافورة عام ١٣٢٨هـ، وهذه الطبعة الثانية عام ١٤٢٨هـ، أمَّا الكتاب المردود عليه (النصائح الكافية لمن يتولى معاوية) فهو تتجدد طبعاته في إيران! وكان آخرها عام ١٤١٢هـ وعام ١٤٢٧هـ.

(٢) أقومُ بإعادة طباعته حالياً، يسَّر الله ذلك.

لست من أهل العلم، وإقراري بعدم فروسيتي في هذا الميدان»، وقوله في الخاتمة: «وليعذرني أخي المستفسر عن ما تضمنته هذه الوريقات من أخطاء نحوية أو إملائية قد تكون ناشئة عن عجالة أو عن قصور في العلم عند كاتبها» وقد صدق! فبقراءة سريعة لهذه الوريقات يظهر جهله الفاضح[١].

وكتب آخر من غير العلويين واسمه محمود بن سعيد ممدوح كتاباً سماه : (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل) طبعه عام ١٤٢٥هـ، والكتاب واضح من عنوانه، غايته ومنتهاه عدم القطع في التفضيل بين الصحابة! وهذا مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة المتفقين على تفضيل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما على سائر الصحابة، وعلى ترتيب الخلفاء الأربعة في الأفضلية كترتيبهم في الخلافة، وهذا المسلك ـ أعني عدم القطع في أفضلية الصحابة ـ خطوة أولى إلى أفضلية علي رضي الله عنه على أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، وتليها خطوة أخرى وهي الطعن فيهم وفي معاوية رضي الله عنهم أجمعين، وهكذا تتسلسل البدع، وللأسف قرَّظ لهذا الكتاب ثلاثة من مشاهير صوفية حضرموت العلويين؛ وهم السيِّد سالم بن عبدالله الشاطري والسيِّد أبوبكر العدني بن علي المشهور و السيِّد عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ شيخ السيِّد علي زين العابدين الجفري، فلا أدري كيف استطاع هذا الجريء ـ أعني

---

(١) وللسيِّد سقاف بن علي العيدروس من المعاصرين رسالتان انتصر فيها لمذهب أهل السنة والجماعة في الصحابة وردَّ على أهل الرفض والتشيع، الأولى بعنوان: (تنوير الألباب بتفضيل أبي بكر على الأصحاب) والثانية بعنوان: (تنوير العقول في مسألة ميراث الرسول) .

محمود سعيد - إيلاجهم في هذا الباب الخطير؟![١].

وأخيراً: أدعو عقلاء صوفية حضرموت - وبخاصة السادة العلويين منهم - إلى التصدي لهذا المذهب الرديء وترك الغلو، كما أدعوهم إلى التمسك بمنهج أهل السنة والجماعة من السلف الصالح، والاستقامة على طريقتهم؛ ففيها النجاة من الانزلاق وراء شبهات الرافضة وغيرهم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

كتبه
علوي بن عبدالقادر السَّقَّاف
المشرف على موقع الدرر السنية
aasaggaf@dorar.net

(١) لا يُعفي هؤلاء السادة تبعة تقريظهم لهذا الكتاب قول أولهم: «حسب اطلاعي على بعضه»، وقول الثاني: «ولولا ما عندي من الشواغل لسخرت قلمي لمتابعة فصول ما كتب فصلاً فصلاً، ولكني اكتفيت بالقراءة والمطالعة»، وقول الثالث: «فقد اطلعت على فصول من الكتاب»، وكأنهم تواصوا به! لأن الكتاب ما أن تقرأه حتى تُدرك ما فيه، فرائحة بوادر التشيع تفوح من عنوانه!

مقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[(١)].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[(٢)].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[(٣)].

أما بعد: فلم يزل صحابة رسول الله ﷺ يُكرمهم ربهم ويهديهم بإيمانهم إلى مزيد من الأجر العظيم الذي يوفيهم إياه بعد موتهم من جرَّاء تجرؤ أهل البدع عليهم، وتطاولهم على أعراضهم بالسب والشتم والبغضاء، مصداقاً لقول عائشة رضي الله عنها لما قيل لها: إن ناساً يتناولون أصحاب رسول الله ﷺ!، قالت: «أتعجبون من هذا؟! إنما قطع

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠، ٧١.

عنهم العمل، وأحب أن لا يقطع عنهم الأجر»[١].

ولا يخفى أن من أبرز صحابة رسول الله ﷺ الذين ما فتئ أصحاب القلوب المنكوسة يبغضونهم ويعادونهم: معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، الذي تتابعت عليه سهام المغرضين تترى، وأجمعت فرق أهل البدع على الحط منه وذمه، مع تواصٍ غريب فيما بينهم على ذلك.

فعادته الشيعة بجميع فئاتهم، والجهمية القبورية، والمعتزلة أهل (العقل) المذموم، والخوارج، وبعض المتصوفة القبورية، وبعض المعاصرين، وآخرون من دونهم لا تعلمونهم، الله يعلمهم.

أما الشيعة الروافض فقد قال شيخهم ومعظَّمهم ابن المطهر[٢] في كتابه (منهاج الكرامة): «إن رسول الله ﷺ لعن معاوية الطليق بن الطليق، اللعين بن اللعين، وقال: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه[٣] وكان من المؤلفة قلوبهم...» إلى آخر ما قاله هذا الرافضي الأفاك[٤].

وأما الشيعة الزيود؛ فقد قال إمامهم أحمد بن إبراهيم بن الحسن عن معاوية: «مفتون، فاسق، جاحد لله»[٥].

وأما الجهمية القبورية فقد تصدى أحد نابتتهم في هذا العصر (وهو

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ٣٨٧).

(٢) كان شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ يسميه «ابن المنجِّس» ! كما في «النجوم الزاهرة» لابن تغري بردي (٩/ ٢٦٧).

(٣) سيأتي ـ إن شاء الله ـ أن هذا الحديث من الموضوعات.

(٤) منهاج السنة، لشيخ الإسلام (٤/ ٣٧٨ – ٣٧٩).

(٥) المصابيح، ص٣١٦. وانظر أيضاً: مجموع إمامهم القاسم الرسي (١/ ٣٥٥)، و«نقد الزيدية للمذاهب الكلامية» للدكتور إمام حنفي، ص٣٧٣ وما بعدها.

حسن السقاف)[١] للطعن في معاوية ﷺ في كثير من كتبه، فانظر على سبيل المثال تعليقاته على كتاب ابن الجوزي «دفع شبه التشبيه» (ص ١٠٢ و ٢٣٦)[٢].

وأما المعتزلة فقد قال خطيبهم الجاحظ في رسالته التي صنفها في ذم بني أمية! بعد أن دعا إلى تكفير معاوية ﷺ: «وقد أربت عليهم نابتة عصرنا[٣] ومبتدعة دهرنا فقالت: لا تسبوه؛ فإن له صحبة، وسب معاوية بدعة، ومن يبغضه فقد خالف السنة»[٤].

---

(١) شاب أردني معاصر، تمكن قلبه من الجمع بين شتى المذاهب المذمومة، فهو جهمي أشعري قبوري متشيع! فهو كما قال شيخه ابن عربي:

لقد صار قلبي اليوم قابلاً كل صورة ... فمرعى لغزلان ودير لرهبان
وبيت لأوثان وكعبة طائف ... وألواح توراة ومصحف قرآن
أدين بدين الحب أني توجهت ... ركائبه فالحب ديني وإيماني

ينظر في الرد عليه: رسالة «عبث أهل الأهواء بتراث الأمة»، للأخ الشيخ محمد الكثيري.

(٢) وقد ردَّ عليه افتراءه على معاوية ﷺ الشيخ سليمان العلوان في كتابه: «إتحاف الفضل والإنصاف بنقض كتاب ابن الجوزي: دفع شبه التشبيه وتعليقات السقاف» (ص٤٧- ٦٥) وكذا الأخ عبدالرحمن الرحمة في كتابه: «الصواعق والشهب المرمية على ضلالات وانحرافات السقاف البدعية» (ص١٥٧ - ١٦٠).

(٣) يعني بهم أهل السنة !

(٤) رسالة للجاحظ في ذم بني أمية مطبوعة مع رسالة المقريزي «النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم» وطبعت ضمن رسائل الجاحظ تحقيق عبدالسلام هارون (٢/ ١٢). وانظر: «آثار الجاحظ» لعمر أبوالنصر (ص ١٢٥- ١٣٥)، و«الجانب الاعتزالي عند الجاحظ» للدكتور بلقاسم الغالي (ص٢٢٦ وما بعدها)، وقد اعترف الجاحظ في مقدمة كتابه «الحيوان» أنه عيب عليه الميل إلى التشيع لتصنيفه هذه الرسالة وما شابهها. انظر: «مجموع رسائل الجاحظ» للدكتور محمد طه الحاجري (ص٤٨).

وقال شيخهم الخياط في رده على ابن الراوندي الملحد: «ثم قال ـ أي ابن الراوندي ـ وهم والذين من قبلهم مجتمعون على البراءة من عمرو ومعاوية ومن كان في شقهما. يقال له: هذا قول لا تبرأ المعتزلة منه، ولا تعتذر من القول به»(١).

وأما الخوارج بكافة فِرَقهم، فقد أخبر عنهم الأشعري في «المقالات» أنهم: «يكفرون معاوية»(٢).

وأما الصوفية القبورية فقد قال أحد رؤسهم في هذا العصر ـ أحمد الغماري ـ: «ومن تعظيم جنابهم الأقدس ـ أي الصحابة رضي الله عنهم ـ وحماهم الأطهر؛ تنزيههم عن إدخال المنافقين والفجرة فيهم، وعدهم من زمرتهم؛ مثل معاوية وأبيه وابنه والحكم بن العاص وأضرابهم، قبحهم الله ولعنهم»(٣)!!

وأما المعاصرون؛ فمن أمثلتهم: كتب المدعو حسن بن فرحان المالكي؛ فهي لا تخلو من الطعن بمعاوية رضي الله عنه، فمنها أنه ذكر في كتابه «مع الشيخ عبدالله السعد»(٤) حديث: «في أصحابي اثنا عشر منافقاً لا يدخلون الجنة..» وجعل منهم معاوية!!، بل إنه جعل يعتذر لمن كفره من الرافضة وأشباههم؛ كابن عقيل الحضرمي!!(٥).

---

(١) نقلاً عن: «الجاحظ حياته وآثاره» (ص١٨٩) ونقل صاحب المنية والأمل (ص٣٠) أرجوزة لشيخ المعتزلة بشر بن المعتمر يقول فيها: «نبرأ من عَمْرٍ ومن معاويهْ».

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ٢٠٤).

(٣) البحر العميق (١/ ٥٠ – ٥١)، وينظر في الرد عليه وعلى غيره من قبائح الغماري كتاب «تنبيه القاري إلى فضائح أحمد الغماري» للشيخ مصطفى اليوسفي.

(٤) (ص١٨٢).

(٥) المرجع السابق (ص٢٠٧).

ولأجل عدم تورع أهل البدع وتتابعهم على كيل التهم والسِّباب لهذا الصحابي الجليل؛ انبرى علماء أهل السنة للدفاع عن عرضه ﷺ وتذكير الخائضين فيه بقول نبيهم ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»(١) تالين عليهم ما ورد في فضلهم من آيات كريمة وأحاديث نبوية شريفة(٢)؛ لعلها تخفف من غلوائهم، وتُلين من تصلبهم في مذاهبهم المذمومة، ولكن لا حياة لمن تنادي، فقد تمكنت البدعة من قلوبهم، ومضوا في غيهم.

ولهذا قام أعلام من أهل السنة بتضمين ما كتبوه من عقائد شيئاً من فضائل معاوية ﷺ(٣) الواردة في الأحاديث النبوية أو الآثار عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم. كالخلال في «السنة»(٤) والآجري في «الشريعة»(٥) وقوام السنة الأصبهاني في «الحجة»(٦).

وقام آخرون بدفع التهم الموجهة إليه ﷺ في تصانيفهم؛ كما فعل ابن العربي في «العواصم»، وشيخ الإسلام في «منهاج السنة»، والفرهاروي في «الناهية عن طعن أمير المؤمنين معاوية».

وسنَّ آخرون أقلامهم مصنفين أجزاءً وكتباً في فضائله ﷺ، منها:

---

(١) صحيح الجامع للألباني (١/ ٢٠٩).

(٢) انظرها في رسالة: «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ». للدكتور ناصر الشيخ (١/ ٤٩ – ١١٣).

(٣) وهكذا فعل أهل الحديث من أصحاب المسانيد والسنن والمعاجم؛ كالإمام أحمد والترمذي وابن حبان والطبراني وابن أبي عاصم وغيرهم.

(٤) (ص ٤٣١ – ٤٦٠).

(٥) (٣/ ٤٩٦ – ٥٣٠) تحقيق الوليد الناصر.

(٦) (٢/ ٣٧٦ – ٣٧٨).

١- أخبار معاوية، لابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ) كما في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤٠١)[١].

٢- جزء فيه فضائل أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان. جمع: السقطي: عبيد الله بن محمد بن أحمد بن جعفر (أبو القاسم) (ت ٤٠٦هـ) طبع أخيراً ضمن: «ثلاث رسائل في فضائل معاوية»[٢].

٣- حِلْم معاوية لابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ). طبع ضمن الرسائل السابقة.

٤- سؤال في معاوية بن أبي سفيان، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مطبوع بتحقيق صلاح الدين المنجد بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٩[٣].

٥- كتاب فيه تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه من الظلم والفسق في مطالبة دم أمير المؤمنين عثمان لأبي يعلى: محمد بن الحسين الفراء (ت٤٥٨هـ)[٤].

٦- كتاب شرح عقد أهل الإيمان في معاوية بن أبي سفيان وذكر ما ورد في الأخبار من فضائله ومناقبه لأبي علي: الحسين بن علي بن إبراهيم الأهوازي (ت٤٤٦هـ). طبع ضمن «ثلاث رسائل في فضائل معاوية».

٧- قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»[٥]: «وقد صنف ابن أبي عاصم

---

(١) انظر: «معجم ما ألف عن الصحابة وأمهات المؤمنين وآل البيت رضي الله عنهم». للشيخ محمد الشيباني (ص٣٠).

(٢) بتحقيق: الدكتور عصام هزايمة والدكتور يوسف ياسين.

(٣) المصدر السابق (ص ١٣٧).

(٤) المصدر السابق (ص١٩٢) طبعته الجامعة الإسلامية بتحقيق الفقيهي، وله طبعة أخرى بتحقيق أبي عبدالله الأثري.

(٥) (٧/ ١٣١).

جزءًا في مناقبه ـ أي معاوية رضي الله عنه ـ وكذلك أبو عمر غلام ثعلب، وأبو بكر النقاش».

٨- «نصيحة الإخوان في ترك السب لمعاوية بن أبي سفيان» لواحد من علماء اليمن صنفه عام ١١٣٧هـ كما في «الذيل على كشف الظنون»[١].

هذا بعض ما فعله أسلافنا من جهود في سبيل الذبِّ عن علم من أعلام صحابة نبيهم ﷺ[٢].

وقد حداهم إلى تخصيصه بهذه الجهود دون غيره من الصحابة ممن قد يفوقه فضلاً أنه رضي الله عنه كان غرضًا لسهام الأعداء المنهالة عليه من كل جانب، فكان أحق من غيره بذلك؛ لكي لا يترك نهباً لأصحاب القلوب المنكوسة.

فكان حقاً على أتباع السلف في كل زمان أن يواصلوا ما ابتدأه أسلافهم؛ بأن يصنفوا المصنفات في فضائل الصحابة رضي الله عنهم والذب عمن اتُهم منهم أو تعرض للتنقص والسِّباب، وأن يبعثوا ما اندثر من تراث الأئمة السابقين، ويعيدوا نشره بين الحين والآخر؛ لعله يكف بأس المبتدعة الذين لا يزالون يتناسلون، وقلَّما يخلو زمان أو مكان من وارث لبدعهم وتراثهم العفن.

وحيث إنه لا زال أعداء الصحابة ـ من الرافضة خاصة ـ يعيدون طبع الكتب التي نالت من معاوية رضي الله عنه، ومنها كتاب «النصائح الكافية لمن

---

(١) (٤/ ٦٥٢).

(٢) أما في العصر الحاضر فقد ألفت في معاوية رضي الله عنه عدة كتب ورسائل؛ من أفضلها: «معاوية بن أبي سفيان» للدكتور علي الصلابي، ورسالة «سل السنان في الذب عن معاوية بن أبي سفيان» للشيخ سعد السبيعي.

يتولى معاوية» للصوفي الرافضي الحضرمي ابن عقيل العلوي[١]، بل إنه أصبح فتنة لبعض المتشيعة[٢]؛ فقد أحببت أن أساهم في إعادة نشر كتابٍ أُلف في الرد عليه؛ ألفه أحد أقاربه الحضارم وسماه «الرقية الشافية من نفثات سموم النصائح الكافية»[٣]، وقبل هذا أقدم بذكر ملابسات طباعة الكتابين، ثم أذكر ترجمةً للمردود عليه وشيخه، وترجمة للراد عليهما[٤].

ولا يفوتني هنا أن أشكر الشيخ العلوي الفاضل: علوي بن عبدالقادر السقاف على تقديمه لهذه الرسالة، وأشكر الشيخ الفاضل: زياد التكلة الذي حثّني على إعادة طبع الرسالة بعد تزويدي بالطبعة الأولى مصفوفة بالحاسوب.

ملابسات تأليف الكتاب:

كانت البداية في جزر أندونوسيا التي نزح إليها كثير من الحضارم في فترة مضت[٥]، عندما أراد أحدهم (ابن عقيل) وشيخه (أبوبكر بن شهاب) الدعاية لمذهب الرافضة في أوساط قومهم الحضارم، بعد

---

(١) من آخر طبعاته طبعة مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، بتحقق وتدقيق: غالب الشابندر، عام ١٤٢٧هـ.

(٢) فهذا أحمد الغماري يوصي به كما في «الجواب المفيد» (ص ٥٩)، وهذا صاحب كتاب «الشيعة والسنة بين التاريخ والسياسة» ينقل عنه (ص ١٦٥)، ويسمي صاحبه «العلامة المحقق» !!

(٣) معجم المطبوعات المطروقة؛ للحبشي (٢/ ١١٧١).

(٤) وقد كلفت أحد الإخوة الفضلاء بالتخريج الموجز للأحاديث الواردة في رسالة «الرقية».

(٥) يُنظر لمعرفة أسباب هجرتهم: بحث بعنوان «الهجرة الحضرمية إلى جنوب آسيا ـ البداية ـ التأثير ـ التأثر ـ النهاية»، نشره الدكتور صالح باصرة في كتابه «دراسات في تاريخ حضرموت الحديث والمعاصر» (ص ٨٣-١١٣).

تأثرهما به(١)، مدعيين أن الطعن في معاوية ـ رضي الله عنه ـ من لوازم الانتساب إلى آل البيت، فما كان من العلماء وطلبة العلم إلا أن ضجوا وواجهوهما ومن معهما باستنكار، فرُفع استفتاء إلى الأستاذ رشيد رضا صاحب مجلة «المنار» ليفصل في هذه الحادثة، فأفتى بعدم جواز السب، ودعا المتخاصمين إلى الابتعاد عن كل ما يؤثر على وحدتهم، وقال في خاتمة جوابه: « هذا وإن السواد الأعظم من المسلمين يعدون سب معاوية ولعنه من الكبائر، ويرمون سابه بالرفض والابتداع، وإن السني من المسلمين ليعادي الشيعي على سب معاوية وأبي سفيان بل الخلفاء الثلاثة، ويعادي الخارجي على سب عثمان وعلي ما لا يعادي غيرهما على ترك فريضة من الفرائض، أو ارتكاب فاحشة من الفواحش، فهذا الطعن في عظماء الصحابة وحملة الدين الأولين لو كان جائزاً في نفسه لكفى في تحريمه ما يترتب عليه من زيادة التفريق بين أهل القبلة، وتمكين العداوة والبغضاء في قلوبهم حتى يكفر بعضهم بعضاً. لهذا لا أبالي أن أقول: لو اطلع مطلع على الغيب فعلم أن معاوية مات على غير الإسلام لما جاز له أن يلعنه، فما قاله ذلك الرجل للسائل مردود لا قيمة له، وهو دال على أنه جاهل يفتي بغير علم بل بمحض الهوى .. »(٢).

فلما اطلع ابن عقيل على الفتيا لم تعجبه، وأرسل للأستاذ رشيد رضا

---

(١) إما بواسطة صاحبهما الرافضي الخطير محسن الأمين، وإما لأنهما يعتقدان أن شيخ العلويين بحضرموت كان من الإمامية. وفي هذا خلاف بين العلويين ألفت لأجله رسائل متبادلة. ينظر: «تاريخ حضرموت» لصالح الحامد، (ص٢٩٣-٣٢٥). وانظر لمعرفة بداية الدعوة لمذهب الرافضة في جاوة: مجلة المنار (عدد ربيع الآخر ١٣٤٣هـ).

(٢) (المنار: شعبان ١٣٢٣). وستأتي الفتوى في كتاب الشيخ حسن .

مخالفاً له فيها، ومخبراً أنه بصدد تأليف كتاب يدعو فيه إلى البراءة من معاوية، والدعوة إلى سبه! فنهاه رشيد عن هذا ونصحه، إلا أنه استكبر وأشرب قلبه البدعة؛ فأخرج كتابه «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»، ولما اطلع عليه الشيخ حسن بن علوي بن شهاب ـ رحمه الله ـ ساءه هذا الغلو والبدعة الرافضية التي يُراد تصديرها لبني قومه من العلويين الحضارم، فما كان منه إلا أن جرَّد قلمه ورد على ابن عقيل بكتابه هذا «الرقية الشافية»، ملزماً له بعقائد وأقوال العلويين ـ ومن ضمنهم أبوبكر بن شهاب في أول أمره ـ التي تخالف مسلك ابن عقيل ومن معه.

لكن أبابكر بن شهاب أخذته الحمية؛ فألف رداً متهافتاً على كتاب «الرقية الشافية» سماه «وجوب الحمية من مضار الرقية»[1]، منتصرًا للباطل ولتلميذه ونحلته الجديدة، قال فيه عن نصائح تلميذه: «أبان فيها من الحق ما خالف به الكثير، وصرَّح بما أعرض عن ذكره الجم الغفير»[2]!! فاعترف بشذوذه هو وتلميذه عن أهل السنة. وقد حاول في كتابه هذا أن يتنصل من مذهبه السني القديم مدعياً أن مسلكه «الرافضي» الأخير لا يتعارض مع كتبه القديمة! التي استشهد ببعض ما فيها الشيخ حسن بن علوي إلزاماً لابن عقيل بكلام شيخه ـ كما سبق ـ.

يقول ابن شهاب: «وأما ما نقله عني من الترياق فإني ملتزم فيه حلَّ ما في كتاب جمع الجوامع لابن السبكي وشرحه للجلال المحلي رحمهما الله، فذكرت ما ذكراه، وليس لي أن أتصرف بنقص مطلقاً، ولا بزيادة، إلا

(١) طبع في مطبعة الإمام بسنغافورة، عام ١٣٢٨هـ.
(٢) وجوب الحمية ...، ص ٣.

وأعزوها إلى قائلها»[١].

وقال ـ في حيدة واضحة ـ «وأما ما نقله عن كتابي رشفة الصادي، فإني أشهد الله والمؤمنين أني رجعتُ عن لفظه: (كل) من قولي: وكل الصحابة، إلى إبدالها بلفظ (جل) الصحابة، وما ذكرته ثمَّ هو عقيدتي فيهم الآن»[٢].

زاعماً أن نقل حسن بن علوي عن الشيخ الحداد[٣] لا يفيده؛ لأن الحداد «ممن يرى السكوت خوفاً من الفتنة، ويستعمل المعاريض»[٤] وأما صاحب «المشرع الروي»[٥] فإن «شذوذه في هذه المسألة هفوة لا تُنقص قدره، وليس هو بمعصوم»[٦].

قلت: وهذه حيدة من أبي بكر بن شهاب عن قول الحقيقة؛ وهي أنه تلوث بمذهب الرافضة ـ كما ذكره من يعرفه[٧] ـ وكما تشهد به كتبه

---

(١) السابق، ص ٤٦.

(٢) السابق، ص ٤٦.

(٣) أحد علماء العلويين المتأخرين (ت ١١٣٢هـ). ترجم له الدكتور مصطفى البدوي في جزءين.

(٤) السابق، ص ٤٧.

(٥) هو محمد بن أبي بكر الشلي باعلوي (ت ١٠٩٣هـ)، وكتابه «المشرع ..» في تراجم علماء باعلوي، ولم يخلُ من مبالغات ووقوع في كرامات شركية وبدعية. قال الشيخ أحمد المعلم عن كتابه: «ملأه بالخرافات والدجل»، و«مشحون بالكفريات والخزعبلات». (القبورية في اليمن، ص ٥٩٩،٦٢٧). وقال الأستاذ علي بابكر عنه: «كتاب مليء بالخرافات». (هذه هي الصوفية في حضرموت، ص ٢٧).

(٦) السابق، ص ٦٢.

(٧) وقد رد عليه الملا فقير الله الهندي برسالة سماها «مفسق معاوية من الفرقة الغاوية»، طبع عام ١٣٢٧هـ بالهند. وكان الملا قد ناقشه في المسألة بمجلس جمعهما في الهند.

وأشعاره، وأما محاولته إلصاق مذهبه الباطل بجميع العلويين فيكفي في بطلانه مؤلفاتهم الكثيرة التي يصرحون فيها بعقيدتهم في الصحابة، وأنهم على مسلك أهل السنة والجماعة، ـ وقد ذكر الشيخ حسن بعضًا منها كما سيأتي إن شاء الله تعالى ـ.

يقول الأستاذ أبو بكر العدني في كتابه «الأبنية الفكرية الجامعة لثوابت الطريقة العلوية..»[١] رادًا على من يرى أن البلاد الأندنوسية ما عرفت مذهب الرافضة إلا بواسطة بعض العلويين؛ كابن شهاب: «إذا كانت أندنوسيا على رأي المؤلف قد عرفت منهج أو مذهب الإمامية على يد جماعة من آل البيت؛ أياً كانت نسبتهم، فالمقطوع به أنهم لا ينتمون لمدرسة آل باعلوي ولا يمثلونها، ولا يتحدثون باسمها في هذه المسائل، وإنما يعبرون عن وجهة نظر ذاتية»، ثم نقل عن الحداد قوله: «ومما ينبغي ويتأكد كف اللسان عن كثرة الخوض فيما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ بعده، ووقع بينهم من الحروب والفتن، ومن أهول ذلك وأعظمه إشكالاً مقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، ثم ما وقع بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وبين طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم يوم الجمل، وبين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وبين معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص رضي الله عنهم بصفين»[٢].

ونقل عن أحمد العطاس من كتابه «تنوير الأغلاس» قوله: «والصحابة كلهم عدول، وكلهم فضلاء، وما جرى بينهم مؤول،

---

(١) ص ٤٣.

(٢) الدعوة التامة، ص ١٣٠

والسكوت عنه واجب»[١].

ثم قال العدني عن ابن شهاب: «وسواء كان ابن شهاب سنياً أم إمامياً؛ فليس موقفه حجة على مذهب أهله، وليس شعره حجة»[٢]

ثم أجاد في براءة العلويين من عقائد الرافضة، ومباينتهم لمسالكهم، وأن مؤلفاتهم «لا تتعدى المنهج المتعارف عليه عند أهل السنة والجماعة»[٣].

رأي المستفتي رشيد رضا في القضية:

قال عند صدور كتاب (النصائح الكافية) وما أثاره من ضجة: «يلح علينا المتناظرون والمتعادون في هذا الكتاب من أهل سنغافورة وجاوه بأن نبدي رأينا فيه ويقولون في كتبهم إلينا إنهم ينتظرون ذلك عاجلاً، وظن بعضهم أن ما كتب عنه على غلاف المجلة لنا وأنه رأي غير صريح، فطلبوا ما هو أصرح منه.

وجوابنا للجميع: أننا لم نجد فراغاً نقرأ فيه الكتاب لنبدي رأينا فيه، وإننا قد سافرنا إلى دار السلطنة في أواخر رمضان لأجل خدمة الإسلام بما هو أجل وأنفع من قراءة ذلك الكتاب، وشغلنا بذلك عن كل شيء إلا كتابة ما لابد منه للمنار، وأن ذلك التقريظ أو الإعلان ليس لنا، وإنما هو كسائر الإعلانات التي تنشر على غلاف المجلة يكتبها مدير مكتبة المنار،

---

(١) ص ٤٦.

(٢) ص ٤٧.

(٣) ص ٥٦ ويعني في مسائل الصحابة، وإلا فهم قد خالفوا عقيدة أهل السنة بأشعريتهم وتصوفهم، فلعلهم ينتهون عن هاتين البدعتين، أسأل الله لهم التوفيق.

وإننا ننصح المختلفين أن يتقوا العداء واتباع الأهواء لأجل اختلاف الآراء، فتعادي المسلمين ذنب أكبر وأضر من جرح معاوية وتعديله، وكنا تنسمنا أن سيكون لهذا التأليف فتنة عندما أعلن المؤلف عزمه عليه، بعد أن وقع الخلاف هنالك بينه وبين آخرين في لعن معاوية واستُفتينا في المسألة فأفتينا بعدم اللعن، فإن المؤلف يومئذ كتب إلينا يقول: إنه مخالف لنا فيما أفتينا به وإنه سيبين رأيه في كتاب حافل يؤلفه ويطبعه، وأتذكر أنني كتبت إليه أن من رأيي أن لا يفعل ..»[١].

وقال في ترجمته لابن عقيل: « أما السيد[٢] محمد بن عقيل فهو رجل سني من حزب المصلحين (!) حسن النية وقد كان كتب إليّ بعزمه على تأليف كتاب، يجمع فيه ما ورد في كتب المحدثين والمؤرخين من جرح معاوية بن أبي سفيان، وتخطئته في خروجه على أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه[٣]، وما تبع ذلك من الفتن والسيئات، وكان الذي وجه عزمه إلى ذلك خلاف وقع في مسألة جواز لعن معاوية وعدم جوازه، واستُفتيت يومئذ في الواقعة وأفتيت بعدم اللعن، فكتب إليّ هذا الصديق أنه مخالف لي في هذه الفتوى، وأنه سيبين حجته في هذا الكتاب الذي توجه إلى تأليفه، فكتبت إليه يومئذ بأنه لا ضير في مخالفته إياي، ولكنني أرى أن يترك وضع هذا الكتاب لما يترتب عليه ـ إذا وضع بهذا السبب وبعد هذا

---

(١) (المنار: صفر ١٣٢٨).

(٢) سيادة نسب لا سيادة فضل؛ لأنه لا يستحقها؛ لمخالفته المذهب الحق في الصحابة، كما هو مذهب العلويين.

(٣) لا ينبغي تخصيص علي ـ رضي الله عنه ـ بهذه العبارة كما يفعل الرافضة، فكرم الله وجوه جميع الصحابة ورضي عنهم. وانظر «معجم المناهي اللفظية» للشيخ بكر، ص ٤٥٤ .

الخلاف ـ من القيل والقال، واتباع الهوى في التفرق والخلاف، فلم يقتنع بصحة رأيي، وقد ظهر له صدقه بعد ذلك، ولكنه لا يزال يرى أن نفع الكتاب أرجح من ضرر ما كان من الخلاف »[١].

وقال عنه ـ أيضًا ـ: « وأول خلاف في الآراء وقع بيننا: مسألة لعن معاوية وأن دعاة التشيع من العلويين قد أثاروها في جاوة أو أندنوسية كلها، واستُفتيت فيها، فأفتيت بعدم الجواز وبينت ما في هذا الشقاق من الضرر والتفرق بين المسلمين بدون مصلحة راجحة تقابله، وفيها ألف كتابه المشهور (النصائح الكافية) وعذر كل منا أخاه في اجتهاده [٢].

ثم تفاقمت دعاية الرفض والغلو في آل البيت وسلائلهم في تلك الجزائر فكان من زعمائها بالتبع لأستاذه السيد ابن شهاب كما بينت ذلك في ترجمة هذا عقب وفاته .. » [٣].

وقال ـ أيضًا ـ عن ابن عقيل: « كنت أعارضه قولاً وكتابة في هذا الغلو في العلويين الذين تأباه حالة البشر الاجتماعية في هذا العصر الذي فشت فيه فكرة المساواة وما يسمونه (الديمقراطية)، وهم مهما يكن من غلوهم في تعظيم آل البيت النبوي، فلن يصل إلى غلو من قبلهم من الشيعة الظاهرية والباطنية، وكله عرضة للضعف فالزوال »[٤].

وقال ناصحًا: «لما رأيت ما يبثه السيد محمد بن عقيل وشيخه السيد أبو بكر بن شهاب من تجديد الغلو في إطراء العلويين والاحتجاج لهم

---

(١) (المنار: ربيع الآخر ١٣٢٩).

(٢) عفى الله عنك ! ماهذا الاجتهاد الذي يجُيز لعن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ؟!

(٣) (المنار: ذو القعدة ١٣٥٠).

(٤) (المنار: ذو القعدة ١٣٥٠).

في استعلائهم على الناس بأنسابهم، حتى بما يجدد التفريق بين المسلمين، وإلقاء العداوة والبغضاء بينهم؛ من الطعن في بعض الصحابة وأئمة السنة، اعتقدت أن هذه الدعاية ستأتي بضد ما يرومه دعاتها منها في هذا العصر الذي تغلغلت في شعوبه وأقوامه كلها نزعة المساواة التي يعبرون عنها في عرف هذا العصر بكلمة (الديمقراطية)، وأنها ستهيج عليهم الناس وتحملهم على بغضهم والطعن فيهم وفي أنسابهم، وكان الأمر كذلك .. ـ ثم ذكر اقتراحه بإنشاء جامعة لآل البيت تُعنى بالعلوم الدينية والدنيوية، ثم قال ـ: انتشر اقتراحي هذا واشتهر حتى إن بعض المخلصين من شيعة العراق طبعوه في رسالة صغيرة نشروها في الناس، ولكن السيد محمد بن عقيل الذي كان أول من خوطب به وعرف قيمته لم تسم به همته إلى السعي لتنفيذه، ولا سعى غيره من العلويين ولا من الشيعة لذلك...

وأختم هذا البحث هنا بكلمة نصح أخص بها إخواني مؤسسي جمعية الرابطة العلوية في جزائر الهند الشرقية وغيرها (والرائد لا يكذب أهله) وإن اتخذني الجاهلون منهم خصماً لهم، وهي: تساهلوا ما استطعتم في الصلح بينكم وبين الإرشاديين، واعلموا أن التواضع خير لكم من التكبر، وأن تفضيل الناس لكم بشرف النسب لن يكون في هذا الزمان إلا بوسيلتين؛ أقربهما وأسهلهما: مكارم الأخلاق وعمل البر، وأبعدهما: النبوغ في العلوم والأعمال الإصلاحية العامة التي اقترحتها عليكم من قبل، واعتبروا بالدولة البريطانية (الأرستقراطية) التي صار رئيس وزارتها من حزب العمال، واعلموا أن تكريمكم لنسبكم رهين بحفظكم لحرمته بأدبكم، ولا تنسوا قاعدة الشرع في الغُنم والغُرم، فمن يؤتى أجره مرتين،

يضاعف له العذاب ضعفين» [١].

وقال عن رد الشيخ حسن بن علوي: «كان أول من غلا في التشنيع على كتاب (النصائح الكافية) رجل من العلويين اسمه السيد حسن بن شهاب، يظهر لي أنه كان يحسد السيد محمد بن عقيل على ما آتاه الله من المكانة العلمية الأدبية في قومهم (الحضارمة)، وغير قومهم في مهاجرهم (سنغافورة) وغيرها[٢]، فأراد وقد سنحت له الفرصة أن يرفع من قدر نفسه، ويضع من قدر محسوده، فألف رسالة سماها (الرقية الشافية من نفثات سموم النصائح الكافية)، وصار يكتب إلى من يعرف من علماء الأقطار يستنجدهم بحماسة وشدة؛ للرد على هذا الكتاب، وقد كتب إليّ بإمضائه وغير إمضائه في ذلك» [٣].

وقد أرسل له الشيخ حسن رسالة يشرح له أوضاع الحضارم، يقول فيها: «إلى حضرة أخي العلامة السيد رشيد رضا المحترم: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، قد قرأت بمناركم الأغر في العدد الأخير المحرر آخر شعبان رسالة مصطنعة من بتاوى يقول كاتبها في أثنائها: إنه نبغت في هذه السنين رجال يدعون إلى الكتاب، إلى أن قال: وقد غاظ أمرهم هذا أناساً عاشوا بترويج الرابطة والتوجه، وآخرين جمدوا على ما قاله بعض مصنفي المتأخرين كابن حجر المكي، فاتخذوهم أرباباً من دون الله إلى آخره. فيا أيها السيد رشيد، إني سأخبرك بالحق والواقع أن ذلك الكلام لا وجود له مطلقاً بهذه الديار، والناس في جهل لا يعرفون معنى التقليد

(١) (المنار: ذو الحجة ١٣٥٠).

(٢) هذا دخول من الشيخ رشيد ـ عفى الله عنه ـ في نية الشيخ حسن بن علوي.

(٣) (المنار: ربيع الآخر ١٣٢٩).

ولا الاجتهاد، وإنما ظهر واحد جاهل مبتدع فجعل يتذرع بذكر الكتاب والسنة كذباً، وما ذلك إلا ليطعن على المصلحين.

إني لا أعرف أحداً بهذه الديار يعرف الشيخ ابن تيمية، وأولئك الذين يدعون بفضل ابن تيمية هم أول من يرمون بقوله عرض الحائط فيما إذا لم يوافق هواهم، وإني شارع في جمع رسالة اعتمدت فيها على ما يقوله ابن تيمية مما هم مجاهرون بأقوال لا يرضى ابن تيمية بها، وها هنا المحك، فإن أذعنوا واعترفوا وسلموا لأقوال ابن تيمية وحفظه ونقله عرفنا أن ضالتهم المنشودة الحق، وإلا فإليك ما يقولونه واستمع به.

تأمل أيها الأخ، أولئك الذين يدعون أنهم يذبون عن ابن تيمية، ونحن نعترف بجلالة ابن تيمية، والذي أعتقده أنهم جعلوا ذبهم عن ابن تيمية ذريعة للطعن على من يذب عن معاوية، وكل منهما جدير بأن يذب عنه، ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أولى بالذب إن كانوا عبيداً للحق، ونحن لا نرضى لهم أن يلبسوا على صاحب المنار، فإن السائل أسير المسئول.

ليس هنا شيء مما يزعمونه إلا الطعن على معاوية وجواز لعنه وسبه بل كفره، ولم يُعَرضوا بالشيخ ابن حجر إلا لأجل كتابيه: تطهير الجنان والصواعق المحرقة.

هذا هو الحق الذي ندين الله به ونرفعه إلى صاحب المنار؛ لينشره على صفحات المنار إعلاء للحق، وإن لم يكن ما أقوله فليتفضلوا وليبينوا ما هي المسائل التي اتخذنا فيها ابن حجر ربّاً ـ سبحانك هذا بهتان عظيم ـ وأنه لا يجوز التلاعب بالدين والتغرير بالمسلمين؛ ليطعنوا على ابن حجر، ولا ابن تيمية ولا غيرهم والكل ليسوا بمعصومين من الخطأ، ولو عرف حقيقة مغزى ذلك الكاتب أخونا السيد محمد رشيد لما أجابه

مطلقاً، وأنى له أن يعرف ذلك، وها أنا أشرح باسمي أسفل ما أكتبه لمعرفتي ببضاعتي. حسن بن علوي بن شهاب» .

فأجابه الشيخ رشيد بجواب مطول جاء فيه: «.. الذي أنصح به الآن لإخواني المسلمين في سنغافورة وجاوة وحضرموت، كما أنصح به لسائر الناس: فهو أن لا يتفرقوا ولا يتعادوا لأجل الاختلاف في هذه المسألة، ولا في غيرها، وأن يتأدب بعضهم مع بعض في الخطاب والكتاب، وأن يعلموا أن التفرق والتعادي أشد ضرراً في الدين والدنيا من الخطأ الذي يتفرقون ويتعادون لأجله، وأن المخلص في بحثه عن الحق وبيانه له، لا يعادي إخوانه الذين لم يظهر لهم ما ظهر له، بل يعذرهم ويرفق بهم، وإنما يؤذي ويعادي صاحب الهوى، وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكره التفرق والخلاف أشد من كراهته لسائر المعاصي، حتى إنه كان يريد أن يرشد أصحابه إلى شيء فيتركه إذا رآهم تماروا واختلفوا، كما فعل يوم خرج ليعين لهم ليلة القدر، ويوم أراد أن يكتب لهم كتاباً لا يضلون بعده، والحديثان في صحيح البخاري. وإني لأخشى أن تزيد الرسالة التي يؤلفها أخونا السيد حسن بن شهاب هذا الخلاف والشقاق؛ لأن الغرض منها هو الإفحام والإلزام»[1].

لقد كان الشيخ رشيد في أول الأمر يُحسن الظن بابن عقيل وشيخه؛ إلا أنه لما تبين له عداؤهم للسنة، وتماديهم مع الرافضة، اختلفت لهجته معهم، فقد جاءته رسالة عنون لها بـ «عداء رافضة العلويين للمنار والإرشاديين» يقول مرسلها: «إلى جناب حضرة العلامة مفتي الأنام

(١) (المنار: ذو الحجة ١٣٢٧). وتهوين الشيخ رشيد من رد الشيخ حسن غير مقبول؛ لأن الرد على أهل البدع واجب؛ لكي لا يغتر بهم عامة المسلمين.

وحامل لواء الإسلام وناشر منار التوحيد وقامع شوكة البدع السيد الحسيب النسيب محمد رشيد رضا لا زال عونا للحق.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: لا يخفى عليكم أن في جاوة نهضة هي وليدة أفكاركم التي تنشرونها بالتوالي في المنار، فلا غرابة إذا كان مديرو أزمة هذه النهضة يغيرون عليكم كما يغيرون على أنفسهم إزاء كل حسود كنود يريد إسقاط مركزكم ونزع ثقة رجالها بكم، فطالما سمعنا ونسمع من أفواه العلويين بجاوة، وهم غلاة الشيعة، أن صاحب المنار في النار ولا يعمل إلا لخويصة نفسه.

وهؤلاء قد خصصوا فئة منهم لنشر الدعاية ضدكم بين عرب حضرموت والجاويين حتى لو كان أحدنا يمشي في أي حارة كانت حاملاً بيده عدداً من المنار حالاً يبادر سكان تلك الحارة بقولهم (هذا مناري) وينفرون الناس منا، فهم ضدنا وضد مناركم، ولهم رؤساء وكبراء ومن جملتهم السيد علي بن عبدالرحمن الحبشي ومحمد بن عبدالرحمن بن شهاب ومحررو حضرموت، ونحن إزاء حركاتهم الضالة هذه وحباً في نصر الحق والحقيقة لا نفتأ نلقي محاضرات في محلات متعددة لتفهيم العامة، الذين قد وقعوا في الحفرة التي حفروها، مقاصد الدين؛ حتى خفتت أصواتهم وسكنت حركاتهم، مع عدم التهور في التفهيم، فالمنزلة التي تحصلوا عليها في قلوب الجاويين والحضارمة أصبحت لا شيء بحماقتهم وتهورهم، فأقبل بعضهم على بعض يتلاومون، حتى انحلت الرابطة فيما بينهم أنفسهم؛ ولذلك قامت شرذمة من الذين لهم نوع من العقل تسعى في إقامة جمعية باسم (الرابطة العلوية)، فكأن القوم أرادوا بها استرجاع ما فاتهم من التبجيل والتكريم وإغراء العوام واستمالتهم

بفتح المدارس لهم تعلمهم الصناعات والتجارة وغير ذلك من الأمور الدنيوية، هذا قولهم في الظاهر، وإذا بحثنا للحقيقة، وأرجعنا الأسباب إلى المسببات، أدركنا أن هؤلاء القوم في حيرة عظمية لاسترجاع عظمتهم، ولا يصدقون بعد اليوم لا سيما بعدما قال السيد أبو بكر العطاس: إنه يفضل أن يكون الإنجليز حكاماً في الأراضي المقدسة (الحجاز) على ابن السعود، فنرجو من فضيلتكم كما عهدنا فيكم أن تشدو أزرنا للدفاع عن الحق الذي هو مبدؤكم منذ عشرات السنين، والسلام عليكم. من عبد السميع منصور الجاوي » .

فأجابه الشيخ رشيد قائلا: «(تعليق المنار): جاءتنا هذه الرسالة منذ سنة فلم نحفل بنشرها؛ لأن شُذاذ إخواننا العلويين لا يزالون في حيرة من نزعتهم الرافضية الجديدة، فهم فيها يعمهون، وفي ريب من استعادة جاه سيادتهم المفقودة، فهم في ريبهم يترددون، ولدينا رسائل ومسائل أخرى في شأنهم، ومصنفات مضلة من بعض كتابهم، وأعداد محفوظة من جريدتهم، لم نشأ أن نفتح باب الانتقاد عليها، إلا ما أنكرناه على ما نشر في هذه الجريدة (حضرموت) من السعي لإيقاد نار الحرب بين الإمامين الجليلين إمام السنة الصحيحة عبدالعزيز بن سعود ملك الحجاز ونجد، وإمام الشيعة المعتدلة الزيدية يحيى بن حميد الدين صاحب اليمن، فإن هذه السعاية شر ما صدر عن متهوريهم، وأشدها خطراً على أمتهم العربية وملتهم الإسلامية، التي لم يبق في الأرض حكومة إسلامية تنفذ شريعتها وتقيم حدودها غير حكومات هذين الإمامين الجليلين، فلذلك يعتقد كل مسلم يغار على الإسلام، وكل عربي يغار على مجد العرب أن تعاديهما وتقاتلهما أعظم جناية على هذه الأمة، وهذه الملة يخشى أن تنتهي

باستيلاء الأجانب على مهد الإسلام وعقر دار العرب، وإن لم يعقل هذا من قال من هؤلاء العلويين الأغرار الذين لا يفقهون حتى قال من قال منهم: إنه يفضل سيادة نصارى الإنكليز على حرم الله وحرم رسوله على حكم ابن السعود المسلم السني السلفي، ولماذا؟ لأن هذا القائل الغر المسكين يتوهم أن عظمة العلويين وإخضاع عوام المسلمين لها من طريق الخرافات لأجل نسبهم وحده يمكن بقاؤهما في ظل السيادة البريطانية التي تحمي في الهند عبادة البقر والقرود وشجر الببل والبيبر وغير ذلك من معبودات الوثنيين، ولكن لا يمكن بقاؤها ولا بقاء هذه الخرافات في ظل حكم ابن السعود ولا حيث ينتشر المنار، بل يعتقد هذا الغر الجاهل وأمثاله من الخرافيين أن انتشار المنار في مسلمي جاوه وخاصة جالية الحضرميين من سكانها هو الذي زلزل تلك الخرافات، وكان سبب تأليف الجمعيات الإرشادية الإصلاحية التي يناضلونها العداء.

وتلك الكلمة الملعونة مأثورة عن غير العطاس يرحمه الله بالتوبة والإنابة، فقد نقلها لي بعض الناس عن شيخ كبير من أكبر هؤلاء العلويين العارفين بحال العصر، ولكنه لا يعلم أن بقاء عظمة شرفاء النسب واستعلائهم على عوام المسلمين بالخرافات والبدع إذا لم تقض عليهما حكومة ابن السعود بنشر السنة وهدم هياكل البدع فإن الحرية العصرية ستقضي عليهما، ويُخشى أن تقضي على الدين الإسلامي نفسه في بلاد العرب كلها، وأن محاولة إسقاط دولة ابن السعود بالخرافات الرافضية وافتراء الكذب حماقة وجنون، فقد أخبرني الثقة الثبت أنه قال أمام هذا الشيخ العلوي الذي هو من أركان دعاة الرفض: إن ما ينقله عن سيدنا علي رضي الله عنه من أنه كان يقول: أنا باعث الأمم، أنا محيي الرمم.

مما لا يعقل أن يصدر عنه أو ما هذا معناه، فقال له الشيخ العلوي: بل هو فوق ذلك!! أي إن هذا قليل عليه، ولازمه أن مقامه مقام الربوبية أو هو هو والعياذ بالله تعالى، وسمعته أنا بمصر يقول: إن حكومة ابن السعود تجلد من يصلي على النبي ﷺ تحت أستار الكعبة؟ فهذا مثل لغلوهم ولبهتانهم على ابن السعود أربوا فيه على روافض الإمامية الذين استحسنوا منع حكومة إيران لرعاياها من أداء فريضة الحج وعدّوه جائزاً شرعاً، بزعمهم أنه لا أمان لهم على حياتهم في الحجاز، وقد تواتر لدى أهل المشرق والمغرب من حجاج جميع الأقطار وغيرهم أن الأمان الوارف الظلال في الحجاز في عصر ابن السعود لم يتمتع الحجاز بخير منه في عصر من العصور بل قلما تمتع بمثله، حتى إن صاحب مجلة العرفان على تعصبه وتتبعه لعثرات ابن السعود ونشرها، وعلى افترائه فيها، قد نشر بعض ما سمعه من حجاج شيعة بلاده عن أمن البلاد التام وعن حفاوة ملك الحجاز ونجد بمن زاره منهم، ثم ذكر أن بعض الناس لامه على نشر ذلك وإن كان حقاً.

وقد سبق لي أن نصحت لهؤلاء العلويين وبينت لهم الوسيلة الوحيدة التي يمكن أن تحفظ لهم كرامة عنصرهم بالاستحقاق؛ وهو العلم وخدمة الأمة بالدعوة والقيام بمصالحها العامة؛ كالمدارس والجمعيات العلمية والخيرية مع التخلق بأخلاق سلفهم الصالحين، والتأسي بجدهم خاتم النبيين، وسيد ولد آدم أجمعين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين له ولهم إلى يوم الدين، ولا سيما خلق التواضع والإيثار على النفس، واعترف لي خاصتهم بقيمة هذه النصيحة، ولكنهم لم يعملوا بها، لما يعوزهم من السعي الحثيث، والعزم البعيث، والمال الكثير والجهاد الكبير، ولاسيما جهاد النفس، وغير ذلك

مما يعسر عليهم الآن وزعماؤهم على ما نعلم.

على أن فيهم من أصحاب الدثور وأرباب الجد والنشاط من يقدرون على تأسيس جمعية تُعنى بالقيام بذلك، ولكن زعماءهم رأوا أن هذه شقة بعيدة، تكبدهم مشقة شديدة، وأن الغلو الرافضي في أجدادهم أقرب منالاً؛ كقول بعضهم في أحد أئمة آل البيت: قلامة من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مائة، ولكن العقيدة الإسلامية الصحيحة تنافي هذا الغلو وأهله، ومن فهم الإسلام وقول الله تعالى لخاتم أنبيائه: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف:١١٠] الخ، يعتقد أن جميع أظافر الصالحين والأنبياء لا تعدل عند الله تعالى أقل رجل مؤمن لا يشرك به شيئاً، فإن فضائل الأنبياء وغيرهم بأرواحهم وعقولهم وأخلاقهم ومعارفهم الإلهية التي تترتب عليها أعمالهم الصالحة لا أظافرهم، فما دام علماء هؤلاء الحضارمة وسادتهم ينشرون فيهم هذه الدعوة ويحاولون تفضيلهم على الناس بهذا التبجح الباطل المنكر، فلا يزيدهم العالم الإسلامي إلا تحقيراً وازدراء، بل ذلك مما يأتي بضد ما يريدون منه بحسب سنة الله تعالى في الخلق، المعبر عنها في عصرنا بناموس رد الفعل، كما كان الرفض سبب النصب، فهم الذي يجرئون الناس على نقد أجدادهم أو وضعهم في المواضع التي تليق بعلمهم وعملهم، وبناء التفاضل بينهم وبين غيرهم على قواعد الشرع الإسلامي، وحينئذ يقولون لهذا الرافضي: إن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري يرجح بمائة ألف من العلويين، بل بالملايين من أمثال هؤلاء الجاهلين، بل من الغض من كرامته أن يوزن بأمثالهم، وإنما يوزن بأكبر أئمتهم فيرجح بالكثيرين منهم »(١).

---

(١) (المنار: جمادى الآخرة ١٣٤٧).

ترجمة شيخ المردود عليه
أبي بكر ابن شهاب العلوي الحضرمي[(١)]

قال تلميذه ابن عقيل في مقدمته لديوانه[(٢)]: «هو أبو بكر ابن عبدالرحمن بن محمد بن علي بن عبدالله بن عيدروس بن علي بن محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبدالرحمن ابن الشيخ شهاب الدين أحمد بن الشيخ عبدالرحمن ابن الشيخ علي ابن أبي بكر السكران ابن الشيخ عبدالرحمن السقاف ابن محمد مولى الدويلة ابن علي ابن الشيخ علوي ابن الفقيه المقدم الشيخ محمد بن علي ابن الإمام محمد صاحب مرباط ابن علي خالع قاسم بن علوي بن محمد صاحب الصومعة ابن علوي ابن عبيد الله بن المهاجر أحمد ابن عيسى بن محمد النقيب ابن علي العريضي ابن جعفر الصادق ابن محمد الباقر ابن علي ابن الحسين ابن علي رضي الله عنه.

---

(١) له ترجمة مفردة في كتاب «لمحة عن شاعر اليمن المجهول أبي بكر بن شهاب» للأستاذ حسين الهدار، وهو مترجم ـ أيضاً ـ في: «الأعلام» (٢/ ٦٥)، و«معجم المؤلفين» (٣/ ٦٤)، و«حلية البشر» (١/ ١٢٤-١٢٦)، و«فهرس الفهارس» (١/ ١٤٦-١٤٧)، و« تاريخ الشعراء الحضرميين» (٤/ ١٨٣-١٩٠)، و«شعراء اليمن المعاصرون» لهلال ناجي ص ١٩٧-٢٠٥، ومقدمة كتابه «فتوحات الباعث»، و«مجلة المنار» (عدد: رجب ١٣٤١)، وغيرها مما يأتي ذكره. والشيعة بسبب معتقده السيئ يعدونه من رجالهم. انظر: «وفيات أعلام الشيعة» لآغا برزك (١/ ٢٥-٢٦)، و«موسوعة مؤلفي الإمامية» (١/ ٤٨١-٤٨٤).

(٢) انتقيتُ منها ما يهم القارئ.

ميلاده ونشأته: ولد بأحد مصائف تريم بقرية حصن آل فلوقة عام ١٢٦٢هـ، ونشأ وتربى بتريم في حجر والده، وتحت رعاية أخيه الأكبر عمر الملقب بالمحضار، وشرع في تعلم القرآن والكتابة بكتَّاب المعلم باغريب، ثم تلقى فنون العلم عن والده وأخيه المتقدم ذكره وعن كثير من العلماء بلغ عددهم نحو المائة أكثرهم من أهل حضرموت. فممن أخذ عنهم من أهل تريم: محمد بن إبراهيم بلفقيه العلوي وحسن بن حسين الحداد العلوي وعلي بن عبدالله بن شهاب الدين العلوي وحامد بن عمر بافرج العلوي وغيرهم ممن في طبقتهم، وهم كثير يطول تعدادهم، ومن أهل سيؤون المحسن ابن علوي السقاف العلوي ومن في طبقته، ومن أهل وادي دوعن الصوفي أحمد بن محمد المحضار العلوي و محمد بن عبدالله باسودان الكندي وغيرهم.

ـ له مصنفات في الأصلين والفقه والهندسة والحساب والمنطق والطبيعيات والبديع والأنساب والأسانيد وغيرها من العلوم المعروف لنا منها نحو الثلاثين، أكثرها لم يطبع[١].

– **رحلاتـه:** رحل من وطنه تريم إلى الحجاز عام ١٢٨٦هـ للحج، وأقام بمكة مدة غير قليلة اتصل بفضل باشا العلوي، وأخذ عن كثير من العلماء ممن لقيهم هناك ومنهم أحمد بن زيني دحلان، وأشار عليه فضل باشا بنظم أرجوزة في آداب النساء وهي المدرجة بآخر الديوان، ثم عاد

(١) أفاض في ذكرها مؤلفو «موسوعة مؤلفي الإمامية» (١ / ٤٨١-٤٨٤).

إلى تريم وأقام بها إلى سنة ١٢٨٨هـ، ثم رحل في العام المذكور إلى عدن وما جاورها من اليمن، واتصل بأمراء لحج ورجال تلك الجهات، ثم توجه إلى الشرق الأقصى ودخل كثيراً من مدنه وأقام به نحو أربع سنين قضى جلها في جزيرة جاوه في بلدة سور بايا وتعاطى فيها التجارة، ثم عاد إلى وطنه عام ١٢٩٢هـ واشتغل بالتدريس والإفتاء، ثم ذهب إلى الشرق مرة ثانية واختار الإقامة في حيدر آباد دكن بالهند، وتولى التدريس في مدرستها النظامية، وصحح عدداً مما طبع من الكتب، وقد طالت إقامته بحيدر آباد وتأهل بها ورزق أولاداً، وتردد من الهند إلى جاوه وما قاربها، ثم في عام ١٣٣١هـ عاد المترجم له من الهند إلى وطنه وصحب معه جميع ولده وذلك بعد غيبته عنها نحو ثلاثين سنة، ثم عاد إلى الهند عام ١٣٣٤هـ لقطع علائقه منها للرجوع إلى تريم للإقامة بها، ولكن توفي ليلة الجمعة ١٠ جمادى الأولى عام ١٣٤١هـ و٢٩ ديسمبر سنة ١٩٢٢م ببلدة حيدر آباد دكن. وقد ترك ولداً واحداً يسمى مرتضى وأربع بنات وبنتي ولده الكبير علي. وكتبه محمد بن عقيل بن عبدالله بن عمر بن يحيى في بلدة سنقافورا ١٥ في ذي القعدة سنة ١٣٤٢ هـ و١٨ جون سنة ١٩٢٤م يوم الأربعاء».

- **وقال عنه الشاعر عبدالله السقاف**[1]: «الذي يؤاخذه المؤاخذون عليه هو نعرته الثائرة، والمغالاة في النزعة العنصرية، وحسبانه ـ إن لم

---

(١) تاريخ الشعراء الحضرميين (٤/ ١٨٧).

يكن من الرافضة ـ فمن الشيعة، وما تلميذه العلامة السيد محمد بن عقيل ابن عبدالله عمر بن يحيى سوى صدى من أصدائه». وقال: «ومن يتصفح شعره يعتقده بوهيمياً مفرطاً في الميل إلى النساء..»[١].

قلت: إضافة إلى الأشعار البوهيمية فإن لابن شهاب أبياتًا شعرية نُشرت في ديوانه تنبئ عن عقيدته السيئة بالصحابة وبأهل العقيدة السلفية؛ كقوله[٢]:

ذكرتم لنا الباغي معاوي وابنه ... وصخراً وعمراً والدعي ومروانا
وهم شرّ صحب للنبي وبعده ... غدوا لكلاب النار في الدين إخوانا

وقوله عن الدولة السعودية[٣]:

أرشد الله شيعة ابن سعود ... لاعتقاد الصواب كي لا تعيثا
فرقة بالغرور والطيش ساروا ... في فجاج الضلال سيرًا حثيثًا
لابن تيمية استجابوا قديمًا ... وابن عبدالوهاب جاء حديثًا

ويحسن هنا إيراد رسالة الأستاذ عمر بن حسين الحبشي «العلوي» إلى الشيخ حامد المحضار، التي بين فيها حقيقة ابن شهاب، قال في رسالته: «إن تاريخ الحبيب الإمام أبو بكر بن شهاب معروف، كان في أول أمره من أهل السنة والجماعة وله تأليف في التوحيد والأصول وله

(١) السابق (٤/ ١٨٩).
(٢) ديوانه، ص ٢٢٣.
(٣) ديوانه، ص ١٠٣-١٠٤.

قصيدة في ديوانه في «التوحيد» ثم رحل إلى الهند واتصل برافضتها وترفّض!! وصار من أشد أعداء السنيين، ثم صار قبورياً في آخر عمره، وأخذ يدعو إلى عبادة القبور والاستنجاد بأهلها ؛كما هو واضح في قصائده، ثم أصبح إباحياً وشاعراً متهتكاً في الخمر والولدان والبغايا، وكان يتغنى بها في سائر أوقاته، ويجعل لها مناسبات في كثير من قصائده، ويتغزل بها تغزلاً فاحشاً زنيماً، ثم يتخلص منها إلى مدح بعض الأشخاص من الذين كان يستجدي أكفهم؛ كما هو معروف بين من يعرفونه وكما هو ظاهر في قصائده، وقد أصيب بضربة سيف على جبهته في حضرموت لما أراد أن يهتك بعرض بنت من بنات آل شهاب، وهذه الحادثة معروفة.

ومن قصائدة الماجنة المستهترة بالقيم والأخلاق هي:

روق الخمـــرة صرفـــا وأدر　　　واسقنيها في الظلام المعتكر
روّح الأرواح بـــالرّاح فـــما　　　ذاق طيب العيش إلا من سَكر

وأخبرني الوالد حسين بن علوي الحبشي رحمه الله أن ابن شهاب هذا يقال فيه إنه أعلم رجل ظهر في آل باعلوي منذ ألف سنة وزيادة، ولكن والحق إنه لأول من هدم صرح آل باعلوي في مؤلفاته التي يستحي كل من ينتسب إلى آل باعلوي أن يقرأها، لما فيها من الحشو والكذب والبهتان على الدين الحنيف وعلى الله ورسوله، وهذا الحبيب قد بلغ من تهوره مبلغاً لم يبلغه أحد من العالمين، وجعل دين الله ألعوبة وآلة

لاصطياد الجاه والمال، واعتدى على المسلمين وجعلهم موالي وعبيدا له، وأصبح إباحيًا لا يبالي بما يفعل ولا بما يقول، وهنا نثبت نموذجاً من كلامه رحمه الله ونفعنا بعلمه ! وهو العالم الفذ الذي يقال إنه لم يأت في جماعتنا آل باعلوي عالم مثله من منذ ألف سنة!!

يقول في كتابه المسمى «رشفة الصادي من بحر فضائل بني نبي الهادي» في صفحة ٤٠ هكذا: «بنو هاشم وبنو عبدالمطلب أكفاء بعضهم لبعض وليس واحد منهم كفواً للشريفة من أولاد الحسن والحسين رضي الله عنهما؛ لأن المقصود من الكفاءة الاستواء في القرب إليه ﷺ وليسوا بمستويين فيها، فهذه خصلة خصوا بها لا توجد في غيرهم من بنات قريش، ولهذا لا يقال كان علي بن أبي طالب كفواً لفاطمة رضي الله عنها، فهذه دقيقة مستثناة من إطلاق المصنفين في عامة كتبهم أنهم أكفاء، وليس كذلك، وهو مفهوم، تأمله وتدبره وقواعد الشرع تقبله، فهذا هو الحق فليتنبه له فإنه مهم» انتهى.

يقول الحبيب الإمام بهذا الكلام بغير حياء أو خجل بعد أن قرّر عدم كفاءة جميع قريش وبني هاشم والمطلب وبالأولى بقية المسلمين لبنات فاطمة والحسنين، وقال: ولهذا لا يقال كان علي بن أبي طالب كفواً لفاطمة رضي الله عنهما، فهذه دقيقة مستثناة من إطلاق المصنفين في عامة كتبهم.

فانظروا يا عم حامد أين وصل الخبال والغرور بهذا الحبيب الذي

هو أعلمنا، الذي لم يأت في جماعتنا آل باعلوي عالم مثله منذ ألف سنة (وقوله فهذه دقيقة مستثناة..الخ) يشير أن علياً وجميع الصحابة وجميع الأئمة بلداء مغفلون لا يفهمون دقائق الدِّين، بل الذي يفهمها هو الإمام الحبيب أبو بكر بن شهاب الذي أعمى بصيرته التعصب والغرور، وفي قوله هذا احتقار للإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقال في صفحة ٨٢ ما نصّه: «وإذا تحققنا المغفرة لمحبيهم ومحب شيعتهم كما وردت به الأحاديث؟ فكيف نشك في لزوم ذلك لذواتهم الطيبة الطاهرة، وعناصرهم الزكية الفاخرة، فالزم حدك أيها الأخ ولا تتعده، فإن الخمرة تستحيل خلاً، وليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم، لأن ذنوبهم إنما هي صورية والتوبة التي سبقت لهم بها الإرادة تغسل تلك الصور وتبدّلها حسنات، فيكون وجودها كالعدم، ولا يلزم ظهور تلك التوبة علينا، لأن الخصوصية مخفية، وقد اختارهم الله واصطفاهم وهو على علم بما يكون منهم فلا يموت أحد منهم إلا بعد تطهيرهم مما جناه؛ إذ المحبوب لا تضره الذنوب» انتهى !!

من أين تحقق الإمام الحبيب (نفعنا الله بأسراره !) فيما زعمه من المغفرة لمحبي آل باعلوي الذي جعلهم من أهل البيت حتى يحكم على المغفرة لهم بالأولوية؟ وأين تلك الأحاديث التي زعمها ؟ فلِمَ لم يذكرها، وجعلها مبهمة؟.

يقول الحبيب أبو بكر (نفعنا الله بعلمه !) لغيره: الزم حدّك ولا تتعدّه،

وهو يتعدى حدود الله بكل جراءة، والله يقول ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ﴾ [الطلاق: ١]، فلم يا حبيب لا توجه هذه الكلمات إلى نفسك وتقول لها: ألزمي حدك ولا تتعديه؟ وتقول يا حبيب لغيرك ليس لك من الأمر شيء وأنت تحكم بما تريده على ما تريده!! كأن الأمر لك لا لله ولا لرسوله؟ والله يقول: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ﴾ [آل عمران: ١٥٤]. ويقول: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ﴾ [الأنعام: ٥٧]. وأما قول (فإن الخمرة تستحيل خلا). فنحن نسأل الحبيب (قدّس الله سرّه!) هل استحالة الخمرة خلا استحالة فساد إلى صلاح ومن نجاسة إلى طهارة أم الأمر بالعكس؟

من أين عرف الحبيب أن ذنوبنا نحن العلويين صورية وذنوب غيرنا ليست صورية؟ ومتى ومن أين أخذ الحبيب تلك التوبة التي سبقت لهم دون غيرهم؟ ومن أخبره بأنه لا يموت أحد منا إلا بعد تطهيره؟

وقال أيضاً في صفحة ٨٥ من الكتاب المذكور: «نعتقد في أهل البيت أن الله سبحانه وتعالى تجاوز عن جميع سيئاتهم لا بعمل عملوه ولا بصالح قدموه بل بسابق عناية من الله لهم» انتهى.

هذا ما جاء في كتاب الحبيب أبو بكر شهاب (نفعنا الله بعلمه !) ونحن هنا يا عم حامد كثيراً ما نتساءل عن هذا الذي ذكره الحبيب ونحتار عن الجواب، أولاً: من هم أهل البيت المذكورون على لسان الشارع في

كتاب الله أو كلام رسوله؟ وإلى أي زمن أو طبقة ينتهي اعتبارهم من أهل البيت؟ وهل البشر الموجودين الآن يعدون من أهل بيت آدم وأهل بيت نوح عليهما السلام؟ وهل اليهود الذين لعنهم الله وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت داخلون في من اصطفاهم الله واختارهم على علم على العالمين من آل إبراهيم وآل عمران كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]. وقوله: ﴿وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢]. أم لا ؟ هذه أسئلة ما لها جواب، ونريد الحقيقة، ولا أحد يدري على ماذا بنى الحبيب أبو بكر (قدس الله سره !) هذا الاعتقاد؟ وعلى أي دليل يستند ؟ حيث قال: «نعتقد في أهل البيت ...الخ إن العلماء يقولون: إن الاعتقاد لا يمكن استناده إلا على دليل يقيني، لا على دليل ظني، وبالأحرى على دليل وهمي، وهذا الذي ذكره الحبيب في كتابه ليس له دليل لا قطعي ولا ظني، ولماذا يكذب على الله ويتجرأ عليه؟ ولا أظن أن مؤمناً يتجرأ على مثل ذلك، فما الذي يحوج الحبيب على الكذب على الله ورسوله، وهل هي عبادة الهوى والعصبية الجاهلية؟ فالحبيب أبو بكر بن شهاب بمقالته هذه سواء قلنا إنه مخترع أو قلنا إنه ناقل ممن هو أضل منه من الرافضة المخذولين، يدعو قومه من الإباحية الصرفة ويسهل لهم ارتكاب المعاصي وكبائر الإثم التي لا يمنع المؤمنين من ارتكابها إلا الخوف من غضب الله تعالى وعقابه، فإذا قيل لطائفة من الناس إنكم لا تُعَذبون أبداً،

ولا تُسألون عما تعملون، وإن ذنوبكم صورية، لا تموتون إلا وأنتم مطهرون منها، وقد سبق في الأزل إنكم لا تؤاخذون بشيء من ذنوبكم ولا يتوقف دخولكم في الجنة ودار رضوان الله على شيء من أعمالكم، ومعنى هذا هو الحث على أن يرتكبوا كل ما نهوا عنه مما تشتهيه نفوسهم ويفعلون كل ما يشاؤون كما يشاؤون وهذا هو المسبب في فساد كثير من جماعتنا آل باعلوي وتعديهم على كثير من الجرائم التي بغضت الناس فيهم، وأسقطت ثقتهم، ويعتقدون أنهم معصومون من النار، فنسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة.

هذا يا عم حامد تاريخ الحبيب أبو بكر بن شهاب وهو الهادم الأول لصرح آل باعلوي كما ترون، وأمثال هذا الحبيب عندنا كثيرين، عندهم غرور وكبر وعنجهية »[1]. انتهى .

* * *

(١) تاريخ الإرشاد في أندنوسيا، ص ٢٦٣-٢٧١. (باختصار وتصرف يسير) .

ترجمة المردود عليه: ابن عقيل العلوي [١]

ترجم له الأستاذ أحمد تيمور باشا في كتابه «أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث»[٢] ترجمة مطولة قال في أولها إنه وقف عليها بخط ابن عقيل. ومنها: «هو محمد بن عقيل بن عبد الله صاحب البقرة، بن عمر بن أبي بكر بن طه بن محمد بن شيخ بن أحمد بن يحيى بن حسن الأحمر، بن علي العناز بن علوي بن محمد مولى الدويلة، بن علي بن علوي بن محمد الفقيه المقدم، بن علي بن محمد صاحب مرباط، بن علي خالع قسم، بن علوي بن محمد بن علوي بن عبد الله بن المهاجر أحمد، بن عيسى بن محمد بن علي العريضي، بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وأحمد بن عيسى هو أول من سكن حضرموت من العلويين، هاجر إليها من البصرة سنة ٣١٧هـ وترجمته وترجمة المذكورين من آباء المعرف به مشهورة[٣].

(١) يُنظر في ترجمته أيضًا: «شمس الظهيرة» للمشهور (١/ ٣١٨-٣٢٣)، و«إدام القوت» لعبدالرحمن السقاف، ص ٨٣٤-٨٣٧، و«الأعلام» للزركلي، والأعلام الشرقية (١/ ٣٩٠-٣٩١)، ومجلة المنار (عدد: ذي القعدة ١٣٥٠)، ومعجم المؤلفين (١٠/ ٢٩٦). وقد احتفى به الشيعة وترجموا له وعدوه من رجالهم، انظر: «أعيان الشيعة» لصديقه محسن الأمين (١٤/ ٢١٩-٢٢٢)، و«الذريعة إلى تصانيف الشيعة» لآغا برزك (١/ ٢٤و١٧٠).

(٢) (ص ٣٥٠ – ٣٥٤).

(٣) لمعرفة نسب العلويين بحضرموت يُنظر: «الشجرة الزكية في الأنساب وسير آل بيت النبوة»، للواء الركن يوسف بن عبدالله جمل الليل العلوي.

ولد محمد بن عقيل بحضرموت بقرية مسيلة آل شيخ، ونشأ بها. وكانت ولادته ضحى يوم الأربعاء ليومين بقيا من شهر شعبان سنة ١٢٧٩هـ الموافق ١٨ فيبرواري (فبراير سنة ١٨٦٣م). وكان والده عقيل من أشهر أعيان حضرموت نفوذاً وعلماً.

ووالد عقيل هذا هو عبد الله المشهور في الحجاز واليمن والهند وجاوة بصاحب البقرة. وقد ترجم له أكثر من واحد، له عدة رسائل وفتاوى، وجمع مكتبة مخطوطة لم تزل بقيتها أكبر مكتبة معروفة بحضرموت.

وبعد بلوغ محمد هذا ست سنين، جلب له والده من يعلمه القراءة والكتابة في بيته حفظاً له من الاختلاط بالناس، وفي بضعة أشهر ختم قراءة القرآن الكريم من المصحف. ثم حفظ عدداً من مختصرات المتون في العربية وغيرها، مع أكثر من ربع كتاب الإرشاد في الفقه، والملحة، ونظم القواعد الفقهية، وبعض دواوين الشعر وأكثر مقامات الحريري وغير ذلك. وقد لازم والده إلى وفاته، وقرأ عليه وانتفع به، وحضر دروس عمه محمد بن عبد الله نحو سنة، وانتفع كثيراً من شيخه أبي بكر بن عبد الرحمن بن شهاب، في أوقات متفرقة قضاها في رعايته بحضرموت وجاوه والهند.

وقد احتاج للرحلة عن وطنه صغيراً لوفاة والده سحر ليلة الأربعاء لثلاث بقين من صفر سنة ١٢٩٤هـ عن أقل من ٤٥ عاماً. فسافر في صفر سنة ١٢٩٦هـ من وطنه بعد أن تزوج فيه بنت عثمان بن عبد الله بن عقيل ابن يحيى العلوي أكبر علماء جاوه ومفتيها الأكبر، فوصل سينغافورة

منتصف ربيع الأول سنة ١٢٩٦هـ، ودخل جزيرة جاوه، واشتغل في بعض نواحيها وفيما جاورها بالتجارة وبالزراعة وبالتصدير، فكانت له صلات تجارية واسعة الأطراف، بجهات متعددة في الصين واليابان وجزائر الفلبين وسومطرة وغينيا الجديدة والهند والسند وبرما وسيلان واليمن والحجاز ومصر والشام والعراق والآستانة والأناضول وبعض أوربا. وله معارف ببعض تلك النواحي وأصحاب. ورحل وساح في الكثير من هذه الأصقاع، وكرر زيارة بعضها، وأقام مدداً في بعضها كالصين واليابان والحجاز والهند وسومطرة وبعض عواصم أوربا. وحضر معرض باريس سنة ١٩٠٠م. ثم عاد إليها بعد ذلك. ولم تكن له معرفة بغير اللغة العربية ولغة ملايو، ويفهم قليلاً من لغة أردو الهندية، وما لا يذكر من لغات أخرى، وقيد فوائد متعلقة بتلك السياحات في مدة أكثر من أربعين سنة في مسودات لم تبيض ضاع بعضها.

ثم طاف في حضرموت وغيرها، وعرف كثيراً من أمراء جزيرة العرب، وكبرائها وعلمائها، ومن جهات أخرى. أجازه الشيخ محمد العرب نزيل المدينة، والشيخ حسين بن محمد السبعي اليمني نزيل بهوبال بالهند، وقد ذكر طرقه وأسانيده في إجازاته.

وممن أجازه مشافهة الصوفي المحسن بن علوي بن سقاف السقاف، ومحمد بن إبراهيم بلفقيه، وشيخ بن عمر السقاف، وأحمد بن محمد المحضار، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب، وأحمد بن حسن العطاس الضرير، وعلي بن محمد الحبشي،وعيدروس بن عمر الحبشي، وأحمد بن عمر العيدروس نزيل سورات بالهند، ومحسن بن عمر

العطاس نزيل باروده بالهند، وقد ألبسه كل هؤلاء خرقة الصوفية (!!)

وممن أجازه وألبسه خرقة التصوف الشيخ حبيب الرحمن الدكني الهندي، وممن أجازه الشيخ محمد مظهر المدني.

وكان جل إقامته وتجارته في جزيرة سينغافورة. وفي سنة ١٣٣٨هـ، أرسل بعض أفراد أسرته إلى مكة المكرمة، ثم في سنة ١٣٣٩م أرسل من بقي منهم مع حاشيته، ثم لحق بهم فيها، وأقام بها ستة أشهر، ثم رحل بجميع أهله ومن معه من الحجاز في صفر سنة ١٣٤٠هـ إلى المكلا أسكلة حضرموت. توفي عام ١٣٥٠هـ بالحديدة .

- له عدة مؤلفات :

النصائح الكافية لمن تولى معاوية.

العتب الجميل على علماء الجرح والتعديل.

ثمرات المطالعة.

أحاديث المختار في معالي الكرار.

تقوية الإيمان برد تزكية ابن أبي سفيان.

الحاكم في النزاع والتخاصم بين بني أمية وبني هاشم.

الهداية إلى الحق في الخلافة والوصاية.

رسالة في الرد على منهاج السنة.

رسالة في تحقيق مقام الخضرية.

رسالة في إيمان أبوي النبي.

مذكرات علمية في (٧) أجزاء.

وله مؤلفات أخرى غير ذلك.

قال عنه القاسمي: «محمد بن يحيى بن عقيل أحد المقيمين في سنغافورة للاتجار والاشتغال بالعلم، وهو حضرمي علوي، إلا أنه يتشيع بغلو، مع أنه على مذهب الشافعي»[(١)] !

وقال الزركلي في الأعلام [(٢)]: «كان شديد التشيع، له كتب منها: «النصائح الكافية » تحامل فيه على معاوية بن أبي سفيان ونال منه».

وقال الأستاذ صلاح البكري: «هذا الرجل من دهاة آل باعلوي، خبير عليم ببواطن الشؤن الحضرمية وظواهرها، وقد سكن المكلا لدس الدسائس، وبث سمومه الفكرية؛ التي منها الرفض». ووصفه بـ«الجاسوس الأكبر ضد الحكومة»[(٣)].

وقال ابن عبيد الله السقاف في «إدام القوت»: «غلا بالآخرة في تشيعه؛ حتى اقترب من سادات الأمة رضوان الله عليهم، وتأثر بكلامه كثير ممن يعز علينا انحرافهم ..، أما أنا فقد اتعظت بغلو العلامة ابن عقيل اتعاظاً حسناً، إذ سلمتُ باستنكاره عن الوقوع في الحمى الذي لا ينبغي أن يُقرب، لاسيما وحاميه سيّد ولد آدم ﷺ، وما للقاصرين أمثالنا والدخول بين المهاجرين الأولين وتعريف طبقاتهم، وترتيب درجاتهم»[(٤)].

---

(١) الرسائل المتبادلة بين جمال الدين القاسمي ومحمود شكري الألوسي، ص ١٢٢، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي.

(٢) (٦/ ٢٦٩).

(٣) تاريخ حضرموت السياسي (٢/ ٦٤).

(٤) إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت (ص ٨٣٥- ٨٣٦).

وقال الشيخ إسماعيل الأكوع: « ذكر المؤرخ صالح بن حامد العلوي الحضرمي في كتابه (تاريخ حضرموت) ١/ ٣٢٣ «أن أحمد بن عيسى المهاجر الذي ينسب إليه العلويون الحضارمة كان إمامي المذهب» مع أن الغالبية ممن ينتسب إليه قد تمذهبوا بمذهب الإمام الشافعي، وهو المذهب السائد في حضرموت إلا أنه بقي فيهم من يعتنق المذهب الإمامي إلى اليوم؛ ومن هؤلاء في عصرنا: الشاعر أبو بكر بن عبدالرحمن بن شهاب المتوفى سنة ١٣٤١هـ، ومحمد بن عقيل بن يحيى المتوفى بالحديدة سنة ١٣٥٠هـ صاحب كتاب «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»، وقد رد عليه حسن بن علوي بن شهاب، المتوفى سنة ١٣٣٣ بكتاب سماه « الرقية الشافية من مضار النصائح الكافية »؛ فأثار هذا الكتاب عصبية أبي بكر بن عبدالرحمن بن شهاب فردّ عليه بكتاب سماه «وجوب الحمية من مضار الرقية»» (١).

وقال الشيخ محمد نصيف ـ رحمه الله ـ عن يحيى إمام اليمن في عصره: «فالإمام يحيى رحمه الله لم يرتض مذهب الرافضة في التبرؤ من الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولا كان يقول عنهما إنهما ظلما فاطمة البتول بنت النبي ﷺ؛ من منعها من ميراثها في فدك، ولا كان يعد أن ذلك ظلماً، وقد ثبت عنده أن النبي ﷺ لا يورث، وقد ترك عمه العباس ميراثه، وكذا زوجاته لم يطلبن ميراثهن في فدك، وكان رحمه الله لما أهدى إليه السيد محمد بن عقيل كتاب النصائح الكافية لمن يتولى معاوية؛ أمر بعدم توزيع الكتاب المذكور، وقال: (تلك أمة قد خلت لها

(١) هجر العلم ومعاقله .. (٣/ ١٦٩٨).

ما كسبت وعليها ما اكتسبت))»[1].

وقال الأستاذ محمد بن ناصر العجمي: «هو محمد بن عقيل، من الزيدية، مع تشيع ظاهر، وعدوان سافر على الصحابي كاتب الوحي وخال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان. وقد حاول أن يظهر ويدعي الإنصاف، وأنه من محبي الأثر مصانعة للشيخ جمال الدين القاسمي وغيره من علماء العصر، وهو مؤلف «العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل» الذي خالف فيه السبيل، كما كان يرى إسلام أبي طالب عم النبي ﷺ وأنه صحابي! إلى غير ذلك من الآراء، مع صحبته لأحد كبار الشيعة، وهو محسن الأمين[2]. توفي سنة (١٣٥٠هـ)». اهـ[3]

وقال عنه الدكتور يعقوب الحجي: «نشأ أول أمره على المذهب الشافعي، لكنه تركه بعد ذلك وأخذ بمذهب العترة أو آل البيت، أو مذهب الزيدية. ولقد حاول إقناع شريف مكة الملك حسين بالعمل على نشر هذا المذهب في الحجاز، كما يذكر السيد رشيد رضا، ولكنه لم

---

(١) الخطوط العريضة ...، لمحب الدين الخطيب، ص٤٢، الطبعة الثانية.

(٢) انظر تعليقه على الرسائل المتبادلة بين القاسمي والألوسي، هامش ص ٢١١.

(٣) ولهذا رثاه هذا الرافضي بقصيدة يقول فيها:

سالت دموع العين كل مسيل ... حزناً لرزء (محمد بن عقيل)
إن (النصائح) منك (كافية) غدت ... بسماعها إن قوبلت بقبول
أظهرت (بالعتب الجميل) وما حوى ... هفوات أهل الجرح والتعديل!

انظر مقدمة (النصائح الكافية). وللرافضة ولع بابن عقيل هذا؛ لأنه أرضاهم بالطعن في معاوية ـ رضي الله عنه ـ، ولهذا فإنهم يذكرونه كثيراً في كتبهم ويعدون مصنفاته مصنفات شيعية.

يفلح في ذلك. كما حاول السعي لتقرير هذا المذهب في الأزهر فلم يقبل ذلك منه. ولقد دفعه تعصبه لآل البيت إلى نشر كتابه المشهور «النصائح الكافية »»[١].

اشتهر ابن عقيل بتأليف ثلاثة كتب أثارت ضجة عليه من قبل العلماء؛ لأنه جنح فيها عن مذهب أهل السنة إلى مذهب أعداء الصحابة من الزيود والروافض.

الكتاب الأول: «العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل» :

وملخصه: الحمل على أهل الحديث واتهامهم بالنصب ـ وهو بغض آل البيت ـ، وأنهم متحاملون على الرواة الشيعة، يجرحونهم لأدنى سبب، ويتهمونهم بالبدعة، بخلاف موقفهم من الرواة الآخرين من غيرهم !

الكتاب الثاني: «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»، زعم فيه أنه يرد على من يترضى عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ أو يتوقف في جواز لعنه !. قال العلامة محمود شكري الألوسي: «وصل إليّ كتاب (النصائح الكافية)؛ فرأيت مصنفه ممن اتبع هواه، ولم يُراقب مولاه»[٢]. وقال الدكتور يعقوب الحجي: «وهو كتاب أثار ضجة؛ لما فيه من دعوة صريحة للتشيع والفتوى بجواز لعن معاوية»[٣]

ولما ألفه ابن عقيل ضج العلماء ـ سنيهم وأشعريهم ـ من صنيعه

---

(١) الشيخ عبد العزيز الرشيد ـ سيرة حياته. للدكتور يعقوب الحجي، ص ٢٦١.

(٢) (المنار: ربيع الآخر ١٣٤٧).

(٣) الشيخ عبد العزيز الرشيد ـ سيرة حياته، ص ٢٦١.

هذا، وقام بعضهم بالرد عليه وتفنيد شبهاته. و ممن رد عليه:

١- حسن بن علوي بن شهاب بكتابه (الرقية الشافية من مضار النصائح الكافية)[(١)]، وهو كتابنا هذا.

٢- الشيخ جمال الدين القاسمي في كتابه (نقد النصائح الكافية) الذي طبعه الوجيه السلفي محمد نصيف عام ١٣٢٨هـ في مطبعة الفيحاء بدمشق[(٢)]. قال في مقدمته ـ واصفًا كتاب ابن عقيل ـ أنه أيد فيه «مذهب من جرح معاوية ورهطه، وزعم أن تعديلهم زلة وغلطة، وبنى عليه جواز لعن معاوية وسبه»[(٣)]، ثم فند كلامه، وبين عقيدة السلف في الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، واعتذر لمعاوية، وأفحم ابنَ عقيل بقصة تنازل الحسن لمعاوية، وعدم قيام الحسين بالثورة عليه .. الخ.

قال الألوسي عن كتاب القاسمي: «رأيته نقد ناقد بصير، وتعقب معقب خبير، فيه شفاء الصدور، ونفثه المصدور»[(٤)]

وقد أجاد القاسمي في نقده للنصائح، إلا أنني أراه ألان الجانب مع ابن عقيل، وتلطف معه كثيراً، وأوهم القارئ أن مسألة لعن معاوية ـ رضي الله عنه ـ فيها خلاف! محتجاً بأقوال المعتزلي ابن أبي الحديد في «نهج البلاغة» وغيره من أهل البدع![(٥)].

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٦٢).

(٢) ثم أعادت نشره مكتبة الثقافة الدينية، بمصر، عام ١٤١٢هـ.

(٣) ص ٢.

(٤) الرسائل المتبادلة بين القاسمي والألوسي، ص ١٣٦.

(٥) انظر ص ٤ من كتابه وما بعدها.

٣- الشيخ عبد العزيز الرشيد، مؤرخ الكويت الشهير، ألف رداً على (النصائح) بلغ ـ كما يقول ـ «نحواً من ثلاثة وخمسين كراساً»[١]

لكن قال الأستاذ عدنان الرومي عنه: «ظل مخطوطاً إلى أن فقد»[٢]!

وذكر الدكتور يعقوب الحجي[٣] أن الشيخ عبد العزيز الرشيد نشر حلقة واحدة من كتابه في العدد التاسع من مجلته (الكويت والعراقي). وكان قد نشر في العدد الثامن من المجلة قوله:

فضائح جاءت في كتاب النصائح ولابن عقيل (أجر) تلك الفضائح
ألم تره قد قام يدعو بهمة إلى خطة محفوفة بالقبائح

٤- تبرأ بعض العلويين الحضارم من كتاب ابن عقيل؛ كما ذكر ذلك الشيخ عبد العزيز الرشيد؛ كإبراهيم السقاف، وعبد الرحمن الكاف، وغيرهما[٤].

٥- كان صاحب جريدة (الهدى) بسنغافورة: الجيلاني، يصف ابن عقيل بعد إصدار كتابه بأنه «مجوسي وملحد ورافضي»![٥]

وملخص هذا الكتاب ـ كما سبق ـ متابعة المؤلف لأسلافه من الروافض في الطعن بالصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله

---

(١) الشيخ عبد العزيز الرشيد، سيرة حياته، ص ٦٣.

(٢) علماء الكويت وأعلامها خلال ثلاثة قرون، ص ٢٨٤. وانظر: (علماء الكويت) لخليل أبو ملال (ص ١٣٨).

(٣) في كتابه (الشيخ عبد العزيز الرشيد ـ سيرة حياته، ص ٣٧٤- ٣٧٥).

(٤) المرجع السابق (ص ٣٧٥).

(٥) المرجع السابق (ص ٣٦٧).

عنه ـ، مع ذكر ـ كما يقول ـ «بوائقه العظيمة المدخلة له في زمرة من استحق لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»![١]، والرد على ما يسميه شبهات من يترضى عنه أو يتوقف في لعنه!، ولما أورد عليه بعضهم أن معاوية وعمراً وغيرهم ممن اختلف مع علي ـ رضي الله عنهم جميعاً ـ لهم عبادات وصلوات، قال متألياً على الله: «لا أخال أنه ينفعهم شيء من ذلك» ![٢].

ومن أشنع ما ذكره ابن عقيل في كتابه ـ غير لعن معاوية رضي الله عنه ـ: اتهامه الصحابية هند بنت عتبة أم معاوية ـ رضي الله عنها ـ بالزنا !! ولمزه معاوية ـ رضي الله عنه ـ أنه ولد زنا!! والعياذ بالله[٣]. وعمدته في هذا القذف أبيات زعم الرواة أن حسان بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قالها في هجاء هند يوم أحد قبل أن تسلم. وهذه الأبيات ذكرها ابن اسحق في سيرته[٤] بسند منقطع، قال: حدثني صالح بن كيسان أنه حُدث أن عمر بن الخطاب قال لحسان بن ثابت: يابن الفريعة لو سمعت ما تقول هند ورأيت أشرها، قائمة على صخرة ترتجز بنا وتذكر ما صنعت بحمزة...» الخ، يغريه على هجائها، فقال تلك الأبيات المزعومة. وهذا كما تراه سند منقطع لا ينبغي التعويل عليه في هذا الأمر العظيم.

---

(١) ص ١٥.

(٢) ص ٨٠.

(٣) انظر: ص ٨٢-٨٣ و١١٠ من كتابه.

(٤) نقلاً عن سيرة ابن هشام ٣/ ٩٢-٩٣.

وعن ابن اسحق نقلها المتهتك أبو الفرج الأصبهاني في كتابه الأغاني[١].

فانظر مبلغ الفجور في الخصومة ورقة الدين، والحقد الأعمى على صحابة خير البشر ﷺ، حيث لا يبالى معه بقذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

فهل يليق بمسلم يخشى الله أن يقذف مسلمة ـ فضلاً عن صحابية ـ بمثل هذه الحكايات والأشعار؟! إلا أن يكون صاحب هوى وحامل غل ومروج إفك؟! متغافلاً عن قوله تعالى في أمثاله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٣-٢٥].

أولم يدر هذا الرافضي أن هنداً ـ رضي الله عنها ـ هي صاحبة الكلمة الشهيرة التي أصبحت شعاراً لمن أتى بعدها من الصالحات: «أو تزني الحرة يا رسول الله» ؟![٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ عن هند ـ رضي الله عنها ـ: «كان النبي ﷺ يكرمها، والإسلام يجب ما قبله»[٣]. وقد أخرج

---

(١) ١٥/ ١٥٤.

(٢) انظر تخريجها في التلخيص الحبير لابن حجر (٤/ ٥٩)، وصب العذاب للألوسي (هامش ص ٤٠٥).

(٣) منهاج السنة ٤/ ٤٧٤.

البخاري[١] واللفظ له ومسلم[٢] قولها للنبي ﷺ: «يا رسول الله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يذلوا من أهل خبائك. ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليَّ أن يعزوا من أهل خبائك» فقال لها ﷺ: «**وأيضاً والذي نفسي بيده**». قال النووي «أما قوله ﷺ: **وأيضاً والذي نفسي بيده**، فمعناه: وستزيدين من ذلك ويتمكن الإيمان من قلبك، ويزيد حبك لله ولرسوله ﷺ، ويقوى رجوعك عن بغضه»[٣].

قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على الحديث السابق: «وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن تأتيها في المخاطبة، ويؤخذ منه أن صاحب الحاجة يستحب له أن يقدم بين يدي نجواه اعتذاراً إذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة، وأن المعتذر يستحب له أن يقدم ما يتأكد به صدقه عند من يعتذر إليه؛ لأن هنداً قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض؛ ليعلم صدقها فيما ادعته من المحبة، وقد كانت هند في منزلة أمهات نساء النبي ﷺ؛ لأن أم حبيبة إحدى زوجاته بنت زوجها أبي سفيان»[٤].

بقي أن يعرف القارئ أن ابن عقيل استقى قذفه لهند ـ رضي الله عنها ـ بالزنا من إخوانه الرافضة الذين ارتضى مذهبهم، وهم الذي يقول قائلهم ـ محمد باقر الحائري قبحه الله ـ:

---

(١) برقم (٣٨٢٥).

(٢) ١٢/ ٩ بشرح النووي.

(٣) السابق.

(٤) فتح الباري ٧/ ١٧٥-١٧٦.

فما ادعوا في ابن البغي هند … من أنه تاب فغير مجد

قال العلامة محمود شكري الألوسي ـ رحمه الله ـ رداً على هذا البيت الشنيع: «اخسأ يا عدو الله ورسوله، أنت وإخوانك الشياطين، فقد بؤتم بغضب الله ومقته وخرجتم من طريقة المسلمين:

ماذا تقول من الخنا وتردد … والمرء يولع بالذي يتعود

أتظن يالعين، يا حطب سجين، أن كل الناس كالروافض أولاد متعة وزنا، ومنشؤهم من الفواحش والخنا ؟! كلا ما شارككم في ذلك أحد، ولا ضاهاكم فيما هنالك إلا من كفر وجحد..... الخ»[١].

الكتاب الثالث من كتب ابن عقيل التي أثارت ضجة: (تقوية الإيمان برد تزكية معاوية بن أبي سفيان) وقد ألفه ـ كما يزعم ـ نُصرة لكتابه السابق «النصائح الكافية»، مرددًا فيه قبائحه؛ من الطعن في معاوية ـ رضي الله عنه ـ، وأن تفضيل علي على الشيخين ـ رضي الله عنهم ـ مختلف فيه![٢] مع نقد علماء المذهب الأشعري الذي يدعي الانتماء إليه، وعلى رأسهم ابن حجر الهيتمي صاحب «تطهير الجنان»؛ لأن أقوالهم تحجزه عن سب الصحابة. ولم يفته اتهام شيخ الإسلام ابن تيمية بالنصب صراحة؛ بقوله عنه :إنه «من كبار نواصب أهل السنة![٣]، بل إنه عنده «شيخ النصب» ![٤]. عامله الله بعدله .

(١) صب العذاب على من سب الأصحاب، (ص٤٠٣-٤٠٤) .

(٢) انظر كتابه ص ٥٧-٥٩ .

(٣) انظر كتابه ص ٧١ .

(٤) انظر كتابه ص ١٠١ .

ترجمة المؤلف: حسن بن علوي بن شهاب [1]

قال عنه الأستاذ محمد ضياء شهاب ـ محقق كتاب: «شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي» لعبد الرحمن المشهور ـ: «السيد العلامة حسن بن علوي بن عبدالله بن أحمد شهاب الدين، ولد بتريم عام ١٢٦٨هـ، نشأ تحت كفالة والده، وتلقى عن علماء تريم ودمون، وهاجر إلى سنغافورا ليتولى ممتلكات والده.

من شيوخه: محمد بن إبراهيم بن عيدروس بلفقيه، وعبدالرحمن بن محمد بن حسين المشهور، وعيدروس بن عمر بافرج، وغيرهم، وأحمد زيني دحلان بمكة المكرمة، وسالم بن أحمد العطاس في جهور.

أقام في سنغافورا وتعاطى التجارة، وكوّن له بها أسرة، بعد أن أقام زمناً في جاكرتا بأندونيسيا، حتى عام ١٣٢٠هـ، وكان يكتب المقالات في الصحف المصرية فيما يتعلق بأعمال الإصلاح الاجتماعي والتعليمي، ويرى أنه يجب أن يكون التدريس في الأربطة العلمية على مستوى الجامعات في مختلف العلوم، له تآليف تتعلق بإصلاح حضرموت، ومن مؤلفاته: «الرقية الشافية من سموم النصائح الكافية»

(١) له ترجمة في «إدام القوت» للسقاف، ص ٩٠٩-٩١٤، و«تاريخ الشعراء الحضرميين» (٥/ ٢٣)، و«مصادر الفكر الإسلامي»، ص ٥٦٦، ومجلة الفيصل (العدد ٩٩) مقال للأستاذ عبدالله الحبشي، تحدث فيه عن كتابه «نحلة الوطن»، و«أدوار التاريخ الحضرمي» (ص٢٧٤ و٢٨٣ و٤٥١).

و«نحلة الوطن» ورد عليه علوي بن عبدالرحمن بن أبي بكر المشهور بكتاب «إتحاف أهل القبلة».

كان الشيخ حسن من الناهضين بالحركات الإصلاحية، معروفاً بقوة العارضة قوياً في النقد، جريئًا في أبحاثه، وعاد إلى تريم حوالي عام ١٣٣٠هـ وتوفي بها عام ١٣٣٣هـ، وله أشعار نشر بعضها في جريدته «الوطن» التي كان يصدرها في سنغافورا ودامت نحو سنتين، وله أبناء: محمد وعلوي وعبدالرحمن وأحمد»[١].

وقال عنه ابن عبيدالله السقاف: «الذكي النبيه السيد حسن بن علوي ابن شهاب»[٢]، ثم ذكر بعض أخباره مع أقرانه إلى أن قال: «ولما نشر السيد محمد بن عقيل «نصائحه»، رد عليه السيد حسن بـ«الرقية الشافية»»[٣].

* * *

(١) شمس الظهيرة (١/ ١٦٨)، (بتصرف يسير).

(٢) «إدام القوت»، ص ٩١١.

(٣) السابق، ص ٩١٢.

الرقية الشافية

من نفثات سموم

«النصائح الكافية لمن يتولى معاوية»

تأليف

الشيخ/ حسن بن علوي بن شهاب العلوي

(١٢٦٨- ١٣٣٣)

اعتنى بها

سليمان بن صالح الخراشي

قدّم لها

السيد/ علوي بن عبدالقادر السقاف العلوي

ـ حفظه الله ـ



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الذي بعث ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣] وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائم بالقسطِ وهو العزيز الحكيم، وأشهد أنَّ سيدنا محمدًا عبدُه ورسولُه خاتم النبيين ﷺ، وعَلَى آلِهِ الطيبين الطاهرين وأصحابِه الهداة المهتدين.

أما بعد، فقدِ اطلعتُ عَلَى كتاب «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية» لمؤلفِهِ السيد محمد بن عقيل بن يحيى يدعو به إلى مذهب الرافضة والشيعةِ مَنْ أمكنه دعوته مِن عوامِ الأمة المحمدية مِنْ أهلِ السُّنةِ والجماعة مِمَّن قلَّتْ معرفتُهم بالدِّينِ، وممن لم يطلعوا حقيقةَ الاطلاع عَلَى فضلِ أصحاب سيد المرسلين، وما خصَّهم اللهُ به مِنَ الثناءِ العظيمِ في كتابِهِ المبينِ.

ومعلومٌ عند العلماءِ المحققين(١) أنَّ الرافضةَ والشيعة مِنْ أكذب الناسِ في النقليات، ومن أجهل الناس في العقليات، يُصَدقون مِنَ المنقول بما يعلم العلماءُ بالاضطرار أنَّه من الأباطيل، ويُكذِّبون بالمعلوم المتواتر أعظم تواتر في الأمةِ جيلاً بعد جيل، ولا يميزون في نَقَلةِ العلمِ

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ٨-٩). والمؤلف ـ كما سبق ـ ينقل منه كثيرًا، بعزو، وأحيانًا دون عزو.

ورواة الأخبار بين المعروفِ بالكذب أو الغلط أو الجهل بما يَنقلُ، وبين العَدْلِ الحافظ الضَّابط المعروف بالآثار؛ ولهذا كانوا عند عامةِ أهلِ العلمِ والدِّينِ مِن أجهلِ الطوائف الداخلين في المسلمين، فقد أدخلوا عَلَى الدين مِنَ الفسادِ ما لا يحصيه إلَّا ربُّ العبادِ؛ لأنَّ أصلَ مذهبهم كان من أحْدَاثِ الزنادقةِ المنافقين الذين عاقبهم في حياته سيدُنا عَلي بن أبي طالب رَضِي اللهُ عَنهُ فحرق طائفةً منهم بالنار، وطلبَ قتلَ بعضهم؛ ففروا من سيفه البتار.

وقد طلب مني الكثيرُ من إخواني الردَّ لما جاء في كتاب النصائح المذكورة مِنَ الضلال المبين من الكذبِ عَلَى سيد المرسلين، وعَلَى أكابر الصحابةِ والتابعين، وعَلَى العلماءِ المحققين مِن أهلِ السنَّةِ والجماعة أهل الحقِّ والهدى، ومن المغالطات الكثيرة.

فكتبتُ ما يسر اللهُ من البيان وفاءً بما أخذ اللهُ مِنَ الميثاقِ عَلَى أهلِ العلمِ، وقيامًا بالقسطِ، وشهادةً لله كما قَالَ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥] واللي: تغييرُ الشهادةِ. والإعراض: كتمانُها. لاسيما إذا لعنَ آخرُ هذه الأمة أولها كما في الأثر: إذا لعنَ آخر هذه الأمة أولها فمن كان عنده علم فليظهرْه، فإنَّ كاتمَ العلمِ يومئذٍ ككاتمِ ما أنزلَ اللهُ عَلَى محمدٍ[١]. وذلك أنَّ أولَ هذه الأمةِ هم الذين قاموا

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٣)، وفيه حسين بن أبي السري كذاب، وعبدالله بن السري ضعيف، وكذلك فيه انقطاع.

بالدين تصديقًا وتبليغًا وعلمًا وعملا، فالطعنُ فيهم طعنٌ في الدينِ.

والمؤلفُ سلكَ في كتابهِ مسلكَ الرافضةِ والشيعة فاغترَّ بما قالوه، واستحسنَهُ، ودعى إليه ـ كما سنوضحه ـ، واستدلَّ بالهفوات وبما قاله جهلةُ المؤرخين، وغالط في النقلِ، وشنع عَلَى علماء أهلِ السنةِ والجماعةِ حيث لم يجوزوا لعنَ معاويةَ بن أبي سفيانَ رَضِي اللهُ عَنهُ، ووصفهم بالجمودِ والتعصب، وأنَّهم ممن يسبكون الخبيثَ والطيب في قالبٍ واحد، وأنهم غرروا بالناسِ بإيرادِ الخاص مِنَ الأدلة في موارد العام والمقيد بمجرى المطلق، وأنهم وضعوا الباطلَ موضعَ الحقِّ، وأنهم من الغوغاء الذين لا يدرون الصوابَ مِنَ الخطإِ ولا يفرقون بين الحقِّ والباطلِ، وأنهم يسلقون بألسنتهم كلَّ مَنْ كشفَ غبار شبهةٍ مِن قبائح معاوية، وينذرونه بالابتداع والرفض جهلاً منهم وحماقة، وأنهم من علماء السوء ومن المغفلين، وغير ذلك مما وصفهم بهم استخفافًا به وتحقيرًا لشأنهم إلى حد أنَّه خاطبهم بقوله تعالى: ﴿قُلۡ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكُمُۗ ٱلنَّارُ﴾ [الحج: ٧٢] وبمثلها من آيات الوعيد الشديد ـ كما سيأتي ذَلِكَ ـ، وظن أنه بما هدرت به شقشقته من الباطل يحوِّل الحقائق عما هي عليه وهيهات، فهو إن كان يعلم أنَّ ما يقوله باطلٌ ويظهره ويدعو إليه ويقول: إنه من عند الله. فهو من جنس علماءِ اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم، ثم يقولون: إنه من عند الله. وإن كان يعتقد أنه حقٌّ دلَّ ذَلِكَ عَلَى نهايةِ جهله وضلاله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

* * *

(فصـــل)

سمَّى المؤلفُ كتابه بالنصائح الكافية وهو لم يشتملْ عَلَى شيء من النصيحةِ الشرعية مطلقا، بل هو مضاد لها. قَالَ رسول الله ﷺ: «**الدينُ النصيحة**» قلنا: لمن يا رسول الله؟ قَالَ: «**لله، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئمةِ المسلمينَ، وعامتهم**»(١).

قَالَ العلماء في شرح معنى هذا الحديث: النصيحةُ لله بالإيمان بِهِ، ولكتابه: بالتصديق بأنه من عنده، ولرسوله ﷺ بتصديق رسالته و جميع ما جاء به، ولأئمة المسلمين: بطاعتهم فيما يوافقُ الحق، وعامتهم: بإرشادهم لمصالحهم في أمر آخرتهم ودنياهم، وإعانتهم عليها بالقولِ والفعل، وسترِ عوراتهم، وسدِّ خلاتهم، ودفعِ المضار عنهم، وجلبِ المنافع لهم، وأمرِهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وتوقيرِ كبيرهم ورحمةِ صغيرهم، وتعهدهم بالموعظةِ الحسنةِ، وتركِ غشهم وحسدهم، وأنْ يحبَّ لهم ما يحبُّ لنفسِهِ منَ الخير ويكره لهم ما يكره لنفسِه من الشرِّ، والذبِّ عن أموالهم وأعراضهم.

هذا ما قاله العلماءُ في معنى النصيحةِ التي هي مِنَ الدِّينِ(٢).

وليس في كتابِ المؤلف شيءٌ من هذا كلِّهِ، بل فيه هتكُ عوراتهم وتتبعها ونشرها، وفيه الدعوة إلى سبهم ولعنهم وذمهم وجلب المضار

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥).

(٢) «شرح مسلم» (٢/ ٣٩).

لهم، وتنقيص علمائهم والاستخفاف بهم وتهديدهم بآيات الوعيد الواردة في أهل الكبائر. إلى آخر ما في ذَلِكَ الكتاب. فتسمية المؤلف لكتابه بالنصائح غلطٌ؛ لأنه لم يشتمل إلا عَلَى ما يضادها.

نعم مِنَ النصيحة المأمور بها بيانُ مَنْ غلط في رأي رآه مِن أمر الدين من المسائل العلميةِ، وهذا إذا تكلَّم الإنسانُ فيه بعلمٍ وعدل، وقَصَدَ النصيحة فيه لله تعالى فاللهُ سبحانه وتعالى يثيبه عَلَى ذَلِكَ لاسيما إذا كان المتكلمُ داعيًا إلى بدعةٍ، فهذا يجب بيانُ أمره للناس؛ لأن دفعَ شرِّه عنهم أعظمُ من دفع شرِّ قاطعِ الطريقِ.

* * *

(فصــلٌ)

اشتمل كتابُ المؤلفِ عَلَى أمور منكرةٍ منها: ذم بعض الصحابة رضوان الله عليهم، وذم التابعين لهم من علماء أهل السنة والجماعة من حملة الشريعة الشريفة المحمدية، والتشنيع عليهم - كما تقدم - حَتَّى أنَّ مَنْ نظرَ إلى ما قاله المؤلفُ فيهم يتخيل له أنهم عمدوا إلى المكتوبات الخمس فجعلوها أربعًا، والحال أنهم أهلُ الحقِّ والهدى وعَلى الحق والهدى، وذَنْبُهم في نظرِ المؤلف كونُهم لم يتمسكوا بمذهبِ الإمامية من الرافضةِ، ولم يقولوا بجواز لعن معاوية بن أبي سفيان رَضي اللهُ عَنهُ ولا بجواز لعن المعين، تأمل.

وكلام الذام للخلفاءِ وغيرهم مِنَ الصحابةِ والعلماءِ وسائرِ المؤمنين هو من بابِ الكلام في الأعراض، وفيه حقٌّ لله تعالى؛ لما يتعلق به من الولاية والعداوة والحب والبغض، وفيه حق للآدميينَ أيضًا. ومعلومٌ أنا إذا تكلَّمْنا فيمن هو دون الصَّحابةِ مثل الملوكِ المختلفين عَلَى الملكِ والعلماءِ والمشايخ المختلفين في العلم وجبَ أنْ يكونَ الكلامُ بعلم وعدلٍ لا بجهل وظلم، فإنَّ العدلَ واجبٌ لكلِّ أحدٍ عَلَى كلِّ أحدٍ في كلِّ حالٍ، والظلم محرمٌ مطلقًا لا يباح قطُّ بحالٍ، قَالَ الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨] وهذه الآيةُ نزلتْ بسببِ بغضهم للكفارِ، والحال أنه بغضٌ مأمور به، فإذا كان البغضُ الذي أمرَ اللهُ به قد نهى صاحبَه أن لا يظلمَ مَنْ

يبغضه، فكيف في بغضِ مسلم بتأويل شبهة أو بهوى نفس؟ فهو أحق أن لا يظلمَ بل يعدل عليه.

وأصحابُ رسول الله ﷺ أحق من عدل عليهم في القول والعمل. والعدل مما اتفقَ أهلُ الأرضِ عَلَى محبته ومدحِه والثناء عَلَى أهله ومحبتهم، والظلم مما اتُّفِقَ عَلَى ذمِّه وتقبيحه وذمِّ أهله وبغضهم، وليس المقصودُ الكلام في التحسين والتقبيح العقلي ولكنَّ المقصودَ أنَّ العدلَ محبوبٌ محمودٌ باتفاقِ أهل الأرض، وهو محبوبٌ في النفوسِ، مركوز حبه في القلوب، تحبُّه القلوبُ وتحمده، وهو من المعروفِ الذي تعرفه القلوبُ. والظلم من المنكر الذي تنكره القلوبُ فتبغضه وتذمه، والله سبحانه وتعالى أرسلَ الرسلَ؛ ليقومَ الناسُ بالقسطِ، قَالَ اللهُ تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥] وقال تعالى:﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [الشورى: ١٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] إلى غير ذَلِكَ من الآياتِ الكثيرةِ. ولهذا وجبَ عَلَى كلِّ من حكمَ بين اثنينِ أنْ يحكمَ بالعدلِ. والمقصودُ أنَّه إذا وجبَ فيما شَجَرَ بين عمومِ المؤمنين أنْ لا يُتكلمَ إلاَّ بعلمٍ وعدلٍ فذاكَ في أمر الصحابةِ أظهرُ.

والمؤلفُ سلكَ في كتابه مسلكَ الرافضةِ في الصحابةِ، فوالوا بعضَهم وغلوا فيه، وعادوا بعضهم وغلوا في معاداته، وقد يسلكُ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ ما يشبه هذا في أُمرائهم وملوكهم وعلمائهم وشيوخهم، فيحصل

بينهم رفضٌ في غير الصحابة، تجدُ أحدَ الحزبين يتولى فلانًا ومحبيه وقد يسبُّ ذَلِكَ بغير حقٍّ، وهذا كلُّه من التشيع الذي نهى اللهُ ورسوله، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ [الأنعام: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٥ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ﴾ [آل عمران: ١٠٥ - ١٠٦] قَالَ ابنُ عباسٍ رَضِي اللهُ عَنهُما: تبيضُّ وجوه أهلِ السنةِ، وتسودُّ وجوه أهل البدعة[١].

والله سبحانه وتعالى قد أمرَ المؤمنين كلَّهم أنْ يعتصموا بحبلهِ جميعًا ولا يتفرقوا، وقد فُسِّرَ حبلُه بكتابهِ وبدينهِ وبالإسلامِ وبالإخلاصِ وبأمره وبعهده وبطاعته وبالجماعة، فهذه كلُّها منقولةٌ عن الصحابةِ والتابعين لهم بإحسان وكلها صحيحةٌ، فإنَّ القرآنَ يأْمر بدين الإسلام، وذلك هو عهدُه وأمره وطاعته. والاعتصام به جميعًا إنما يكون في الجماعةِ، وفي صحيح مسلمٍ عن أبي هريرةَ رَضي اللهُ عَنهُ، عن النبيِّ ﷺ أنّه قَالَ: «**إنَّ الله يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثًا: فيرضى لكم أنْ تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأنْ تعتصموا بحبلِ الله جميعًا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»[٢].

---

(١) عزاه في «الدر المنثور» (٢/ ٢٩١) إلى ابن أبي حاتم وأبونصر في «الإبانة»، والخطيب في «تاريخه»، واللالكائي في «السنة».

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٥).

واللهُ سبحانه وتعالى قد حرَّم ظلمَ المسلمينَ: أحيائهم وأمواتِهم، وحرم دماءَهم وأعراضَهم، وقد ثبت في الصحيحين عنِ النبي ﷺ أنه قَالَ في حجة الوداع: «**إنَّ دِماءَكم وأموالكم وأعراضَكم حرامٌ، كحرمةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذه، ألا هل بلَّغتُ؟ ألا ليبلغِ الشاهدُ منكم الغائبَ، فرُبَّ مبلغ أوعى من سامع**»[1]. وقد قَالَ تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨] فمن آذى مؤمنًا حيًا أو ميتًا بغير ذنبٍ يُوجبُ ذَلِكَ فقد دخلَ في هذه الآيةِ، ومَنْ رمى أحدًا بما ليس فيه فقد بهتَه، فكيف إذا كان ذَلِكَ في أصحاب النبيَّ ﷺ؟[2]

* * *

(١) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩).

(٢) «منهاج السنة» (٥/ ١٢٦-١٣٥).

(فصـــل)

المنقولات من حيث هي فيها كثيرٌ من الصدق وكثير من الكذب، والمرجع في التميز بين هذا وهذا إلى علم الحديثِ، كما يرجع إلى النحاةِ في الفرق بين نحو العرب وغير نحو العرب، ويرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذَلِكَ، فلكلِّ علمٍ رجالٌ يُعرفون به. والعلماءُ بالحديثِ أجلُّ قدرًا من هؤلاءِ، وأعظم صدقًا، وأعلى منزلة، وأكثر دينًا، وهم من أعظم الناسِ صدقًا وأمانة وعلمًا وخبرة فيما يذكرونه مِنَ الجرح والتعديل، مثل: مالكٍ، وشعبةَ، وسفيانَ، ويحيى بن سعيد، عبدِ الرحمنِ بنِ مهدي، وابنِ المبارك، والشافعي، ووكيعٍ، وأحمدَ، وإسحاقَ بنِ راهويه، وأبي عبيدٍ، وابنِ معين، وابن المديني، والبخاري، ومسلمٍ، وأبي داودَ، وأبي زُرْعةَ، وأبي حاتمٍ، والنسائي، والدَّارقطني. وأمثال هؤلاء خلقٌ كثير لا يُحصى عددهم من أهلِ العلم بالرجال والجرح والتعديل وإن كان بعضُهم أعلمَ بذلك مِن بعضٍ، وبعضُهم أَعدلَ من بعضٍ في وزن كلامه، كما أنَّ الناسَ في سائر العلوم كذلك.

وقد صنَّفَ الناسُ كتبًا في نَقَلَةِ الأخبارِ كبارًا وصغارًا، مثل: الطبقات لابن سعدٍ، وتاريخي البخاري، والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما، وقبلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره، وكتاب يعقوب بن سفيان، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، وكتاب ابن عدي، وكتاب أبي حازم، وأمثال ذلك.

فصُنِّفَتْ كتبُ الحديثِ تارةً عَلَى المسانيد فتَذكر ما أسنده الصحابي عن رسولِ الله ﷺ كمسندِ أحمد، وإسحق، وأبي داود الطيالسي، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عمر العدني، وأحمد بن منيع، وأبي يعلى الموصلي، وأبي بكر البزار المصري وغيرهم.

وتارةً عَلَى الأبوابِ، فمنهم مَنْ قصدَ الصحيحَ كالبخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وأبي حاتم، وغيرهم. وكذلك من خرجَ عَلَى الصحيحين كالإسماعيلي، والبرقاني، وأبي نعيم، وغيرهم. ومنهم مَن خرجَ الجامعَ الذي يذكرُ فيه الفضائل وغيرها كالترمذي وغيره. وهذا علمٌ عظيمٌ مِنْ أعظم علوم الإسلام.

ولا ريب أنَّ الرافضةَ أقلُّ معرفةً بهذا البابِ، وليس في أهلِ الأهواءِ والبدع أجهل منهم، ثم إن أوَّلهَم كانوا كثيري الكذبِ فانتقلتْ أحاديثُهم إلى قوم لا يعرفون الصحيحَ مِنَ السقيم، فلم يمكنهم التمييز إلا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع. وقد صنف جماعةٌ من أهل السنة والجماعة في فضلِ الصحابة، مثل خيثمة بن سليمان الطرابلسي وغيره، وهذا قبل أبي نعيم، وأبو نعيم يروي عنه إجازة، وهذا وأمثاله جروا عَلَى العادة المعروفة لأمثالهم ممن يصنف في الأبواب أنه يروي ما سمعه في الباب، وهكذا المصنفون في التواريخ، مثل تاريخ دمشق لابنِ عساكر وغيره، إذا ذكر ترجمةَ واحدٍ من الخلفاء الأربعة أو غيرهم يذكرُ كلَّ ما رووه في الباب، فيذكر لعلي ومعاويةَ مِنَ الأحاديثِ المروية في فضلهما ما يعرفُ أهلُ العلمِ بالحديثِ أنه كذبٌ، والمؤلفُ نقلَ عن ابنِ عساكر نحوًا من ثلاثين حديثًا ما يوافق هواه فقط، والعلماء المحققون يعرفون أن لعلي من

الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما ما لا يحتاجُ معه فضلُ علي إلى الكذبِ، ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في الصحيح، لكنَّه قد شهدَ مع رسولِ الله ﷺ حنينًا والطائف وتبوك، وحج معه حجة الوداع، وكان يكتبُ الوحي، فهو ممن ائتمنه ﷺ عَلَى كتابة الوحي كما ائتمن غيرَه من الصحابة. ذكر هذا ابنُ تيمية في كتابه «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»[1].

تنبيه:

إنما نقلتُ هنا عن ابن تيميةَ ـ وفي مواضعَ كثيرةٍ تأتي ـ ؛ لكونه مُعْتَقَدَ المؤلفِ ومعتمدَه، مع أنَّ كلامَ ابن تيمية الذي نقلته ـ وفيما يأتي ـ غيرُ مخالفٍ لكلامِ أهلِ السنةِ والجماعةِ، وإنْ كان قد خالفَهم في نحو من ستين مسألةً كما بين ذَٰلِكَ العلماء المحققون[2]. فمن حيث كون ابن تيمية معتقد المؤلف ومعتمده يكون ما نقلته من كلامه أثبت في قيام الحجةِ على خطإِ المؤلف فيما شحنَ به كتابه من الهذَرِ والمغالطات.

* * *

(١) «منهاج السنة» (٧/ ٣٤-٤٠) بتصرف واختصار.

(٢) شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ لم يخالف أهل السنة؛ لأنه من دعاة الكتاب والسنة، وإنما خالف أهل البدع في عصره؛ من أشعرية وصوفية وغيرهم، ولهذا يكثر كذبهم عليه. وللتفصيل والزيادة تُنظر رسالة «دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية» للدكتور عبدالله الغصن.

(فصــــل)

صرح المؤلفُ في غير ما موضع من كتابه بأن الكثير من العلماء قد سكتوا عما صرح به، وإنما سكوتهم خوفًا بأن ينبزوا بالرافضة والشيعة.

وهذا الكلامُ إنما هو من المغالطات، فأهلُ السنةِ والجماعة مصرحون بخطإِ الرافضة والشيعة وجهلهم؛ لأنَّ الرافضةَ في الأصل ليسوا أَهلَ علمٍ وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنهم من أَجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والآثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها، وإنما عمدتهم في المنقول عَلَى تواريخ منقطعة الإسناد، وكثير منها مِنْ وَضْعِ الكذابين المعروفين بالكذب والإلحاد، وعلماؤهم يعتمدون عَلَى نَقْلِ مثل أبي مخنف لوط بن يحيى، وهشام بن محمد السائب، وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم مع أنَّ أمثالَ هؤلاءِ هم أجلُّ مَن يعتمدون عليه في النقل، إذ كانوا يعتمدون عَلَى مَن هو في غاية الجهلِ والافتراء ممن لا يُذكر في الكتب، ولا يعرفه أهلُ العلمِ بالرجال. وقد اتفق أهلُ العلم بالنقل والرواية والإسناد عَلَى أنَّ الرافضةَ أكذبُ الطوائف، والكذب فيهم قديم.

فهذا هو ما ينظر به أهلُ السنة والجماعة للرافضة لا خوفًا من النبز بالرافضة، ومن كانت هذه صفته لا يرضى بالانتساب إليهم إلاَّ مَنْ سفه نفسَه، أو كتبَ اللهُ عليه الضلالَ. قَالَ أبو حاتم الرازي: سمعتُ يونسَ بنَ

عبد الأعلَى يقول: قَالَ أشهبُ بنُ عبد العزيز: سُئل مالكٌ رحمه الله عنِ الرافضةِ، فقال: لا تكلِّمهم، ولا تروعنهم، فإنهم يكذبون. وقال أبو حاتم: حَدَّثَنَا حرملة قَالَ: سمعت الشافعي يقول: لم أر أحدًا أشهد بالزور من الرافضة. وقال محمد بن سعيد الأصبهاني: سمعت شريكا يقول: أحْمِلُ العلمَ عَن كلِّ مَن لقيتُ إلاَّ الرافضةَ، فإنهم يضعون الحديثَ، ويتخذونه دينا. وشريك هذا هو شريك بن عبد الله القاضي، قاضي الكوفة، من أقرانِ الثوري وأبي حنيفة، وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه: أنا من الشيعة. وهذه شهادته فيهم.

والمقصود هنا أن العلماء كلَّهم متفقون عَلَى أنَّ الكذبَ في الرافضة أظهرُ منه في سائر الطوائف من أهل القبلة، لا أَنهم لم يصرحوا بما صرح به المؤلف مما نقله عن الرافضة ومما يقول به الرافضة خوفًا من أن ينبزوا بالرافضة، ومن تأمل كتبَ الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرواة والنقلة وأحوالهم رأى المعروف عند أولئك بالكذب في الرافضة والشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف، حَتَّى أنَّ أصحابَ الحديث الصحيح كالبخاري لم يرو عن أَحد من قدماء الشيعة مثل: عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، وعبد الله بن سلمة، وأمثالهم. مع أن هؤلاءِ من خيار الشيعة، وإنما يروون عن أهل البيت كالحسن، والحسين، ومحمد ابن الحنفية، وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع، أو عن أصحاب ابن مسعود كعبيدة السلماني، والحارث بن قيس، أو عمن يشبه هؤلاءِ[1].

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ٥٨-٦٧).

تنبيــه:

قد يُظن لأول وهلةٍ مما عنون به المؤلفُ كتابَه حيث سماه «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية» أنَّ موضوعَ ذَلِكَ الكتاب مقصورٌ عَلَى تحقيق ما شجر بين سيدنا الإمام عَلي ومعاوية رَضي اللهُ عَنهُما فقط، ولكن بالتأمل يتبين أنَّ الأمر ليس كذلك، وإنما المؤلف مستحسنٌ لمذهب الإمامية من الرافضة، ومتمسك به، وداع إليه ـ وسنبينه ـ ولا ينتبه لهذا إلاَّ من عَرَف شيئًا من مذهبهم. يُروى عن سيدنا عمر بن الخطاب رَضي اللهُ عَنهُ أَنَّه قَالَ: «إنما ينقض عرى الإسلام عروة عروة». إذا نشأ في الإسلام من لم يعرفِ الجاهليةَ، ومن لم يعرفْ شيئًا من مذهب الإمامية لا يبعد أن يمر عَلَى ما في ذَلِكَ الكتابِ فَيُنْقض عُرى مذهبه الذي هو مذهب أهل السنة والجماعة عروة عروة وهو لا يشعر؛ لجهله بمذهب الرافضة. وأصولُ مذهبهم ـ أي: الإمامية من الرافضة ـ أربعةٌ: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة. ويزعمون أنهم أخذوا مذهبهم عن الأئمة الاثنا عشر من أهل البيت: سيدنا علي، والحسن، والحسين، وزين العابدين، والحسن المثنى، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وموسى الكاظم، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي، وحسن الزكي، وابنه محمد الحجة. وباطل ما زعموه، بل هم عَلَى أهل البيت يكذبون؛ ولهذا تجد المؤلف في غير ما موضع من كتابه ـ وبالخصوص في آخره ـ يشتكي ويتظلم لأهل البيت وما لقوه من الظلم ـ وسيأتي الكلام عليه ـ .

وإياك أن تغتر فالإمامية مخالفون لأئمة أَهْلِ البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها أهل السنة والجماعة، وكانوا مِن قبل يُدعون

كلهم شيعة، فلما خرج زيدُ بنُ علي بنِ الحسين رَضِي اللهُ عَنهُم افترقوا إلى رافضة، وزيدية. فإنه لما سُئِلَ عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما رفضَهُ قومٌ، فقال لهم: رفضتموني. فسموا رافضةً؛ لرفضهم إياه، وسُمي من لم يرفضْه من الشيعة زيديا؛ لانتسابهم إليه[1]. والإمامية من الرافضة تقول في سيدنا أبي بكر الصديق، وفي عمر، وعثمان، وعائشة رَضِي اللهُ عَنهُم من منكرِ القول، وزوره، وقباحته، وشناعته ما لا يقوله إلاَّ زنديقٌ ملحدٌ. والمؤلف قَالَ في الصديق ببعض ما قالوه، ومعلومٌ أنه لا علاقة بين الطعن في الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ وبين ما شجر بين سيدنا علي ومعاوية رَضِي اللهُ عَنهُما لولا ذَلِكَ، وهذا ما قاله المؤلف.

قَالَ في صفحة (٣٠) من كتابه ما نصه: «والعجب كل العجب أَنَّ هؤلاءِ المتمحلين قائلون بكفر الذين حاربوا الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ، جازمون بحل سبي نسائهم وذراريهم واغتنام أموالهم، عَلَى أَنَّ طوائفَ منهم كمالك بن نويرة، وقومه بني يربوع، وغيرهم من قبائل العرب لم يحكم بردتهم إلا لأنهم امتنعوا عن أَداء الزكاة إلى الخليفة، وقالوا: زكاة أغنيائنا نردُّها عَلَى فقرائنا. ولم يجحدوا وجوبها، وكانوا يقيمون الصلاة فحقَّ عليهم ما حق بذلك الامتناع، ولم يلتمس لهم أحدٌ تأويلا، ربما كانوا ظانين جواز ذَلِكَ لدليل قام عندهم أو لاجتهاد منهم. وهذا معاويةُ لم يمنعْ فقط تسليمَ الزكاة للخليفة، بل استولى عَلَى أموال بيت المسلمين كلِّها من زكاةٍ وغيرها، واصطفى بيضاءها وصفراءها، ثم فعل كبائر الأفاعيل المنهي عنها، وعاث في الأرض فساداً، ثم تجدهم مع هذا

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ٣٥).

يتمحلون له بأنه مثابٌ. ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]». انتهى.

أقول: هذا كذبٌ وافتراءٌ منه، وقد وجهه في خطابه إلى أهل السنة والجماعة، وهو في الحقيقة كذب وافتراء عَلَى الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ وموجه إليه تأمل، فإنه يقول لعلماء السنة والجماعة: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] تأمل، ونحن ننقل ما تقوله الإمامية في هذا المقام أولاً، وبه يتبين أنَّ كلامَ المؤلف وكلام الإمامية متحدٌ في المعنى وإنْ تستر المؤلفُ فخالفَ في اللفظ والتعبير. قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1] ما نصه: «قَالَ الرافضي: ولما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، وأنفذه أبو بكر لقتال أهلِ اليمامة قتل منهم ألفا ومائتي نفرٍ مع تظاهرهم بالإسلام، وقتل مالكَ بن نويرة صبرًا وهو مسلمٌ، وأَعرس بامرأته، وسموا بني حنيفةَ أهلَ الردة؛ لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر؛ لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحلَّ دماءهم وأموالهم ونساءهم، فسموا مانعَ الزكاة مرتدًا، ولم يسموا من استحل دماءَ المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدًا». انتهى.

أقول: وإذا قابلتَ بين الكلامين وجدت مغزاهما واحدًا وإن حذف المؤلف شيئًا يسيرا؛ ليتستر به، وإذا كان معنى الكلامين واحدًا فنكتفي في جوابنا عَلَى المؤلف بما أجاب به ابن تيمية عَلَى الإمامية، وهذا جوابُ ابنِ تيمية عليهم قَالَ: «والجوابُ بعد أنْ يقالَ: الله أكبر عَلَى هؤلاءِ

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٤٨٩).

المرتدين المفترين أتباع المرتدين بمعاداة الله، ورسوله، وكتابه، ودينه، ومرقوا من الإسلام، ونبذوه وراء ظهورهم، وشاقوا الله ورسوله، وعباده المؤمنين، وتولوا أهلَ الردة والشقاق، فإنَّ هذا الفصل وأمثاله من كلامهم يحقق أنَّ هؤلاءِ القومَ المتعصبين عَلَى الصديق رَضي اللهُ عَنهُ وحزبه من جنس المرتدين الكفار كالمرتدين الذين قاتلهم الصديقُ رَضي اللهُ عَنهُ، وذلك أنَّ أهلَ اليمامة هم بنو حنيفة الذين كانوا قد آمنوا بمسيلمة الكذاب الذي ادَّعى النبوةَ في حياة النبيِّ ﷺ، وكان قد قَدِمَ المدينةَ وأظهرَ الإسلامَ، وقال: إنْ جعل لي محمدٌ الأمرَ من بعد آمنتُ به. ثم لما صار إلى اليمامة ادعى أنه شريكُ النبيِّ ﷺ في النبوة، وأنَّ النبيَّ ﷺ صَدَّقه عَلَى ذَلِكَ، وشهد له الدجال ابن عنفوة»[1]. وأطال ابنُ تيمية في الجواب إلى أن قَالَ: «وأما مانعو الزكاة فكانوا قومًا آخرين غير بني حنيفة، وهؤلاءِ قد وقعَ لبعضِ الصحابةِ شبهةٌ في جواز قتالهم، وأما بنو حنيفة فلم يتوقفْ أحدٌ في وجوب قتالهم»[2].

وقال المؤلف صفحة (١٠١) من كتابه أيضًا ما نصه: «فانظر أيُّها المنصفُ كيف قاتلَ الصديقُ الناسَ عَلَى البعير والشاةِ يمنعها الرجلُ من مال المسلمين، واستحل دماءهم بذلك، وهذا ابنُ أبي سفيان اغتصب الكل واستأثر به ظلمًا وبغيا، ثم قيل مع ذَلِكَ: إنه إمام حق وخليفة صدق. تناقلوا ذلك وتهافتوا عليه، وأظهر كلٌّ ما عنده، وبذل كلٌّ جهده في ذَلِكَ وجدَّه: ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ﴾ [الزمر: ٦٠]»

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٤٩٠).

(٢) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٤٩٤).

انتهى. أقول: تأمَّلْ إلى هذا الكلامِ الذي لا يشك أحدٌ في أنه لا يتصاعد إلا من كنيف الزيغ والابتداع.

وقال أيضًا في صفحة (١١٢) من كتابه: «والعجب أن الجمَّ الغفيرَ منَ الناسِ، بل ومِنَ العلماء المقلدين يرون أنَّ مَنْ يمسح رجليه بدلاً عن الغسل في الوضوء مبتدعًا». انتهى، أقول: والإمامية تتمسك بهذا وتستدلُّ عليه بظاهر آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة: ٦] ويقولون: قَالَ ابن عباس: «عضوان مغسولان وعضوان ممسوحان». فالفرض عندهم مسحُ الرجلين إلى الكعبين في الوضوء، وهو باطلٌ وفاسدٌ، فإنَّ الذين نقلوا الوضوءَ عَنِ النبيِّ ﷺ قولا وفعلا، والذين تعلموا الوضوء منه وتوضئوا على عهده، وهو يراهم ويقرهم عليه، ونقلوه إلى مَن بعدهم أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآية، فإنَّ جميعَ المسلمين كانوا يتوضئون عَلَى عهده، ولم يتعلموا الوضوء إلا منه ﷺ، فإنَّ هذا العملَ لم يكن معهودًا عندهم في الجاهلية، وهم قد رأوه يتوضأ ما لا يحُصِي عدده إلا الله، ونقلوا عنه ذكر غسل الرجلين فيما شاء الله من الحديث حَتَّى نقلوا عنه من غير وجهٍ في الصحاح وغيرها أَنَّه قَالَ: «**ويلٌ للأعقابِ منَ النَّارِ**»[(١)]. مع أن الفرض في الوضوء إذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفة لا تدعو إليها الطبائع، فإنْ جاز أنْ يقال: إنهم كذبوا وأخطئوا فيما نقلوا عنه من ذَلِكَ. كان الكذبُ

---

(١) أخرجه البخاري «٦٠»، ومسلم «٢٤١».

والخطأ فيما نقلوه من لفظ الآية أقربَ إلى الجواز، وإن قيل: بل ثبت لفظ الآية بالتواتر الذي لا يمكن الخطأ فيه. فثبوت التواتر في لفظ الوضوء عنه أولى وأكمل. ولفظ الآية لا يخالف ما تواتر من السنة، فإنَّ المسحَ جنسٌ تحته نوعان: الإسالة، وغير الإسالة. كما تقول العرب: تمسحت للصلاة. هذا الاستعمال عندنا عامٌّ، فيقول المريد للوضوء: أريد أن تمسح فما كان بالإسالة فهو الغسل، وإذا خص أحد النوعين باسم الغسل فقد يخص النوعَ الآخر باسم المسح، فالمسح يقال عَلَى المسح العام الذي يندرج فيه الغسل، ويقال عَلَى الخاص الذي لا يندرج فيه الغسل. ولهذا نظائر كثيرة مثل لفظ: «ذوي الأرحام» فإنه يعم العصبة كلهم وأهل الفروض وغيرهم، ثم لما كان للعصبة وأصحاب الفروض اسم يخصهما بقي لفظ ذوي الأرحام مختصًا في العرف بمن لا يرث بفرض ولا تعصيب. وكذلك لفظ الجائز والمباح يعم ما ليس بحرام، ثم قد يختص بأحد الأقسام الخمسة، وكذلك لفظ الحيوان ونحوه يتناول الإنسان وغيره، ثم قد يختص بغير الإنسان، ومثل هذا كثير، وبالجملة فحال سائر أهل الأهواء الذين يقولون بالأقوال الضعيفة يتمسكون بظاهر القرآن عَلَى ما يخالف السنة إذا خفي عليهم الأمر مع أنه لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السنةَ، وقد تعرضنا لبعضِ الكلام في هذه المسألةِ لمسيس الحاجة إليه ولا نتعرض في المستقبل لشيء من التفصيل الذي لا حاجة إليه[١].

---

(١) «منهاج السنة» (٤/ ١٧١-١٧٣) بتصرف واختصار.

ومن ذَلِكَ قوله أيضًا في صفحة (١١٢) ما نصه: «وكذلك من يقول: الحسنة من الله، والسيئة من نفسك. ومن يُدخلُ في الأذانِ «حي عَلَى خير العمل»، ومن يقول: إن عليًا أفضلُ من أبي بكر. ومن لا يُجَوِّز التكليف بالمحال، ومن يقول بما جاء في القرآن أن لله وجها ويدًا وعينا مع تنزيهه تعالى عن الجسمية والمشابهة، ومن يقول: إن النارَ محرقةٌ بقوةٍ خَلَقَهَا اللهُ فيها، وإن السيف قاطع بقوةٍ خلقها الله فيه. ومن يقول بانتفاء الجواهر الفردة، ومن يؤلف مثل هذا الكتاب هؤلاء كلهم مبتدعون ضالون عند الأكثر من علمائنا أهل السنة والجماعة». انتهى.

ومن ذلك قوله في صفحة (١٩١) ما نصه: «حاول البعضُ من أصحابنا وهم القليل تفضيل عائشة عَلَى خديجة».

وقوله في صفحة (١٩٢): «ثم لا إخالك تجهل ما وقع من الخلاف بين الصحابة والتابعين، ثم مَنْ بعدهم في الأفضلية بين أبي بكر وعمر وعلي».

وقوله في صفحة (١٩٢): «تجدهم أنكروا أعلميته كرم الله وجهه».

وقوله في صفحة (١٩٥): «أنكر معظمهم أشجعيته كرم الله وجهه».

وقوله في صفحة (١٩٨): «أنكر الكثير أسبقيته كرم الله وجهه إلى الإسلام».

ومنه قوله في صفحة (١٣٨): «إنا أهل السنة قد أنكرنا عَلَى الشيعة دعواهم العصمة للأئمة الاثنى عشر، وجاهرنا بصيحات النكير عليهم، وسفهنا بذلك أحلامَهم، ورددنا أدلتهم بما رددنا». ومن ذَلِكَ أنه إذا ذكر سيدنا عليًا قَالَ: عليه السلام. والصلاة والسلام عند أهلِ السنةِ مشروعان

عَلَى الأنبياء استقلالاً، وأما غيرُ الأنبياء فلا يشرعان عليهما إلا تبعًا إلا السلام إذا كان خطاباً ولو حكماً كالمراسلات أو جوابًا فإن الابتداءَ به سنةٌ ورده واجب، وعَلَى ذَلِكَ إجماع السلف والخلف خلافًا للروافض، ووجه ذَلِكَ أنَّ الصلاةَ وإنْ كانت الدعاءَ بالرحمة وهو جائز لكلِّ مسلمٍ لكن صارت مخصوصة في لسان السلف ومؤلفاتهم بالأنبياء والملائكة، كما أن لفظَ عزَّ وجلَّ لا يُطلقُ عَلَى غير الله وإن كان عزيزا جليلا، وأمَّا صلاته ﷺ عَلَى أبي أوفى، فقيل: خصوصية. وقيل: لبيان الجواز[1].

ومن ذَلِكَ أيضًا أنَّ المؤلف لا يفصل غالبًا بين النبي وآله بعد الصلاة والسلام عليه (بعلى) وهو متبعٌ للشيعة القائلين بأنه لا يجوز الفصل

---

(١) بسط العلامة ابن القيم حكم هذه المسألة في كتابه «جلاء الأفهام» (ص٦٢٧-٦٦٤ ط. مشهور سلمان). قال في ختامها:

«وفصل الخطاب في هذه المسألة أن الصلاة على غير النبي ﷺ إما أن تكون على آله وأزواجه وذريته أو غيرهم؟ فإن كان الأول فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ وجائزة مفردة.

وأما الثاني: فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عمومًا الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم جاز ذلك أيضًا فيقال: اللهم صل على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين. وإن كان شخصًا معينًا أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعارًا لا يخل به، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه، ولاسيما إذا جعله شعارًا له ومنع منها نظيره أو من هو خير منه، وهذا كما تفعل الرافضة بعلي رضي الله عنه؛ فإنهم حيث ذكروه قالوا: عليه الصلاة والسلام، ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه، فهذا ممنوع لاسيما إذا اتخذ شعارًا لا يخل به، فتركه حينئذٍ متعين. وأما إن صلى عليه أحيانًا بحيث لا يجعل ذلك شعارًا، كما يصلي على ذافع الزكاة، وكما قال ابن عمر للميت: صلى الله عليه، وكما صلى النبي ﷺ على المرأة وزوجها، وكما روي عن علي من صلاته على عمر؛ فهذا لا بأس به. وبهذا التفصيل تتفق الأدلة وينكشف وجه الصواب والله الموفق».

ويروون في ذَلِكَ حديثًا لا أصل له وهو: «**لا تفصلوا بيني وبين آلي بعلي**»[(١)].

ومعلومٌ أنَّ جميعَ هذه المسائل التي أوردها المؤلفُ في كتابه مما لا علاقة بينها وبين موضوع ما جرى بين علي ومعاوية رَضِي اللهُ عَنهُما، وكلها من مسائل الإمامية من الرافضة وغيرهم من أهلِ الأهواء والبدع، وأعظم مما مرَّ كله تعريضُه بأصحابِ رسول الله ﷺ عن آخرهم انتصارًا لمذهب الإمامية من الرافضة.

قَالَ في صفحة (١٣٨) ما نصه: «أفيجمل بنا أنْ ندعي أنَّ مائةً وعشرين ألفًا ـ أي: أصحاب رسول الله ﷺ ـ حاضرَهم، وباديهم، وعالمهم، وجاهلَهم، وذكرهم، وأنثاهم كلَّهم معصومون أو كمال. نقول: محفوظون من الكذبِ والفسق، نجزمُ بعدالتهم أجمعين، فنأخذ رواية كلٍّ منهم قضيةً مسلمة نضلل مَنْ نازعَ فيها وفي صحتها ونفسقه، ونتصامم عن كلِّ ما ثبت وصح عندنا وما تواتر من ارتكاب بعضهم ما يخرم العدالة وينافيها منَ البغي والكذب والقتل بغير حقٍّ وشرب الخمر وغير ذَلِكَ من الأضرار». انتهى، تأمل.

أقول: لم يكتفِ المؤلفُ بالتعريض بأصحاب رسول الله ﷺ فقط، بل وكذب عَلَى أهل السنة، فقال: أفيجمل بنا أن ندعي أنَّهم كلهم معصومون؟ وهذا كذبٌ ظاهر مكشوف؛ فأهلُ السنة لا يقولون بعصمة أحدٍ من الصحابة، ولا أبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي.

---

(١) لم أقف عليه باللفظ وأورده العجلوني في «كشف الخفاء» (٢٥٥٤) بلفظ: «من فصل بيني وبين آلي بـ(علي) لم ينل شفاعتي»، وقال: وهذا من موضوعات الشيعة، قبحهم الله.

والقائلون بالعصمة لغير الأنبياء هم الإمامية كما قد مر.

وقوله في الصحابة أيضًا في صفحة (١٢٦): «وقول الكثير منهم ـ أي: أهل السنة والجماعة ـ المحدثين والأصوليين بعدالة من سموه صحابيًا ولو شرب الخمر، وقتلَ النفسَ بغير حقٍّ، وزنى، وسرق، وأكل أموال الناس بالباطل، وحاد الله ورسوله، وعاث في الأرض فسادًا، وارتكب كلَّ كبيرة وأوجبوا تأويلها وحملها عَلَى محمل حسن». هذا ما خطَّهُ المؤلفُ بيمينه في كتابه.

قَالَ الإمام مالك: «إنما أراد هؤلاءِ الرافضةُ بطعنهم في الصحابة الطعنَ فيه ﷺ؛ ليقول القائل: رجل سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان صالحًا لكان أصحابه صالحين؛ ولهذا قَالَ أهل العلم: إنَّ الرافضة دسيسة الزندقة، وإنه وضع عليها»[١].

فهل يقال: إن تحقيق ما شجر بين علي ومعاوية رَضِي اللهُ عَنهُما لا يتم إلاَّ بمثل هذا ولقد صدق وبر رسول الله ﷺ في جميع ما قاله وهو الصادق المصدوق قَالَ: «**لَتتَّبِعُنَّ سننَ مَن كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حَتَّى لو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»[٢].

وفي صحيح مسلم عن عائشة رَضِي اللهُ عَنهَا أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قام مِنَ الليل يصلي يقول: «**اللَّهُمَّ ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطرَ السمواتِ والأرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، أَنْتَ تحكُمُ بين عبادِك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلِفَ فيه مِنَ الحقِّ بإذنك، إنكَ تهدي**

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٧/ ٤٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

مَن تشاءُ إلى صراطٍ مستقيم»(١).

فمن خرجَ عنِ الصراطِ المستقيم كان متبعًا لهواه وظنه: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠] ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٣].

والضلال: عدم العلم، والغي: اتباع الهوى. وفي الدعاء المأثور عنِ النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ أرني الحقَّ حقًّا ووفقني لاتباعِه، وأرني الباطلَ باطلا وفقني لاجتنابه، ولا تجعله مشتبهًا عليَّ فأتبع الهوى**»(٢).

وإنَّ مما يؤيد ما قلناه مِنْ أنَّ المؤلفَ مستحسنٌ لمذهب الإمامية من الرافضة ما جاء في صفحة (٢٠٠) من كتابه فإنه قَالَ: «ربما يقول قائلٌ: إن هذه المباحث لكما ذكرتَ ومن حيث لبها منقضية لا تفضي بنا إلى كبيرِ فائدةٍ في المستقبل فلنتركها جانبا ونشتغل بالأهم». أقول: هذا ما فرضه المؤلف عَلَى ما فيه من المغالطة في قوله: «لكما ذكرت». وفي قوله: «إلى كبير فائدة»، والواقع أنها ليست كما ذكر ـ كما سنبينه ـ، وأمَّا الفائدة فما هي إلا القال والقيل، والتكفير والتضليل، والآثام بلا كلام. وانظر وتأمل ما سيقوله عَلَى ما تقدم، وتفهمه وتعقله فإنه قَالَ: «فنقول: إنَّ البحثَ عن الحقائق أفضلُ ما يتوخاه الطالبُ». أقول: هذا حقٌّ في ذاته،

---

(١) أخرجه مسلم (٧٧٠).

(٢) قال العراقي في تخريج «الإحياء» (٢/ ٢٨٧): لم أقف لأوله على أصل. والمؤلف نقله ـ كعادته ـ من «منهاج السنة» (١/ ١٩)، قال شيخ الإسلام: «كما في الدعاء المأثور» ولم يعزه.

ولكنَّ الفضيلة فضلا عن الأفضلية لا تكون إلا في بحثٍ يترتبُ عليه فائدة، وليست أبحاث المؤلف في شيء من ذَلِكَ، بل لا يترتب عليها إلاَّ القال والقيل، والإثم.

ثم قَالَ: «ولكنا نرجع معك إلى الحال والاستقبال، ونقول: ها نحن قد أُمِرْنا بالتمسك بكتاب الله تعالى، وبعترة نبينا محمدٍ صلَّى الله عليه وآله وسلم، وأَخْبرنا ﷺ بأنهما لم يفترقا حَتَّى يردا عليه الحوض وبأنَّ المتمسكَ بهما لن يضلَ أبدًا فماذا فعلنا، وبمَنْ مِن أهل بيته تمسكنا؟».

أقول: ومعنى كلام المؤلف أنَّ هذه المباحث إذا كانت منقضيةً فلا بأس، ولكنا نرجع إلى الحال مما نحن متمسكون به وإلى الاستقبال فإنا متمسكون بغير مذهبِ أهلِ البيت الذي تمسكتْ به الإماميةُ مِنَ الرافضةِ، والحال أنا قد أُمِرْنا بالتمسكِ بكتابِ الله تعالى، وبعترة نبيه ﷺ إلى آخره. هذا هو معنى كلام المؤلف.

ثم قَالَ المؤلف: «أبعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه؟ وقد سالمنا مَن حارب، ووالينا مَن عادى، وأحببنا من أبغض، وقلنا في حقِّ أولئك القاسطين بغير ما يقول، وعظمناهم كما يعظم السابقون الأولون، وأثبتنا لهم الأجر والثوابَ عَلَى مناصبته وقتلِ أصحابه ومنازعته حقه. أم تمسكنا بأولادِهِ مِن بعده؟ ونحن قد أهملنا الروايةَ عنهم، وأنفنا من الأخذِ منهم اللَّهُمَّ إلا في أحاديث قليلة جاءتنا عرضًا فذكرناها، وأقوال وافقتْ مشربنا فنقلناها. إنْ قلنا: إنهم لا يعلمون. فقد كَذَّبْنا جدَّهم عليه الصلاة والسلام فيما قَالَ إذْ أمرُه بالتمسك بهم يستلزمُ وجودَ العلماءِ منهم في كلِّ زمان، وإنْ قلنا: إنهم مخطئون فيما علموا. فالأمر أدهى وأمر، والمصيبةُ أعظم

وأضر، وإنْ ادعينا وفاقَهم، وانتحلنا اتباعهم كَذَّبتنا شواهدُ الأحوال، هذه كُتبُنَا صِفرًا مِن ذكر أقوالهم، خاويةً من فتاويهم، لا نوليهم إنصافًا، ولا نعتبر لهم خلافًا».

أقول: وضح الصبحُ لذي عينين، فإنَّ قولَه: «هذه كتبنا صفر من ذكر أقوالهم، خاوية من فتاويهم، لا نعتبر لهم خلافا». صريحٌ في أنَّ المؤلف يقول: إنَّ لهم فتاوى، وإنهم مخالفون لمذهب أهل السنة والجماعة، ولكنا لا نعتبر لهم خلافا. وكان من حق المؤلف أن يذكر لنا أسماء تلك الفتاوى، وأين توجد، ويذكر أسماء مصنفيها، ومن حقِّهِ أنْ ينقلَ لنا شيئًا عن تلك الفتاوى، ثم إنك إذا رأيتَ أبحاثَ المؤلفِ وجدتها في استباحة اللعن، وتحريف الكلم عن مواضعها، والطعن على العلماء. ومعاذ الله أنْ يكونَ أهلُ البيت الطاهر النبوي في شيء من ذَلِكَ يرضونه، أو يقولون به، ونحن نبين ما جاءَ في كلام المؤلف من التمويه، فنقول: أما قوله: «ها نحن قد أمرنا بالتمسك بكتاب الله» فمِمَّا لا يشك فيه مسلمٌ، وأما قوله: «وبعترة نبية ﷺ» فإنا والحمد لله مذهبنا وعقيدتنا ومذهب أهل البيت وعقيدتهم واحدة، وأما قوله: «وأخبرنا عليه الصلاة والسلام بأنهما لم يفترقا حَتَّى يردا عليه الحوض، وأن المتمسك بهما لن يضلَ أبدًا». فمما نعترفُ به، وهذا متن الحديث النبوي وأصله جاء في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**أما بعدُ، أيها الناسُ إنما أنا بشرٌ يوشك أن يأتيني رسولُ ربِّي فأجيب، وإني تاركٌ فيكم ثقلينِ: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنُّور، فَخُذُوا بكتابِ الله واستمسكوا به**». فحثَّ عَلَى كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قَالَ: «**وأهل بيتي أُذَكِّرُكم اللهَ في أهلِ**

بيتي»[١]. وهذا اللفظ يدل عَلَى أنَّ الذي أُمِرْنا بالتمسك به، وجعل المتمسك به لا يضل أبدًا هو كتاب الله.

وفي صحيح مسلم أيضًا عن جابرٍ في حجة الوداع: لما خطبَ يومَ عرفة قَالَ: «**تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إنْ اعتصمتم به: كتابُ الله، وأنتم تُسْألون عنِّي، فما أنتم قائلون؟**» قالوا: نشهدُ أنك قد بلغت، وأديت، ونصحت. فقال بإصبعه السَّبَّابةِ يرفعها إلى السماء، وينكُتُها إلى الناس: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**» ـ ثلاث مرات ـ[٢].

وأما قوله: «**وعترتي أهل بيتي إنهما لن يفترقا حَتَّى يردا عليَّ الحوض**». فهذا رواه الترمذي[٣]، وقد أجابَ عنه طائفةٌ من أهل العلم بما يدل عَلَى أنَّ أهلَ بيته كلهم لا يجتمعون عَلَى ضلالة، وأجاب آخرون أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ عن عترته: إنها والكتاب لن يفترقا حَتَّى يردا عليه الحوض وهو الصادق المصدوق، فيدل عَلَى أنَّ إجماعَ العترة حجةٌ[٤]، ولكن العترة هم: بنو هاشم كلهم: ولد العباس، وولد علي، وولد الحارث بن عبد المطلب، وسائر بني أبي طالب، وغيرهم. وسيد العترة هو رسول الله ﷺ. وعلماء العترة كابنِ عباسٍ وغيره لم يكونوا يُوجبون اتباعَ سيدنا علي في كلِّ ما يقوله، ولا كان الإمامُ علي رَضي اللهُ عَنهُ يُوجب عَلَى الناسِ طاعتَه في كلِّ ما يفتي به، ولا أعرفُ أنَّ أحدًا من أئمة السلف لا من بني

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٨٨)، وقال: حديث حسن غريب.

(٤) «منهاج السنة» (٧/ ٣٩٣-٣٩٧).

هاشم ولا غيرهم قَالَ: إنه يجب اتباع علي في كلِّ ما يقوله فضلاً عن غيره.

وأما قول المؤلف: «أبعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه؟ وقد سالمنا من حارب، وأحببنا من أبغض». فهذا نوعٌ من الهذر، وإنا لا نعرف أحدًا عرفناه من المسلمين إلا وقلبه ممتلئ بحبِّ علي كرم الله وجهه[1]،

(١) سبق أن تخصيص علي ـ رضي الله عنه ـ بـ«كرَّم الله وجهه» من شعار الرافضة.
ينظر: «معجم المناهي اللفظية»، للشيخ بكر أبوزيد، ص(٤٥٤)
وللفائدة: قال الشيخ عبدالعزيز السدحان ـ وفقه الله ـ في رسالته «آراء خاطئة وروايات باطلة في سير الأنبياء والمرسلين ـ عليهم الصلاة والسلام ـ» (ص٣٤-٣٦):
تنبيـــه:
«أحب أن أورد أمرًا وهو أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوصف دائمًا بثلاث صفات، هذه الصفات في الغالب أنه يوصف بها دون غيره من الصحابة:
١- كرم الله وجهه. ٢- الإمام ٣- عليه السلام.
الغالب أن في هذه الصفات نَفَسًا شيعيًّا رافضيًّا، وقد يكتبها بعض الناس عن حسن نية، وعلى كل حال هذه الصفات الثلاث لا ينبغي أن يُخصَّ بها علي رضي الله عنه.
فقد ذكر ابن كثير في تفسيره في سورة الأحزاب لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] أن عليًّا يُخصُّ بـ«عليه السلام» دون غيره، ونقل عن الإمام الجويني بأنه لا ينبغي أن يوصف علي بهذا، ثم ذكر ابن كثير بأن الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما أولى من علي في هذا الفضل.
أما مصطلح (الإمام) فنقرأ جميعًا في بعض كتب الأدب وغيرها ما نصه: من خُطب أبي بكر، مِن خُطب عمر، من خطب عثمان، من خطب الإمام علي، لِمَ يخص علي بالإمامة دون غيره؟! هذا قد يصدِّق ما سبق أنهم لا يرون الإمامة إلا في حق علي رضي الله عنه، وبكل حال فلا ينبغي أن يوصف عليٌّ بهذه الصفة استقلالاً وانفرادًا، وهو الذي قال رضي الله عنه: من فضَّلني على أبي بكر وعمر جلدته حد المفتري. =

ومحترم كمال الاحترام له ولغيره من أصحابِ رسول الله ﷺ. وأما قوله: «وأثبتنا لهم الأجر والثواب عَلَى مناصبته، وقتل أصحابه ومنازعته حقه». فهذا من البهتان، ومعاذ الله أنْ نثبتَ لأولئك أجرًا؛ لأجل مناصبة الإمام علي كرم الله وجهه، وإنما أثبتنا لهم الأجر على اجتهادهم وإن أخطئوا، ودليلُنا على ذَلِكَ قولُه ﷺ: «**إنَّ الحاكمَ إذا اجْتهدَ فأصابَ فله أجْرَانِ، وإذا اجتهدَ وأخطأَ فله أجرٌ**» رواه البخاري ومسلم[١].

وأما قوله: «أم تمسكنا بأولادِه مِن بعده؟ ونحن قد أهملنا الرواية عنهم، وأنفنا من الأخذ منهم» فالمؤلف في هذا إنما يُعرِّضُ بالسلفِ مِنَ التابعين حيث لم يتمذهبوا بمذهب الإمامية من الرافضة، وإلا فما الفائدة اليوم من ذكر إهمال الرواية؟ وإن من المضحك أن ينكرَ عَلَى غيره إهمالَ الرواية عن أهل البيت ويهملها هو، وكان من حقه أن يدع النقلَ من

= وأما وصف (كرَّم الله وجهه) فيعلِّل من يصف عليًا بهذا الوصف أن عليًا لم يسجد لصنم قط، وممن نصر هذا القول ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثة فقال: إن عليًا استحق هذا الوصف؛ لأنه لم يسجد لصنم قط. ثم قال: ويشاركه في ذلك الصديق، لكن هذا الوصف في حق علي ـ أولىٰ ـ؛ لأنه بالإجماع أسلم وهو صبي، وعُلِم بالضرورة أنه لم يسجد لصنم قط.
هذا التعليل ـ وإن كان صحيحًا ـ لكنه ليس مُلزِمًا فهناك صحابة ولدوا في الإسلام، آباؤهم مسلمون، وأمهاتهم مسلمات، وجاهدوا في سبيل الله، وأحسنوا أحسن البلاء، وما مرَّغوا جبينهم يومًا من الدهر لصنم قط، ومع هذا كله لم يوصفوا بهذه الصفة.
ثم في الصحابة من هو أفضل من علي كأبي بكر وعمر وعثمان، مع أنهم أسلموا وهم كبار ولكنهم في معتقد أهل السنة والجماعة كما قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: من لم يُرَبِّع بعلي ـ أي يجعله في المرتبة الرابعة ـ فلا تُناكِحوه ولا تسلِّموا عليه، أو كما قال رحمه الله تعالى.
فينبغي أن تكون الصفة في الصحابة كما ذكر الله عز وجل: رضي الله عنهم» انتهى. وتنظر ـ أيضًا ـ رسالة: «ذب ذبابات الدراسات» للشيخ عبداللطيف التتوي السندي، (٢/ ٥٠٢-٥٠٣).

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

مؤلفات أهل السنة والجماعة الذين أهملوا لتلك الرواية، وينقل لنا من الكتب التي لم تهمل تلك الرواية. تأمل. ثم إنَّ ما ينقله من مؤلفات أهل السنة والجماعة المعتمدة فكله مما رووه في الباب ولم يعتمدوه، أو كان عاما ويخصصه كيف شاء، وإما من كتب التاريخ المطعون فيها، وقد اعتمد المؤلفُ فيما أسنده إلى سيدنا علي كرم الله وجهه عَلَى كتاب «نهج البلاغة» وقد طعنَ فيه المحققون، وهذا ما قاله ابنُ تيمية عَلَى نهج البلاغة، وقس عليه غيره، قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1] ما نصه: «فأكثر الخطب التي ينقلها صاحبُ نهج البلاغة كَذِبٌ عَلَى علي رَضي اللهُ عَنهُ، وعلي رَضي اللهُ عَنهُ أجلُّ وأعْلَى قدرًا مِن أنْ يتكلم بذلك الكلام، وأيضًا فالمعاني الصحيحة التي توجد في كلام علي تُوجد في كلام الناس فجعلوه من كلام علي رَضي اللهُ عَنهُ، ومنه ما حُكي عن علي أَنَّه تكلم به، ومنه ما هو كلام حق يليق به أن يتكلم به ولكن هو في نفس الأمر من كلام غيره، ولهذا يوجد في البيان والتبيين للجاحظ وغيره من الكتب كلام منقول عن غير علي، وصاحب نهج البلاغة يجعلُه عن علي، وهذه الخطب المنقولة في كتاب نهج البلاغة لو كانت كلها عن علي من كلامه لكانت منقولة عن علي بالأسانيد وبغيرها، فإذا عرف من له خبرة بالمنقولات أنَّ كثيرًا منها بل أكثرها لا يُعْرَفُ، عُلِمَ أنَّ هذا كذبٌ، وإلا فليبين الناقل في أي كتاب ذُكِرَ ذَلِكَ، ومَنِ الذين نقلوه عن علي، وما سنده. وإلا فالدعوى المجردة لا يعجز عنها أحدٌ، ومَن كان له خبرة

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٨/ ٥٥). وينظر لبيان حقيقة كتاب «نهج البلاغة»: «كتب حذر منها العلماء» للشيخ مشهور حسن سلمان (٢/ ٢٥٠-٢٥٧).

بمعرفة طريقة أهل الحديث، ومعرفة الآثار، والمنقول بالأسانيد، وصدقها من كذبها عَلِمَ أنَّ هؤلاءِ الذين ينقلون مثل هذا عن علي مِنْ أبعد الناس عن المنقولات والتمييز بين صدقها وكذبها» انتهى.

أقول: وإذا كان هذا كلام المحققين من أهل العلم عَلَى نهج البلاغة الذي جعله المؤلفُ أصلا يعتمده في ما قاله الإمام علي رَضي اللهُ عَنهُ وهو كما علمتَ، فيكون جميعُ ما رتبه المؤلفُ وبناه عَلَى ذَلِكَ مهدومًا وباطلاً؛ لأنَّ المبني عَلَى الباطل باطلٌ وعَلَى هذا فقس، فرحمَ اللهُ امرأً عَرَفَ قدرَ نفسِه، ووقف عند حدِّه. وهذا نموذج يسير قدمناه مما جاء في ذَلِكَ الكتابِ ونَبهنا عليه؛ ليكون الإنسانُ عَلَى بصيرةٍ من ذَلِكَ الكتاب.

* * *

(فصــل)

مِنْ مذهبِ أهلِ السنةِ والجماعة وجوبُ الإمساك عما شجر بين الصحابة من الحروب والمنازعات[١]. والبحثُ عن أحوال الصحابة وعما شجر بينهم ليس هو من العقائد الدينية، ولا من القواعد الإسلامية، ولا مما يُنتفع به في الدين، بل ربما أضر باليقين، وإنما ذكر العلماءُ نتفًا في كتبهم صونًا للقاصرين عن التأويل عنِ اعتقادِ ظواهر حكايات الرافضة ورواياتها، والخوضُ في ذَلِكَ إنما يُباح للتعليم، أو للرد عَلَى المتعصبين، أو لتدريس كتب تشتمل على تلك الآثار، فلا يحل للعوام لفرط جهلهم.

قَالَ خاتمة المحققين الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي: «تنبيه: صرَّحَ أئمتنا وغيرهم في الأصول بأنه يجب الإمساك عما شجر بين الصحابة رَضي اللهُ عَنهُم» اهـ صواعق[٢].

وقال السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين في كتابه «الترياق النافع في الأصول»[٣] ما نصه: «ونمسكُ عما جرى بين الصحابة من المنازعات والمحاربات التي قُتِلَ بسببها خلقٌ كثير، سئل ميمون بن مهران عن أهل صفين، فقال: تلك دماء طَهَّرَ اللهُ منها يدي فلا أخضب بها لساني». انتهى.

---

(١) ينظر للتوسع: رسالة «تسديد الإصابة فيما شجر بين الصحابة» للشيخ ذياب الغامدي.
(٢) (٢/ ٦٢١).
(٣) (٢/ ٢٥٥).

وقال أيضًا في كتابه «رشفة الصادي»: «وكلُّ الصحابةِ رَضي اللهُ عَنهُم عدولٌ وثقات وأمناء يجب احترامهم، وبرهم، واعتقادهم، وحسن الثناء عليهم، وأنْ لا يُذكرَ أحدٌ منهم بسوء، ولا يغمص عليه أمر، بل تذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد سيرتهم، ويسكت عمَّا وراء ذَلِكَ كما قَالَ عليه الصلاة والسلام: «**إذا ذُكرَ أصْحَابي فأَمْسِكُوا**»[١] وينبغي أيضًا تأويل ما يُشكَل علينا مما شجر بينهم بأحسن التأويلات؛ لأن ذَلِكَ أمر مفروغ منه، والإضراب عن أخبار المؤرخين وجهلةِ الرواة وضلالِ الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم، وإثبات أجر الاجتهاد لكلٍّ منهم، واعتقاد إصابته باجتهاده لا فيما أداه إليه، وذلك هو الأسلم وهو الحقُّ إن شاء الله بلا ريب». انتهى[٢].

وقال السيد العلامة محمد بن أبي بكر الشلي باعلوي في كتابه «المشرع الروي في مناقب السادة الأشراف بني علوي»[٣]: «واعلم أنه يجب الإمساكُ عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين من الاختلاف والاضطراب صفحًا عن أخبار المؤرخين لاسيما جهلة الرواة، وضلال الشيعة، والمبتدعة القادحين في أحد منهم قَالَ رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٩٨) رقم (١٠٤٤٨)، وأبونعيم في «الحلية» (٤/ ١٠٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٤١١): فيه مسهر بن عبدالملك وثقه ابن حبان وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال العراقي في « تخريج الإحياء» (١/ ٢٢): إسناده حسن.

(٢) «رشفة الصادي من بحر فضائل بني النبي الهادي»، ص(١٠٩-١١٠).

(٣) (١/ ١٥٦). وقال في (١/ ١١٦) عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ: «وأما ما يستبيحه بعض المبتدعة من سبه ولعنه؛ فإنه لا يصدر إلا من أحمق جاهل...». وينظر أيضًا: (١/ ١٢٦).

«إذا ذُكِرَ أَصْحَابِي فأَمْسِكُوا»(١) انتهى.

وقال السيد العارف بالله الشهير السيد عبد الله بن علوي الحداد في كتابه «النصائح الدينية والوصايا الإيمانية»(٢) ما نصه: «وأنْ يعتقد فضل أصحاب رسول الله ﷺ وترتيبهم، وأنهم عدول خيار أمناء، لا يجوز سبهم ولا القدح في أحدٍ منهم». انتهى ما قاله الحداد نفع الله به في نصائحه الشهيرة الجديرة بتسميتها بالنصائح الدينية. وقال السيد الحداد في ديوانه «الدر المنظوم»(٣):

فذو القدحِ فيهم هادمٌ أصلَ دينِهِ ومرتبكٌ في لج زيغ وبدعة

فهذا ما يقول السادة العلويون الحسنيون الحضرميون، وهذه هي طريقتهم وعقيدتهم. بذلك يتبينُ بطلان ما يزعمه المؤلف في كتابه حيث ادعى أنَّ طريقته وطريقتهم، وعقيدته وعقيدتهم في هذه المسألة واحدةٌ، وأنهم يرفضون ما يقوله الأشاعرة والماتريدية ـ أي: أهل السنة

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) ص(٢٥٣).

(٣) ص(٤٤-٤٥) وقبله الأبيات التالية:

وأصحابه الغر الكرام أئمة ... مهاجرين والقائمون بنصرة
نجوم الهدى أهل الفضائل والندى ... لقد أحسنوا في حمل كل أمانة
ومتبعوهم في سلوك سبيلهم ... إلى الله عن حسن اقتفاء وأسوة
أولئك قوم قد هدى الله فاقتده ... بهم واستقم ولا تتلفت
ولا تعدُ عنهم إنهم مطلع الهدى ... وهم بلغوا علم الكتاب وسنة
فذو القدح ... ...

والجماعة[١] ـ في هذه المسألة، وهذا ما قاله المؤلف في صفحة (٢٠٣) من كتابه: «ولقد ذاكرتُ منهم رجالاً كثيرًا مِن فضلاء مَن أدركناهم وتوفاهم الله إليه، ومن الموجودين الآن فيما يقول الأشاعرة والماتريدية في هذه المسائل وكلهم يرفضه ويأباه، ويشير إلى السكوت إن خيفت فتنته، ولو كنت استأذنتهم لذكرت أسماءهم واحدًا فواحدًا، فليس بيني وبينهم خلافٌ في العقيدة، ولا افتراق في الطريقة». انتهى.

أقول: ومعنى كلامه هذا هو أنَّ السادة العلويين بحضرموت يرفضون ما يقوله الأشاعرة والماتريدية ـ أي: أهل السنة والجماعة[١] ـ في هذه المسائل؛ وهي عدمُ جواز لعن معاوية إلى آخر ما جاء في كتاب المؤلف مما خالف فيه أهل السنة والجماعة من جواز لعن معاوية، وسبه، وتنقيصه، وتفسيقه، وأنه ليس بمجتهد. وقال أيضًا في صفحة (٢٠٣): «ثم إنا إذا وجدنا فيهم مَن يسكت عن معاويةَ وفضائحه فلا نجد مِن علمائهم وكبارهم منْ يطريه، ويمدحه، ويسيده، ويترضى عنه، ويتمحَّلُ لتبريره، ويؤَوِّلُ خطاياه كما يفعل أكثر الأشاعرة والماتريدية اللَّهُمَّ إلاَّ أفرادًا نشئوا بغير بلادهم وتلقوا أكثر علومهم عن الغير فشذُّوا عن قومهم في هذه المسألة كصاحب «المشرع الروي»». إلى أن قَالَ: «وخلاصةُ القولِ أنَّ مذهبَهم وطريقَهم هو الكتابُ والسنة كما صرح به القطب الحداد قدَّسَ سره العزيز بقوله:

(١) الصواب أن الأشاعرة والماتريدية فرقة كلامية فارقت أهل السنة في مسائل عديدة، بيّنها العلماء. ينظر لمعرفتها باختصار: رسالة الشيخ سفر الحوالي «منهج الأشاعرة في العقيدة»، ورسالة «الأشاعرة في ميزان أهل السنة» للشيخ فيصل الجاسم.

والمـــذهب المـــستقيم نـــسلكه نـــص الكتـــاب وصرح الخـــبر»

انتهى كلامه.

أقول: اشتمل هذا الكلام على المغالطةِ وعَلَى الكذبِ الظاهرِ المكشوف، فأمَّا مغالطته فهي في قوله: «وخلاصة القول أن مذهبهم الكتاب والسنة» فإنَّ الكتاب والسنةَ هو مذهبُ جميعِ المؤمنين وبالخصوص أهل السنة والجماعة، وأما كذبُه فالسادةُ العلويون لا يخالفون ما عليه أهل السنة والجماعة مطلقًا، بل هم أساطين أهلِ السنة والجماعة، وأما استشهادُه بكلامِ الحدادِ ووصفه له بالقطب، فإنْ كان المؤلفُ يقولُ بلسانِهِ ما يعتقدهُ بِجَنَانِه فنحن ننقل له ما يقوله القطب الحداد في هذه المسائل التي شحن بها كتابه من أَوَّلِه إلى آخره، فنقول: قَالَ القطب الشهير السيد عبد الله بن علوي الحداد في جوابه عَلَى الزيدي الذي أرسل إليه يسأله عن ستة أسئلة منها وهو نص في المقام: «ما قولكم فيمن حارب عليًا كرم الله وجهه، ونازعه من المسلمين؟» فأجابه سيدنا عبد الله الحداد بقوله: «**المسألة الثالثة:** اعلم أنَّ الذين باشر علي كرم الله وجهه قتالهم بنفسه في أيام خلافته بعد أن خرجوا عليه ثلاثُ طوائف:

الأولى: أهل الجمل: الزبير، وطلحة، وعائشة رَضِي اللهُ عَنهُم، وأهل البصرة خرجوا عليه بعد أن بايعوه يطالبون بدم عثمانَ رَضِي اللهُ عَنهُ ـ ولم يكن رَضِي اللهُ عَنهُ قتله، ولا أمر بقتله، ولا رضيه، ولكنه قبل البيعة ـ ممن قتله، ولم يسلمهم لأمر رأى فيه صلاحَ الدين، واجتماعَ المسلمين في ذَلِكَ الحين، فلم يفطن له الخارجون عليه.

الثانية: أهل صفين: معاوية، وعمرو، وأهل الشام، ولم يبايعوا عليًا

وخرجوا عليه يطالبون بدم عثمان.

الثالثة: أهل النهروان وهم الخوارج، وقد بايعوه، وقاتلوه معه، ثم خرجوا عليه ينقمون تحكيم الحكمين يوم صفين.

وما قَاتل رَضِي اللهُ عَنهُ أحدًا من هذه الطوائف إّلا بعد أن دعاهم إلى اجتماع الألفة، والدخول في الطاعة فأبوا، وكلهم بغاة ـ عندنا ـ ومنازعون، وخارجون بغير حقٍّ صريح وصواب واضح. نعم منهم مَن خرجَ وله في خروجه شبهةٌ فأمره أخف ممن خرج ينازع في الأمر ويطلبه لنفسه. والله أعلم بنياتهم وسرائرهم، وسلامتنا في السكوت عنهم ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ [البقرة: ١٣٤] وقال علماؤنا في شأن الزبير ومن معه، ومعاوية ومن معه: إنهم اجتهدوا فأخطئوا فلهم عذر.

وعَلَى كلِّ حال فغاية مَن خرج عَلَى الإمام المرتضى من أهل التوحيد المقيمين للصلاة والمؤتين للزكاة أن يكون عاصيًا، والعاصي عندنا لا يجوز لعنُه بعينه، وليس الخروجُ عَلَى الأئمةِ ـ عندنا ـ كفرًا، بل لا يجوز عندنا لعنُ أَحد إلا إذا علمنا أنه مات كافرًا، وأنَّ رحمةَ الله لا تناله بحال كإبليس، ومع ذَلِكَ فلا فضيلة في لعن مَنْ هذا وصفه، ويجوز عندنا لعن العاصين والفاسقين والظالمين عمومًا. وأما الحسن والحسين رَضِي اللهُ عَنهُما فهما إماما حقٍّ قد استجمع فيهما شرائط الإمامة، وكملت أهليتهما لها، فأما الحسن فبايعه أهلُ الحلِ والعقد ممن كان في طاعة الإمام علي، وذلك بعد مقتله فلما سار إليه معاوية بجموع أهل الشام يقصد حربَه، وسار هو إليه بجموع أهل العراق، فحين تقارب الفريقان نظر الحسن نظر الرحمة والشفقة إلى الأمة؛ ليتم الله به ما قَالَ جده: «**إنَّ ابني هذا سَيِّدٌ،**

وَإِنِّي أَرْجُو أنْ يُصْلِحَ اللهُ به بين فئتينِ عظيمتينِ منَ المسلمينَ»[١]. الحديث. فعند ذَلِكَ خلع نفسه، وبايع لمعاويةَ عَلَى أن يكون له الأمر من بعده في شرائط اشترطها، فمات رَضي اللهُ عَنهُ قبل معاوية، فجعلَ الأمرَ معاويةُ إلى ولده يزيد فبايعه الناس طوعًا وكرها، وأبى الحسين رَضي اللهُ عَنهُ أن يبايع، فعند ذَلِكَ كتب إليه أهلُ العراق أن يصير إليهم؛ ليملكوه عليهم، فأَجابهم إلى ذَلِكَ، وسار يقصد العراق، فكتبَ يزيدُ بن معاوية إلى عامله بها عبيد بن زياد يحثه عَلَى حرب الحسين والوقعية به، فقام بذلك، ووافقه أهلُ العراق عليه بعد أن بايعوا الحسين، ودخلوا في طاعته بزعمهم، فَقُتِلَ هناك شهيدًا في طائفة من أهل بيته رضوان الله عليهم، والذي قتله، والذي أمر بقتله، والذي أعانه عَلَى ذَلِكَ - عندنا - من الفاسقين المارقين عاملهم الله بعدله أجمعين.

وليس - عندنا - يزيدُ بمنزلةِ معاويةَ، فإنَّ معاويةَ صحابي، ولم يكن يترك الفرائض، وينتهك المحارم مثل يزيد، فيزيد فاسقٌ بلا شك؛ لأنه كان يتركُ الصلاةَ، ويقتل النفسَ، ويزني، ويشرب الخمر. وحسابه عَلَى الله». انتهى ما أردنا نقله من كلام القطب الحداد، وفي أوَّلِ تلك المكاتبة بعد البسملة والحمدلة: «مِنَ الفقير إلى فضل الله، وإحسانه، وعفوه، وغفرانه عبدِ الله بنِ علوي الحداد علوي الحسيني إلى أحمدَ بنِ محمدٍ الغشم» إلى آخره.

أقول: لو نشر كلام القطب الحداد على حدته لكان كافيًا في الرد عَلَى جميعِ ما جاء في كتاب المؤلف من أوَّلِه إلى آخره، ومناقضًا لجميع ما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).

جاء في كلام المؤلف، ومزيفًا له، وبه يتضح كذب المؤلف وافتراؤه على آبائه وأجداده من السادة العلويين، فإذا سوغ المؤلف لنفسه أن يكذبَ هذا الكذبَ الظاهرَ المكشوفَ عَلَى آبائه وأجداده أهل البيت النبوي الطاهر فبالأولى أن يكذب عَلَى غيرهم، ويغالط، ويكابر، ويقول ما شاء كيف شاء بلا خجل ولا احترام ولا احتشام، ولا ندري ماذا سيقوله المؤلف في كلام من أقر بقطبيته.

قَالَ السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين في كتابه «رشفة الصادي»[1] ما نصه: «تنبيه: ذكر الشيخ عبد الوهاب الشعراني[2] قدس سره العزيز أن تعصب الشخص لأجداده غالب عَلَى الناس؛ ولهذا قالوا: من النوادر شريف سني. وليت شعري إلى من تعزى هذه المقالة؟ ومتى كان وجود الشريف السني من النوادر؟ وفي أي زمن كان ذَلِكَ؟ فإن كتب السير والتواريخ ناطقة ومصرحة بأنَّ أجلة سادات السنة السنية، وقادة أعلام الملة المحمدية هم أهل البيت الطاهر». إلى أن قَالَ: «وكان الأولى والأحق أن يقال: من النوادر شريفٌ غيرُ سني. لأن البطون العظام والعائلات الكثيرة العدد من هذا البيتِ المطهر كلهم والحمد لله سنيون معتقدًا ومشربًا كالسادة العلوية الحسينيين بحضرموت وبجاوة والهند، كأشراف الحجاز بني قتادة الحسينيين، وكالسادة الرفاعية الحسينيين

(١) «رشفة الصادي»، ص(١٠٦-١٠٧).

(٢) الشعراني من المتصوفة الغلاة، (ت٨٩٨هـ)، له مؤلفات مليئة بالخرافات والأمور المنكرة. (يُنظر بعضها في رسالة «تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي» للدكتور محمد أحمد لوح ١/ ٦٢ وما بعدها).

بالشام والعراق، وكالسادة الجيلانية الحسينيين بالعراق والهند، وكالسادة الأهدلية الحسينيين باليمن، وكالسادة الإدريسية بالغرب، وغيرهم من العائلات المباركة المنتشرة في أقطار الدنيا، فهؤلاءِ هم أساطين السنة والجماعة وهؤلاء دهاقين هذه البضاعة، ولم يكن من أهل البيت النبوي مَن هو عَلَى رأي الشيعة في الانتقاد عَلَى الصحابة إلا قليل (والمؤلف من ذَلِكَ القليل) بالنسبة لأهل السنة منهم كبعض أشراف اليمن، وبقايا في طهران والهند، ونبذة في العراق. ـ وفقهم الله للصواب ـ» انتهى ما قاله السيد أبو بكر بن شهاب.

أقول: وهذا هو الحق الذي لا ينكر، وهو المطابق للواقع، وبه يتبين بطلان ما زعمه المؤلف من أن طريقته وطريقتهم، وعقيدته وعقيدتهم في هذه المسألة واحدة، وكذب أيضًا على صاحب المشرع الروي السيد محمد بن أبي بكر الشلي فزعم أنه عَلَى طريقة شاذة ليست هي طريقة السادة العلوية بحضرموت، وإنما خصه بالذكر دون غيره من السادةِ العلوية؛ لأنَّ صاحبَ كتابِ المشرع الروي حقق في مشرعه مسألة معاوية بن أبي سفيان وأطال فيها، وتلك الطريقة هي طريقة أهل المشرع الروي من جميع السادة بني علوي، وهذا كلام المؤلف في صاحب المشرع قَالَ في صفحة (٢٠٣) من كتابه ما نصه: «ثم إنا إذا وجدنا فيهم من يسكت عن معاويةَ وفضائحه فلا نجد مِن علمائهم وكبارهم مَن يطريه، ويمدحه، ويسيده، ويترضى عنه، ويتمحل لتبريره ويؤول خطاياه كما يفعل أكثر الأشاعرة والماتريدية ـ أي: أهل السنة والجماعة ـ اللَّهُمَّ إلا أفرادًا نشئوا بغير بلادهم، وتلقوا أكثر علومهم عن الغير، فشذوا عن قومهم في هذه

المسألة كصاحب المشرع الروي، ولا عبرة بالشاذ». انتهى.

أقول: إنَّ لسانَ حالِ صاحب المشرع يقول: رمتنى بدائها وانسلت. فإنَّ المؤلفَ زعم أنَّ صاحبَ المشرع تلقى أكثر علومه عن الغير ولم يذكر مَن هو ذَلِكَ الغير، وذكر أنه نشأ بغير بلاده ولم يذكر لنا البلد التي نشأ فيها وهي غير بلده، بل المؤلف يتكلم بهواه وبلا حجة ولا دليل.

ونحن نوضح من ترجمة حال صاحب المشرع ما يدحض ما زعمه المؤلف فنقول: صاحب المشرع هو العالم العلامة الحافظ المحقق المدرس ببلد الله الحرام وبتريم السيد محمد بن أبي بكر بن أَحمد، المنتمي إلى الإمام السيد عبد الله بن علوي بن الأستاذ الأعظم الفقيه المقدم محمد بن علي باعلوي، ولد بتريم وحفظَ القرآن العظيمَ، ومن محفوظاته: العقيدة الغزالية، والجزرية، والآجرومية، والملحة، والقطر، والأربعين النووية، وإرشاد ابن المقري في الفقه، وقد تلقى علومَه وأخذها عن والدِه العلامة المحقق أخذ عنه: علمَ الحديثِ، والتصوف، والنحو، وأخذَ عنِ العلامة السيد أبي بكر بن عبد الرحمن بن أحمد شهاب الدين: التفسير، والحديث، والأصول، والعربية بقراءته عليه وسماع قراءة غيره، وأخذ عن العلامة المحقق السيد أحمد بن عمر عيديد: الفقه، والنحو، وأخذ عن القاضي عبد الله الخطيب، وعن العلامة محمد بن محمد بارضوان، وعن العلامة محمد باجبير. فهؤلاءِ مَن تلقى صاحبُ المشرع عنهم العلمَ بحضرموت، ورحل صاحبُ المشرع إلى الحرمينِ لأداءِ النسكين لا إلى باريس بلد الإفرنسيس، ولا إلى طوكيو بلد الجفان، وتلقى هناك العلم أيضًا عن العلامة السيد محمد بن علوي،

وعن السيد زين باحسن، وعن العلامة الشيخ عبد العزيز الزمزمي، وعن المحدِّث الشيخ القشاشي، وعن أحمد بن محمدٍ المدني، وعن محمد بن علاء الدين. فهؤلاء مَن تلقى عنهم صاحبُ المشرع علومَه وكلهم مِن أهلِ السنةِ والجماعة، ولم يأخذ علومه عن عبد الله بن سبأ، ولا عن المفيد، ولا الكراجكي، وأمثالهم من الرافضة. وعليه فمن يا ترى ينطبق عليه فيصح أن يُقالَ فيه: إنه تلقى هذره عن الغير، وشذ عن قومه، ورحل إلى غير بلاده؟ أهو صاحب «النصائح الكافية لمن يتولى معاوية» أم صاحب «المشرع الروي»؟ الذي تلقى علومه عمن تلقاها من أهل المشرع الذين قَالَ فيهم السيد أبو بكر بن شهاب الدين في كتابه «رشفة الصادي»[(١)]: «وهم نعم القدوة والأسوة إذ فيهم مِنَ الفقهاء، والصلحاء، والأقطاب، والأولياء مَن لا يسوغ لنا أن نخالفهم فيما أسسوه ودرجوا عليه، ولا يسعنا غير السير بسيرهم والاقتداء بهم». انتهى. أما أولئك الضالون الذين قَالَ فيهم العلامة السيد عبد الله بن عمر جد المؤلف ـ أبو أبيه ـ : «ومَن أراد اللهُ غوايته أطلقَ لسانَه وقلمه، وصار يطالع كتب مَن قد أهواه هواه». انتهى مِن فتاويه رَضي اللهُ عَنهُ.

وقد تقدَّم عن سيدنا القطب الحداد ما يؤيد هذا، ويبطلُ مزاعمَ المؤلف، وكَذَبَ المؤلفِ أيضًا عَلَى الإمام الأعظم محمدِ بن إدريس الشافعي، فزعم أنه ممن يستعمل التقية التي هي من أصولِ مذهبِ الرافضةِ، واستشهدَ بأبيات للشافعي رَضي اللهُ عَنهُ وليس فيها من التقيةِ شيءٌ، وإنما فيها ذكر الرفض الذي هو بمعنى موالاة أهل البيت، وهو غير

---

(١) (ص٨٥) ط: دار الكتب العلمية.

مذموم بهذا المعنى، والأصل أنَّ الألفاظ في هذا الباب نوعانِ: مذكورٌ في كتابِ الله وسنةِ رسولِهِ، وكلامُ أهلِ الإجماعِ. فهذا يجب اعتبار معناه، وتعليق الحكم به، فإن كان المذكور مدحًا استحق صاحبه المدح، وإنْ كان ذَمًّا استحق به الذم، فتنبه له فإنَّه مهم. وأمَّا الرفضُ المذمومُ فهو رفضُ أبي بكر وعمرَ وعثمانَ رَضي اللهُ عَنهُم. وهذا ما قاله المؤلف في كتابه صفحة (١٨٧) ونصه: «ولما كان الحديثُ شُجُونًا عَنَّ لي أنْ أذكرَ هنا استطرادًا مما قاله الشافعي رحمه الله مِنَ الأبياتِ الدالةِ عَلَى شدة تمسكه بأهل البيت، وفيها من الإشارة، واستعمال التقية الجائزة ما يفهمُهُ الفطنُ بعد التأمل. قَالَ رحمه الله:

لوشُقَّ قلبي لبدَا وسطه ... سطرانِ قَدْ خُطَّا بلا كاتب
الشرعُ والتوحيدُ في جانب ... وحبُّ آل البيتِ في جانب
إنْ كنتُ فيما قلتُهُ كاذِبًا ... فلعنةُ اللهِ عَلَى الكاذب»

انتهى.

أقول: ليس في هذه الأبيات شيء من التقية، وإنما الإمام الشافعي جعلَ حبَّ آل البيت موازيًا ومعادلاً لمحل التوحيد والشريعة في القلبِ الذي هو موضع نظر ربِّه جلَّ وعلا، وأوردَ المؤلفُ أيضًا للشافعي قوله:

قالوا: ترفَّضتَ. قلتُ: كلا ... ما الرفضُ ديني ولا اعتقادي
لكنْ توليتُ دونَ شكٍّ ... خيرَ إمام وخيرَ هادي
إن كان حبُّ الوصي رفضا ... فإنني أَرْفَضُ العبادِ

وهو يؤيدُ ما قلناه مما تقدَّمَ من الرفض الذي هو بمعنى موالاة أهل البيت، فنفى الإمامُ الشافعي رَضي اللهُ عَنهُ الرفضَ المذمومَ عن نفسِه،

وأثبت الرفضَ الذي ذكرناه[1].

وإذا تأملت إلى كلامِ المؤلفِ وقوله: «وفيها ـ أي: أبيات الشافعي ـ من الإشارات، والمعاريض، واستعمال التقية الجائزة» تحققت أنَّ المؤلفَ ممن يرمي الكلامَ على عواهنه، فلا إشارات ولا تعريض ولا تقية، وهذا الكلام يحتاج إلى بسط طويل ولا حاجة إليه، ولكننا نشير إلى ما به تحصل الفائدة، فنقول: يُوجدُ في كلامِ كثيرٍ مِن أهلِ التحريفِ والتأويلِ مثلُ تأويلِ هذا المؤلفِ، وكثيرًا ما يجعلون التأويلَ مِن بابِ رفع المعارض، أو التقوية لفهمٍ فاسدٍ، فيقصدون حملَ اللفظ عَلَى ما يمكنُ أنْ يريدَه متكلمٌ بلفظِه، لا يقصدون طلبَ مرادِ المتكلمِ به، وحملَه عَلَى ما يناسبُ حاله. وكلُّ تأويلٍ لا يَقْصِدُ به صاحبُه بيانَ مرادِ المتكلم، وتفسيرَ كلامه بما يُعرفُ به مرادُه، وعَلَى الوجه الذي به يُعرفُ مرادُه، فصاحبُه كاذبٌ عَلَى مَن تأوَّلَ كلامَهُ. والمؤلفُ قد أولَ كلامَ الشافعي في شعرِهِ بما لا يناسبُ حال الشافعي، وأعظمُ مِن هذا تأويلُه لكلامِ الشافعي عَلَى ما لا يريدُه الإمام الشافعي، ولا يناسب حاله في صفحة (١٨٦) من كتابه، وسيأتي الكلام عليه في محله إن شاء الله. وقد أورد المؤلف في كتابه كلامًا للنيسابوري في التقية ولعله لم يفهمه.

ونحن نذكر ما قاله العلماء في معنى التقية التي ذكرها الله في كتابه

---

(١) من عادة الرافضة أنهم يحاولون التكثر بالمشاهير، ولذا تراهم يذكرون كل من صرَّح بحب آل البيت ـ مثلاً ـ في جملة الرافضة!، وهذا ما فعلوه مع الشافعي ـ رحمه الله ـ. وفاتهم أن هذا الإمام السني قد قال عنهم: «لم أرَ أحدًا أشهد بالزور من الرافضة». وكان يقول إذا ذكر الرافضة: «شرُّ عصابة» (مناقب الشافعي، للبيهقي (١/ ٤٦٧-٤٦٨)).

وينظر لدفع هذه التهمة عن الإمام الشافعي: رسالتي «اتهامات لا تثبت» (ص١٥٥-١٦٤).

العزيز بكلام مختصر مفيد وبعبارة واضحة: قَالَ المفسرُ ابنُ جريرٍ الطبري في تفسيره عَلَى قوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ﴾ [آل عمران: ٢٨] قَالَ: «حدثت عن الحسين قَالَ: سمعت أبا معاذ قال: أخبرنا عبيد قَالَ: سمعت الضحاك يقول في قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ﴾ [آل عمران: ٢٨] قَالَ: التقية باللسان مَنْ حُمِلَ عَلَى أَمرٍ يتكلمُ به وهو معصيةٌ لله فتكلَّمَ مخافةً عَلَى نفسِهِ، وقلبُهُ مطمئنٌ بالإيمانِ فلا إثم عليه، إنما التقيةَ باللسان». إلى أن قَالَ: «فالتقية التي ذكرها الله في القرآن في هذه الآيةِ إنما هي تقيةٌ مِنَ الكفارِ لا مِنْ غيرهم». انتهى[١].

وقال الشيخ أحمد بن تيمية في منهاجه[٢] ما نصه: «والنفاق والزندقة في الرافضة أكثر منه في سائرِ الطوائفِ بل لابد لكلٍّ منهم مِنْ شعبةِ نفاقٍ، فإنَّ أساسَ النفاقِ الذي بني عليه الكذب أن يقولَ الرجلُ بلسانِهِ ما ليس في قلبِهِ كما أخبر اللهُ عنِ المنافقينَ أنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، والرافضة تجعلُ هذا مِن أصول دينها، وتسميه التقية، وتحكي هذا عن أئمة أهلِ البيت الذين برأهم اللهُ من ذلك، حَتَّى يحكوا ذَلِكَ عن جعفر الصادق أنه قَالَ: التقية ديني، ودين آبائي. وقد نزه الله المؤمنينَ مِن أهلِ البيتِ وغيرهم من ذَلِكَ بل كانوا من أعظم الناس صدقًا وتحقيقًا للإيمان، وكان دينهم التقوى لا التقية. وقول الله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ

---

(١) «تفسير الطبري» (٦/ ٣١٥-٣١٦)، تحقيق: محمود شاكر.

(٢) «منهاج السنة» (٢/ ٤٦).

ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] إنما هو الأمر بالاتقاء من الكفار لا الأمر بالنفاق والكذب، والله تعالى قد أباحَ لمن أُكْرِه عَلَى كلمةِ الكفرِ أنْ يقولَها ويتكلَّمَ بها إذا كان قلبُه مطمئنًا بالإيمان». وقال أيضًا: «هذه كتب المسلمين التي ذُكِرَ فيها زهاد الأمة وليس فيهم رافضي، وهؤلاء المعروفون في الأمة بأنهم يقولون الحق، وأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم ليس فيهم رافضي، كيف والرافضي من جنس المنافقين، مذهبُه التقية؟» انتهى ما قاله ابن تيمية.

والمؤلف نقل عن ابن تيمية في مواضع من كتابه، ويعبر عنه، فيقول: «قَالَ شيخ الإسلام ابن تيمية». انظر صفحة (٩) من كتابه، ولا ندري ماذا يقول المؤلف الآن في ابن تيمية؟ وهو الآن بين إحدى خصلتين: إما أن يكون قولُه في ابن تيمية أنه شيخ الإسلام موافقًا لاعتقاده، فيعترف له حيئنذ، ويرجع عن هذره، وإما أنه لا يكون قولُه موافقًا لاعتقادِه في ابن تيمية أنه شيخ الإسلام، فيكون المؤلف يقول ما لا يعتقده، وإذا كان المؤلف لا يعتقد صحةَ ما يقوله نفسه فمن باب أولى أن لا يعتقدَ صحةَ قولِ المؤلف غيرُه.

ومما يدل عَلَى أنَّ المؤلف لم يفهم معنى التقية التي في الكتاب العزيز، ولا ما نقله عن النيسابوري قوله في آخر كلامه في صفحة (١٩٠) من كتابه ما نصه: «قلتُ: اتفق أصحابنا عَلَى جواز الكذب عند الضرورة، بل وللمصلحة وهو عين التقية، لكن إنْ عبرت عنه بلفظ التقية منعه كثير منهم؛ لكونه من تعبيرات الشيعة، فالخلاف فيما يظهر لفظي والله أعلم». انتهى.

أقول: يحسن بنا هنا أنْ ننبه أولا عَلَى قول المؤلف: «اتفق أصحابنا». وقوله في صفحة (١٩١): «استطرد أصحابنا». وقوله: «حاول البعض من أصحابنا». وهكذا فإنَّ المفهومَ من ظاهر تعبيره يعني: أهل السنة والجماعة، وأنه منهم، ولكن إذا تتبعتَ كلامَه وجدت الأمرَ بخلافه، فإنَّ مقصودَ المؤلفِ مِنَ الصحبةِ مطلقُ المعاشرةِ، ويشهد لذلك قوله في صفحة (١٢٦): «فالصاحب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ومثله غيره هو من عاشره سواء كان مسلمًا أو كافرًا، برًا أو فاجرًا، تقيًا أو فاسقًا». ويؤيد ما قلناه قوله: «لكن إن عبرت عنه بلفظ التقية منعه كثير منهم». ولم يقل منعه كثير منا. ويؤيده أيضًا قوله في صفحة (١٢٦): «الشبهة الأولى وهي أعظم الشبه القائمة عند تلك الفرقة المتوقفة عن القول بجواز لعنه ـ يعني به: معاوية ـ» ومثل هذا كثير في كتابه؛ فإنه لم يتجاسر بعد على المجاهرة بتمسكه بمذهب الإمامية من الرافضة، وقصده بمثل هذا التعبير خدع العامة؛ لأنه لو جاهر بذلك لصار عنهم كالسامري، فيقولون له: لا مساس. فافهم.

ولنرجعْ إلى معنى التقية التي في القرآن ولم يفهمها المؤلف، فنقول: التقية ليستْ بأنْ أكْذِبَ وأقول بلساني ما ليس في قلبي فإنَّ هذا نفاقٌ، وإنما التقية التي أباحها الله في كتابه لمن أكره عَلَى التكلم بكلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان هي أن يكتم دينه الحق، ويظهر الدين الباطل، ولا يوافقهم عَلَى دينهم كله، بل غايته أن يكون كمؤمن آل فرعون وهو لم يكن موافقًا لهم عَلَى جميع دينهم، ولا كان يكذب، بل كان يكتم إيمانه. وفرق بين الكتمان والكذب، فكتمان ما في النفس يستعمله المؤمن حيث

يعذره الله ويطول الكلام عليه، وأما الرافضي فلا يعاشر أحدًا إلا استعمل معه النفاق فإنَّ دينه الذي في قلبه دينٌ فاسدٌ يحمله عَلَى الكذبِ والخيانةِ وغش الناس وإرادة السوء بهم، ولا يترك شرا يقدر عليه إلا فعله بهم.

هذا ما وضحناه من كذب المؤلف الذي لا يقدر عَلَى إنكاره، وبيناه بصحيح النقل الذي لا مغالطة فيه ولا تمويه بل تحرينا فيه الحق وجعلناه بعبارة سهلة لأجل العامة. وأما المغالطات والتمويه فكل كتاب المؤلف مغالطات وتمويه، ولا سبيل إلى حصرها إلا بكلفة وضياع وقت في اللاشيء، ولكن لما كان المقصودُ مما كتبتُه هو إرشاد العامة إلى الحقِّ، وشدة الحذر عليهم من رواج تلك المغالطات عندهم والاغترار بها، فيقعوا فيما لا يرضونه لأنفسهم لو عرفوه، رأينا أن لابد من الإشارة إلى ما لابُد منه تتميمًا للفائدة، فنقول: سأل بعضُ الناسِ المؤلفَ عن مخالفته لآبائه وأجداده في أقواله واعتقاداته، فغالط في جوابه فأجاب عَلَى ما لم يُسْأل عنه، وهذا نص السؤال والجواب منقول من كتابه قَالَ في صفحة (٢٠١) من كتابه ما نصه: «**تذييل:** قَالَ لي بعضُ علماءِ حضرموت يومًا بعد أن جرى البحث بيني وبينه في مسألة معاوية، ووجوب بغضه، وجواز لعنه، ومنع الترضي عنه، وتسويده: إن أسلافك السادة العلويين الحسينيين كلَّهم سنيون، أشعريون عقيدةً، شافعيون مذهبًا، وهم من العلم والعمل والزهد والورع بمقام سامٍ، ومرتبةٍ عاليةٍ، فكيف خالفتهم بأقوالك واعتقادك؟ أترى أنَّهم أخطئوا وأصبت أم الأمر بالعكس؟ فأجبته: إنَّ السادةَ العلوية لكما ذكرتَ من كمال العلم، والمعرفة بالله، وسلوك الطريق المستقيم، وعقائدهم هي عقائد أجدادِهم المطهرين وأسلافِهم

المهتدين: أخي النبي وابن عمه علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وسبطي رسوله وريحانتيه الحسن والحسين، وزين العابدين، والحسن المثنى، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وموسى الكاظم، وعلي العريضي، ومحمد بن علي، وعيسى بن محمد، والمهاجر إلى الله أحمد ابن عيسى، ومَن بعدهم مِنَ الأئمة العظام لا يحيدون عن تلك الطريقةِ ولا يتحققون إلا بتلك الحقيقة». انتهى.

أقول: وهو ظاهر بأنه أجابَ عَلَى ما لم يسأل، فإنه مسئولٌ عن مخالفته لهم بأقواله واعتقاداته، وعقيدةُ أهلِ البيت هي عقيدةُ كلِّ المؤمنين، والمسئول عنه المؤلف هو أنه كيف خالف آباءه وأجداده، فغالط فأجاب بما مر، ومن هنا يتحقق مخالفة المؤلف لآبائه وأسلافه في الأقوال والاعتقاد من عصرنا هذا إلى الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، والعامة تشهدُ بذلك فضلاً عنِ الخاصة، وقد تقدم لنا الكلام بأنه لا يوجد في السادة العلوية وخصوصًا بحضرموت مَن هو عَلَى رأي الشيعة في الانتقاد عَلَى الصحابة مطلقًا.

وبقي أن نبين مغزى المؤلفِ فيما أجاب به، أما تعداده لاثني عشر منهم فالإمامية من الرافضة تزعم أنها متمسكةٌ باثني عشر من أهل البيت وهم مَنْ ذكرهم المؤلفُ، تركَ منهم حسن الزكي وابنه محمد الحجة، وغالط بأحمد بن عيسى وأبيه وهما ليس من الاثني عشر، والرافضةُ يَكْذِبون فيما يزعمونه مِنَ الانتسابِ إليهم، وإنَّ مِنْ أعظم المصائبِ التي ابتلي بها ولدُ الحسين انتسابَ الرافضة إليهم، ولولا أنَّ فضلَ أولادِ الحسين معروفٌ من كلام غير الرافضة لكان ما تذكره الرافضةُ بالقدح

أشبه، وأهلُ البيتِ لا يطعنون في أبي بكر وعمرَ وعثمان، ولا يقولون بجواز لعن المسلم المعين، ولا بشيء مما قدمنا في مقدمة كتابنا هذا، وبه يتضح أنَّ المؤلف تمسك بما تقوله الإمامية من الرافضة في أهلِ البيت، ورفض كلامَ أهلِ البيت أنفسهم، فهذه كتبُ أهلِ البيت من آبائه وأجدادِه ومنهم جد المؤلف لأبيه السيد عبد الله بن عمر وليس فيها شيء من هذر المؤلف، وهي عَلَى خلاف ما يقوله المؤلف، فإنْ بقى للمؤلف أدنى تمييز فليرحم نفسَه فإنَّه قد ظلَمَ وما ظلم إلا نفسه، قَالَ السيد عبدُ الله الحداد:

ظلمـتَ ومـا إلا لنفـسِكَ يـا فتـى ظلمتَ وظلمُ النفسِ من أقبح الظلـم[1]

ولا يرضى لنفسه بهذه التُّرَّهَات إلا مَن سفه نفسه، وإنَّ مَن يدع كتبَ النقلِ المعتمدةَ التي اتفق أهلُ العلمِ بالمنقولات عَلَى صحتها، ويخالف العلماء، وما تناقله الألوف منهم عن الألوف المشهورين بالعلم والعمل والخشية والورع والإخلاص والعبادة والزهد هو لا شك أحدُ رجلين: إما رجلٌ مجنونٌ لا عقلَ لـه، أو عاقلٌ كتبَ اللهُ عليه الشقاوةَ. فنسألُ اللهَ أن يحفظنا مِنَ الزيغ والضلال. آمين.

ومن أمهات مغالطاته وتمويهه تكرارُه لِذِكرِ الكتاب والسنةِ كقوله في صفحة (٣) من كتابه:«ولا دليل إلا فيما جاء عن الله عَلَى لسانِ رسولﷺ». وكقولـه في صفحة (٦): «وبالجملة فلا حجة إلا الكتاب

(١) «الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم»، ص(١٥١).

والسنة». ونقل كلام بعضهم في ذَلِكَ كقوله في صفحة (١٣): «قَالَ الإمام الشافعي رحمه تعالى: أجمع الناسُ عَلَى أنَّ مَنِ استبانت له سنةُ رسولِ الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقولِ أحدٍ». وكقوله: «وقال صاحب الهداية: سُئل أبو حنيفة رحمه الله: إذا قلتَ قولاً وكتاب الله يخالفه؟ قَالَ: اتركوا قولي بكتاب الله. قيل: إذا كان خبرُ الرسولِ ﷺ يخالفه؟ قَالَ: اتركوا قولي بقول الصحابة فضلاً عن قول رسول الله ﷺ» وأمثال هذا كثير في كتاب المؤلف، فهو وإن كان حقًّا في ذاته ولكن مَن يسمع مثلَ هذا مِنَ الجهالِ يتخيل له أنَّ المؤلف لم يقل هذا إلاَّ وكلامه موافقٌ لكتابِ الله وسنة رسوله ﷺ، وأنَّه لم يتركْ كلامَ العلماء إلاَّ لكونه متمسكًا بكلامِ الله وسنة رسوله ﷺ، وهذا من أكبر المغالطات والتمويه عَلَى العامة. وَإنَّ مِنَ المعلوم أنَّ الدعوةَ إلى السبابِ واللعنِ والطعنِ في العلماءِ ليس موافقًا لما جاء في كتابِ الله وسنة رسوله عَلَى النهج الذي سلكه المؤلفُ، والعامةُ لا تميز بين اللعنِ المشروعِ واللعن غير المشروع الممنوع، ولا تدري بمعنى العام ولا الخاص ونحو ذلك، والمؤلف لم يسلك هذه المغالطات والتمويهات إلا ليغرر بالعامةِ من أمة محمدٍ ﷺ.

مثال ذلك: إيراده لبعضِ آيات الوعيد التي ذُكِرَ فيها اللعنُ؛ كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ ۖ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ [غافر:٥٢] فإنَّ هذه الآية وغيرها من الآيات التي أوردها المؤلف إنما هي آية وعيد عامة متضمنة للعن كل مَنِ فعلَ ظلمًا كائنًا مَن كان، ومَنْ تحققناه فعلَ ظلما فلا يجوز لنا أن نلعنه؛ لأنَّ معنى لَعَنَهُ اللهُ: طرده الله من رحمته. ومن أين يجوز لنا أنْ نحكمَ عَلَى معينٍ بالطرد من رحمة الله؟ لأنَّ العاقبةَ

مجهولةٌ لا يعلمها إلا الله، والظلمُ هو الذنوب، والذنوب تمحوها التوبة والحسنات وما يبتلى به المؤمن من المصائب والأذايا ونحو ذلك، وبناءً عليه فلا يجوزُ لنا أنْ نلعنَ إلا من تحققنا أنَّه ماتَ على الكفرِ، ولَعْنُهُ حينئذٍ لا فائدة فيه؛ فإن لعنَ الشيطان الرجيم الذي لعنه الله في كتابه لا فائدة لنا في لعنِه.

* * *

(فصــل)

صَدَّرَ المؤلفُ كتابه بقوله: «أما بعد، فإني قد اطلعت على سؤال صورته: سيدي قَالَ لي أحد العلماء: إنَّ مَن يلعن معاوية أقل خطرًا ممن يترضى عنه. فهل هو مصيب في ذَلِكَ أم مخطئ؟ أفيدونا». انتهى، أقول: هذا السؤال مذكورٌ في مجلة المنار المحرر ٦ شعبان سنة ١٣٢٣[1] وهذا نصه: «سيدي قَالَ لي أحد العلماء: إن مَن يلعن معاويةَ أقل خطرًا ممن يترضى عنه. ولقصور علمي لم أحر جوابًا، فهل هو مصيب فيما قَالَ، أم مخطئ؟ أفيدونا عَلَى صفحات المنار». انتهى.

ثم إن المؤلف قَالَ: «وقد أجابه بعضُ العلماء ـ يعني به: السيد محمد رشيد صاحب المنار ـ بأنه مخطئ بلا شبهة، وأطال في جوابه من الاستدلال والنقل بما لا تقوم به الحجة، وحيث إني أرى الحقَّ مع العالمِ الأول، وأرى أنَّ هذا المجيب قد استعجلَ في أمرٍ كان له فيه أناة لم يسعني إلاَّ أنْ أكتبَ هنا ما علمته وتحققته في هذه المسألة». انتهى إلى آخر ما جاء في كتابه الذي سماه بالنصائح الكافية.

وهذا ما أجاب به صاحب المنار منقولاً بالحرف قَالَ: «الجواب: هو مخطئ بلا شبهة، فالدعاء بالخيرِ ـ ومنه الترضي ـ مِنَ البر إلا من قام عنده دليلٌ قطعي على أن فلانًا مات كافرًا بالله، وأن اللهَ غضبان عليه، وهذا لا يُعْرَفُ إلا بوحي من الله تعالى؛ لأن المعاصي والكفر في الحياة لا يدلان

(١) المجلد(٨)، الجزء (١٦)، ص(٦٢٥).

دلالةً قطعيةً عَلَى أنَّ صاحبيهما ماتا عليهما؛ لأنَّ الخاتمةَ مجهولةٌ بلا خلاف بين العلماء ولا العقلاء، وأما اللعن فهو من السفه الذي لا ينبغي للمؤمنِ، وقد قَالَ ﷺ: «**ليس المؤمنُ بالسَّبَّابِ، ولا بالطعانِ، ولا باللعان**»[(١)] قَالَ الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: رواه الترمذي بإسنادٍ صحيح من حديثِ ابنِ مسعودٍ، وقال: حسن غريب. والحاكم وصححه. ورواه غيرهما من حديثه ومن حديث أبي هريرة مرفوعًا، وروى الترمذي من حديث ابن عمر وحسنه: «**المؤمِنُ يَكُونُ لعانًا**»[(٢)] وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي الدرداء أنَّ النبي ﷺ قَالَ: «**إنَّ اللعانينَ لا يكونون شُفعَاءَ يومَ القيامةِ**»[(٣)] وورد في حظر اللعن وذمه غير ذَلِكَ من الأحاديث، وقد جعل حجةُ الإسلامِ الغزالي[(٤)] اللعنَ على ثلاث مراتب بحسب الصفات المقتضية للعن: **الأولى**: أن يَلْعَنَ الكافرين أو المبتدعين أو الفاسقين جملةً. **الثانية**: أن يخص طائفة منهم كآكلي الربا من الفاسقين مثلاً. **الثالثة**: لعن شخص معين من هذه الأصناف. ونذكر عبارته فيها، قَالَ رحمه الله تعالى: «**الثالثة**: اللعن

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٢)، وصححه العراقي في تخريج «الإحياء» (٣/ ٧٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠١٩)، وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٨).

(٤) «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٢٣-١٢٥). وكتاب «الإحياء» للغزالي خلط صالحًا بسيئ، ولمعرفة ما فيه من أخطاء تنظر رسالة: «كتاب إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين» للشيخ علي الحلبي. وكذا رسالة «تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي» للدكتور محمد أحمد لوح (١/ ٤٩٤-٥١٩).

للشخص المعين، وهذا فيه خطر؛ كقولك: زيد لعنه الله. وهو كافر، أو فاسق، أو مبتدع، والتفصيل فيه أنَّ كلَّ شخصٍ ثبتت لعنته شرعًا فتجوز لعنته؛ كقولك: فرعون لعنه الله، وأبو جهل لعنه الله. لأنه قد ثبت أنَّ هؤلاءِ ماتوا عَلَى الكفر، وعرف ذَلِكَ شرعًا، أما شخص بعينه في زماننا كقولك: زيد لعنه الله. وهو يهودي مثلاً؛ فهذا فيه خطر؛ فإنه ربما يسلم فيموت مقربًا عند الله تعالى، فكيف يحكم بكونه ملعونًا؟ فإن قلتَ: يُلْعَنُ؛ لكونه كافرًا في الحال كما يقال للمسلم: رحمه الله؛ لكونه مسلمًا في الحال وإن كان يتصور فيه أن يرتد، فاعلم أنَّ معنى قولنا: رحمه الله. أي: ثبته عَلَى الإسلام الذي هو سبب الرحمة وعَلَى الطاعة، ولا يمكن أنْ يُقال ثبت اللهُ الكافرَ عَلَى ما هو سببُ اللعنة، فإنَّ هذا سؤالٌ للكفر وهو في نفسه كفر، بل الجائز أَنْ يقال: لعنه الله إنْ ماتَ عَلَى الكفرِ، ولا لَعَنَهُ الله إنْ ماتَ عَلَى الإسلامِ. وذلك غيبٌ لا يُدْرَى، والمطلق مترددٌ بين الجهتين ففيه خطر، وليس في ترك اللعن خطرٌ، وإذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلعن الأعيان فيه خطر؛ لأن الأعيان تتقلب في الأحوال إلا من أعلم به رسولُ الله ﷺ فإنه يجوز أن يعلم مَنْ يموت عَلَى الكفرِ؛ ولذلك عَيَّنَ قومًا باللعن فكان يقول في دعائه على قريش: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بأبي جهلِ بنِ هشام، وعتبةَ بنِ ربيعة**»[1] وذكرَ جماعةً قُتِلوا عَلَى الكفر ببدر، حَتَّى أنَّ مَن لم تُعلم عاقبته كان يلعنه فنهي عنه، إذ روي أنه كان يلعن الذين قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهرا، فنزل قوله

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤) من رواية ابن مسعود.

تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] يعني: إنهم ربما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون؟ وكذلك مَنْ بان لنا موتُه عَلَى الكفر جاز لعنُه وجاز ذمه إن لم يكن فيه أذى عَلَى مسلم، فإن كان لم يجز، كما روي أنَّ رسول الله ﷺ سأل أبا بكر رَضِي اللهُ عَنهُ عن قبرٍ مر به وهو يريدُ الطائفَ، فقال: هذا قبر رجل كان عاتيًا عَلَى الله ورسوله وهو سعيد بن العاص. فغضب ابنه عمرو بن سعيد، وقال: يا رسول الله هذا قبرُ رجلٍ كان أطعمَ للطعامِ، وأضربَ للهام من أبي قحافة. فقال أبو بكر: يكلمني هذا يا رسول الله بمثل هذا الكلام؟ فقال ﷺ: «اكففْ عَن أبي بكرٍ». فانصرف، ثم أَقبل على أبي بكر، فقال: «يا أبا بكرٍ، إذا ذَكَرْتُم الكفارَ فعمموا، فإنَّكم إذا خصصتم غَضبَ الأبناءُ للآباءِ»[1] فكفَّ الناسُ عن ذلك. وشرب نعيمان الخمرَ فَحُدَّ مرات في مجلس رسول الله ﷺ، فقال بعضُ الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به. فقال ﷺ: «لا تَكُنْ عونًا للشيطان عَلَى أخيك» وفي رواية: «لا تقل هذا، فإنه يحبُّ اللهَ ورسوله»[2] فنهاه عن ذَلِكَ، وهذا يدلُّ عَلَى أنَّ لعنةَ فاسق بعينه غيرُ جائزة، ففي لعنةِ الأشخاص خطر فليجتنبْ، ولا خطر في السكوت عن لعنِ إبليس مثلاً فضلاً عن غيره، فإن قيل: هل يجوز لعن

---

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (١١٧٨)، وأبوداود في «المراسيل» (٥٠٢) بنحوه، وهو مرسل من رواية علي بن ربيعة.

(٢) هذا اللفظ أخرجه البخاري من حديث عمر: أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان اسمه عبدالله وكان يلقب حمارًا وكان يضحك رسول الله ﷺ... ثم ذكر الحديث. أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

يزيد؛ لأنه قاتل الحسين أو أمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أَصلاً، فلا يجوز أَن يقال إنه قتل أَو أَمر به ما لم يثبت فضلاً عن اللعنة؛ لأنه لا تجوز نسبة مسلم إلى كبيرةٍ من غير تحقيق، نعم يجوز أَن يقال: قَتَلَ ابنُ ملجم عليًا رَضي اللهُ عَنهُ، وقتلَ أبو لؤلؤة عمرَ رَضي اللهُ عَنهُ. فإنَّ ذَلِكَ ثبت متواترًا، فلا يجوز أن يرمي مسلم بفسق وكفر من غير تحقيقٍ قَالَ ﷺ: «**لا يرمي رجلٌ رجلاً بالكفرِ، ولا يرميه بالفسقِ إلاَّ ارتدتْ عليه إنْ لم يكن صَاحبُه كذلك**»[1] وقال ﷺ: «**ما شَهِدَ رجلٌ عَلَى رجلٍ بالكفرِ إلا باء به أَحَدُهما، إنْ كان كافرًا فهو كما قَالَ، وإن لم يكن كافرًا فقد كفرَ بتكفيره إياه**»[2] وهذا معناه أن يكفره وهو يعلم أنه مسلمٌ، فإن ظن أَنَّه كافرٌ ببدعةٍ أَو غيرها كان مخطئًا لا كافرًا، وقال معاذ: قَالَ لي رسول الله ﷺ: «**أَنهاكَ أَن تشتم مسلمًا أو تعصي إمامًا عادلاً**»[3]، والتعرض للأموات أَشدُّ، قَالَ مسروق: دخلت عَلَى عائشةَ رَضي اللهُ عَنهُا، فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلتُ: توفي. قالت: رحمه الله. قلتُ: وكيف هذا؟ قالت: قَالَ رسول الله ﷺ: «**لا تَسُبُّوا الأمواتَ، فإنهَّم قَدْ أَفْضَوْا إلى مَا قَدَّمُوا**»[4] وقال عليه السلام: «**لا تَسُبُّوا الأمواتَ، فتؤذوا به الأحياءَ**»[5]. وقال عليه السلام: «**أَيُّها الناسُ**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٦١).

(٢) أخرجه الديلمي في «الفردوس» (٦٣٣٧)، وقال العراقي في « تخريج الإحياء» (٣/ ٨٣): إسناده ضعيف.

(٣) أخرجه أبونعيم في «الحلية» (١/ ٢٤١). وفيه رجل مجهول لم يسم.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٣).

(٥) أخرجه الترمذي (١٩٨٢)، وأحمد (٤/ ٢٥٢). وقال الحافظ العراقي: ورجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجل لم يسم. [تخريج الإحياء (٣/ ٨٣)].

احْفَظُوني في أَصْحَابي وإخواني وأَصهاري، ولا تسبوهم. أَيها الناس إذا ماتَ الميتُ فاذكروا منه خيرًا»[١]، فإن قيل: فهل يجوز أن يقال: قاتلُ الحسين لعنَهُ اللهُ، أَو الآمرُ بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أَنَّ قاتلَ الحسين إن مات قبل التوبة لعنه الله؛ لأنه يحتمل أَن يموت بعد التوبة، فإنَّ وحشيًا قاتل حمزة عم رسول الله ﷺ قتله وهو كافر، ثم تاب عَنِ الكفر والقتل جميعًا، ولا يجوز أن يُلْعَنَ، والقتلُ كبيرةٌ، ولا يجوز أن تنتهي إلى رتبة الكفر، فإذا لم يقيد بالتوبة وأَطلق كان فيه خطر.

وإنما أوردنا هذا لتهاونِ الناس باللعنة، وإِطلاق اللسان بها، والمؤمنُ ليس بلعانٍ فلا ينبغي أَنْ يُطْلِقَ اللسانَ باللعنةِ إلا على مَنْ مات عَلَى الكفرِ أو عَلَى الأجناس المعروفين بأوصافهم دون الأشخاص المعينين، فالاشتغالُ بذكرِ الله أولى، فإنْ لم يكن ففي السكوتِ سلامةِ. وقال مكي ابن إبراهيم: كنا عند ابنِ عون فذكروا بلال بن أبي بردة، فجعلوا يلعنونه، ويقعون فيه، وابنُ عون ساكت، فقالوا: يا ابن عون، إنما نذكره لما ارتكبه منك. فقال: إنما هما كلمتانِ تخرجانِ من صحيفتي يومَ القيامة: لا إله إلا الله، ولعن الله فلانًا. فلأنْ يخرج من صحيفتي: (لا إله إلا الله) أحب إليَّ من أن يخرج منها (لعن الله فلانًا)[٢]، وقال رجل لرسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ١٠٤) رقم (٥٦٤٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٢٤٦) وفيه جماعة لم أعرفهم. وقال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤/ ٧٥٩): سنده ضعيف.

(٢) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣١/ ٣٥٩).

أَوصني. فقال: «أَوصِيكَ ألا لا تكونَ لعانًا»[١]. وقال ابن عمر: إنَّ أبغض الناسِ إلى الله كلُّ طعانٍ لعان. وقال بعضهم: لعنُ المؤمنِ كعِدْلِ قتله. قَالَ حماد بن زيد: لو قلتُ: إنه مرفوع لم أُبال. وعن أبي قتادة قَالَ: كان يُقال: مَن لَعنَ مؤمنًا فهو مثل أَن يقتله. وقد نُقِل ذَلِكَ مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ[٢]، ويقربُ من هذا اللعن الدعاء عَلَى الإنسان بالشر حَتَّى الدعاء عَلَى الظالم، كقول الإنسان مثلاً: لا صحح اللهُ جسمَه، ولا سلمه الله، وما يجري مجراه فإن ذَلِكَ مذمومٌ. وفي الخبر: إنَّ المظلومَ ليدعو عَلَى الظالم حَتَّى يكافئه، ثم يبقى للظالم عنده فضلة يوم القيامة». اهـ ما كتبه الغزالي (المنار).

قد أوردت كلَّ هذا؛ ليعلم القارئ أن السنة الرجيحة، والأحاديث الصحيحة، وسيرة السلف الصالحين، وفقه أئمة الدين كل ذَلِكَ ينهى المؤمنَ عن اللعن الذي يتساهل فيه أهلُ الأهواء من السفهاء، وما أحسن قول حجة الإسلام: «ففي لعن الأشخاص خطرٌ، ولا خطر في السكوت عن لعن إبليس مثلاً فضلاً عن غيره». أَي: إن الله تعالى ـ وإن لعنه ـ لم يكفلنا لعنه، وأكبر العبر للمؤمن فيما تقدم تأديب الله تعالى نبيه إذ أنزل عليه حين طفق يلعن الذين قتلوا أصحاب بئر معونة: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] وأصحاب بئر معونة سبعون رجلاً من القراء بعثهم النبيُّ ﷺ؛ ليعلموا الناسَ القرآن فقتلهم عامر بن الطفيل وأصحابه.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٥/ ٧٠)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٣٨): رجاله ثقات.
(٢) «لعن المؤمن كقتله» أخرجه البخاري (٦٦٥٣)، ومسلم (١١٠).

وروى أحمد، والشيخان، والترمذي، والنسائي، وابن جرير، وغيرهم من حديث أنس أنَّ الآية نزلت يوم أحد حين كسر المشركون رُبَاعية النبيِّ ﷺ، وشجوا وجهه. وفي حديث ابن عمر عند أحمد، والبخاري، والترمذي، والنسائي، وابن جرير أنه ﷺ قَالَ يوم أحد: «**اللَّهُمَّ العَنْ أبا سفيان، اللَّهُمَّ العنِ الحارثَ بنَ هشام، اللَّهُمَّ العنْ سهيلَ بن عمرو، اللَّهُمَّ العن صفوان بن أمية**» فنزلت الآية[1]، وهي عَلَى هذا أكبر عبرة وأعلى تهذيبا. هذا وإنَّ السواد الأعظم مِنَ المسلمين يعدون سب معاوية ولعنه من الكبائر، ويرمون سابه بالرفض والابتداع، وإنَّ السنيَّ مِنَ المسلمين ليعادي الشيعي على سبِّ معاويةَ، وأبي سفيان بَلهَ الخلفاء الثلاثة، ويعادي الخارجي عَلَى سبِّ عثمان وعليٍّ ما لا يعادي غيرهما عَلَى ترك فريضة من الفرائض أو ارتكاب فاحشة من الفواحش، فهذا الطعنُ في عظماء الصحابةِ وحملة الدين الأولين لو كان جائزًا في نفسه لكفى في تحريمه ما يترتبُ عليه من زيادة التفريق بين أهل القبلة، وتمكين العداوة والبغضاء في قلوبهم حَتَّى يكفرَ بعضُهم بعضًا؛ لهذا لا أبالي أن أقولَ: لو اطلع مطلعٌ عَلَى الغيب فعلم أنَّ معاويةَ ماتَ عَلَى غير الإسلام لما جاز له أن يلعنه. فما قاله ذَلِكَ الرجلُ للسائلِ مردودٌ لا قيمة له، وهو دالٌّ عَلَى أنه جاهلٌ يفتي بغير علم بل بمحض الهوى.

(استدارك) عُلِمَ مما تقدَّمَ عن الغزالي أنه لا يجوز لعن كافر ولا فاسقٍ حي، وأن هذا خطرٌ لما يتضمن من الرضى بموته عَلَى كفره أو

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٠) تعليقًا، والترمذي (٣٠٠٤)، وأحمد (٢/ ٩٣)، والنسائي (٢/ ٢٠٣)، وابن جرير في «تفسيره» (٣/ ٤٣١).

فسقه، ولا لعن ميت؛ لأن الخاتمة مجهولةٌ لا تعرف إلا بوحي من الله، وأن لعن الفاسق والكافر عامة أو لعن صنف معين منه في الجملة جائز، ولكنه غير محمود شرعًا، والأولى أن يستبدل الإنسانُ بذلك اللعن ذكر الله أو الكلام في الخير. وأقول: إن جواز لعن الصنف أو النوع بمعنى عدم تحريمه مقيد بما إذا لم يكن سَبًّا لهم في وجوههم؛ لأن السب محرّمٌ في ذاته؛ لأنه بذاء مذموم وسببٌ للشحناء والعدوان، وقد نهى الله تعالى عن سبِّ معبودات المشركين؛ لئلا يسبوا معبود المؤمنين، فقال في سورة الأنعام: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] ولا يخفى أنَّ حرمةَ الكتابي أعظمُ من حرمة المشرك، واتقاء تنفيره أهم، وأن إيذاءه إذا كان ذميًّا أو معاهدًا أو مستأمنًا محرمٌ بالإجماع، وأنه لا يصح أن يُجْعَلَ لعنُ الفاسقين ذريعةً إلى تنفيرهم عن فسقهم كأنْ يحضر مجلسَ السكارى ويلعن شاربي الخمر عَلَى مسمعٍ منهم؛ لأنَّ الإرشادَ يجب أن يكون بالمعروف واللين، هذا وإنَّ لعنَ صنف من الكفار أو الفساق في حضرة أفراد من الصنف هو بمثابة لعن الأشخاص، فهو معصيتان؛ لأنه سبٌّ علني من جهة أخرى. فعليك أيها المؤمن أن تحفظ ما بين فكيك فإنه لا يكب الناس في النار عَلَى وجوههم إلا حصائد ألسنتهم كما ورد في الحديث الصحيح عند الترمذي، وابن ماجه[1]، ولا تغتر ببعض حملة العمائم، وسكنة الأثواب العباعب، إذا رأيتهم يلعنون الأحياءَ والأموات، ويكفرون المسلمين، ويبررون

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١١٢٢).

خروجَهم عن هدي الدين في معرضِ الدفاع عن الدين، فأولئك ليس لهم حظ من هدى الإسلام، ولا من العلم غير الثرثرة والتشدق في الكلام، وقد روى أحمد من حديث أبي ثعلبة أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**إنَّ أبْغَضَكُم إليَّ، وأبعدَكم مني مجلِسًا الثرثارون، المتفيهقونَ، المتشدقونَ في الكلامِ**» ومثله عند الترمذي من حديث جابر وله نظائر[1].

ومن علامات هؤلاء السفهاء أنَّ لهم في كلِّ مجلسٍ لسانًا ومع كل مخاطب وجهًا، فهم المنافقون، هنا يذمون وهنالك يمدحون، وهم عَلَى الناس شر من المبتدعة وأَهل الأهواء الذين يلعنون أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنَّ هؤلاء يغتر بهم العوام ما يغترون بأولئك. وشرهم الحساد الذين ينفرون الناس عن الحكماء المصلحين، ويخوضون في أعراض العلماء العاملين، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [النحل: ٩]». انتهى جوابُ السيد محمد رشيد عَلَى السؤال الذي صدر المؤلف به رسالته.

ثم إن المؤلف ألف كتابه بعد أن اطلع عَلَى ما كتبه السيد محمد رشيد، ولم يأت فيه بشيء يصلح أن يكون دافعًا لما كتبه السيد محمد رشيد، وهذا ما قاله المؤلف زاعمًا أنه يجوز لعن معاوية بعينه ومثله غيره، قَالَ في صفحة(٦) من كتابه ما نصه: «**المقام الأول** في ذكر نبذة من أدلة الفرقة القائلة بجواز لعن معاوية ووجوب بغضه في الله» اهـ. أقول: أبهم

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ١٩٣) من رواية أبي ثعلبة الخشني، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٤٦): ورجال أحمد رجال الصحيح، وأخرجه الترمذي (٢٠١٨)، وقال: حديث حسن غريب. وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٦٦٢).

المؤلفُ تلك الفرقة القائلة بجواز ذلك، وتلك الفرقة هي فرقة الإمامية من الرافضة، وما قالوه باطل بنص الأحاديث الصحيحية الصريحة كما قد مر وكما سيأتي. ثم قَالَ المؤلف: «وما يناسب ذلك من ذكرِ بوائقه المثبتة: فسوقه، وبغيه، وجرأته عَلَى الله، وانتهاكه حرماته مما يدخله تحت عمومات الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المتضمنة للعن فاعليها والمشتملة عَلَى الوعيد الشديد لمرتكبيها». انتهى.

أقول: وكلامه هذا باطلٌ مردود؛ لأنَّ المسلم وإنْ ارتكب من المعاصي ما ارتكبه فلا يجوز لعنه معينًا وقد مَرَّ بيانُه. وأما قوله: «مما يدخله تحت عمومات الآيات القرآنية والأحاديث النبوية» إلى آخره فتلك العمومات يدخل تحتها كلُّ مَن فعل شيئًا من ذَلِكَ، ولكن لا يجوز لنا لعنُ أحدٍ بعينه، بل الحكم في ذلك هو كما فصله سيدنا الإمام الغزالي، والسيد عبد الله الحداد، وغيرهما من العلماء المحققين.

وهذه هي الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي أوردها المؤلفُ واستدل بها عَلَى ما يزعمه، فقال: «قَالَ الله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢ ـ ٢٣]» انتهى.

أقول: أورد المؤلف في كتابه عشر آيات من الكتاب العزيز، وهذه أول آية استدل بها عَلَى ما يزعمه ونحن نأتي عَلَى تلك الآيات جميعها، ولكنا نتكلم عَلَى هذه الآية الأولى وعليها فقِسْ، فأقول: من المعلوم أنَّ هذه الآية هي آيةُ وعيدٍ عام في حقِّ كلِّ مَن فعل ذَلِكَ، ولو قلنا بأن كلَّ مَن فسد في الأرضِ وقَطَّع رحمه جَاز لنا لعنُه معينا للُعِنَ جمهورُ الناسِ، ثم

إنَّ هذا تحقق في كثيرٍ من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطالبيين، فإن قلنا بموجب ما يزعمه المؤلفُ لُعِنَ ما شاء الله من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المؤمنين. وما في الآية بمنزلة الوعيد المطلق وهو لا يستلزم ثبوته في حق المعين إلا إذا وجدت شروطه وانتفت موانعه، فمن أين يعلم الإنسان أنَّ أولئك لم يتوبوا، أو لم تكن لهم حسنات ماحية تمحو تلك الذنوب، أو أن الله لم يغفرها لهم؟ وهو يقول في كتابه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨] فهذا معارض راجح يرتفع به موجب اللعن لمعين إذا فسد في الأرض وقطع رحمه ونحو ذَلِكَ، فلعنة الفاسق المعين ممنوعةٌ.

والكتاب والسنة التي يزعم المؤلف أنَّه متمسكٌ بهما إنما جاءا بلعن الأنواع كما هو واضح من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ونحن نسرد ما جاء في كتابِ المؤلف من ذَلِكَ، فنقول: قَالَ في صفحة (٧) من كتابه: «قَالَ الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [الأحزاب: ٥٧] ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴾ [غافر: ٥٢]، ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٤]، ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٨ ـ ٧٩]، ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣]، ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ

لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ١٣]، والذين ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ وَأَتْبَعْنَٰهُمْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ هُم مِّنَ ٱلْمَقْبُوحِينَ﴾ [القصص: ٤١ ـ ٤٢]، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨].

فهذه هي الآيات التي أوردها المؤلف في كتابه واستدل بها عَلَى مزاعمه وقد بينا أنها لا تصح دليلا.

ثم قَالَ المؤلف: «وقد لَعَنَ رسولُ الله ﷺ من ضار بمسلم أو مكر به[١]، ولعن مَن سبَّ أصحابَه[٢] (تأمل)، ولعن الراشي والمرتشي[٣]، ولعن مَن أحدث حدثًا أو آوى محدثًا[٤]، ولعن من غير منار الأرض[٥]،

(١) أخرجه الترمذي (١٩٤١) بلفظ: «ملعون من ضار مؤمنًا أو مكر به». وفي إسناده أبوسلمة الكندي وهو مجهول كما في «التقريب» (٨١٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٤٣٤) رقم (١٣٥٨٨). وفيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف كما قال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٧٤٧).

(٣) أخرجه أبوداود (٣٥٨٠) بلفظ: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي. من رواية ابن عمرو، وفي الباب عن أبي هريرة. وقال الترمذي (٣/ ٦٢٢): «حديث عبدالله بن عمرو أحسن شيء في هذا الباب وأصح».

(٤) أخرجه البخاري (١١١)، ومسلم (١٣٧٠) وفيه شطر «فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

(٥) أخرجه مسلم (١٩٧٨).

ولعن السارق[١]، ولعن شارب الخمر ومشتريها وحاملها والمحمولة إليه[٢]، وقال: «من يلعن عمارًا لَعَنَهُ اللهُ»[٣] ولعن مَن ولي مِن أَمرِ المسلمين شيئًا فأمر عليهم أحدًا محاباةً[٤]، ولعن مَن أخاف أَهلَ المدينةِ ظلما»[٥]. انتهى.

أقول: وهذه الأحاديث النبوية كما قدمنا أنها إنَّما جاءتْ بلعنِ الأنواع لا بلعنِ المعين الذي يزعمه المؤلفُ لا يمتري في ذَلِكَ إلاَّ ضال مضل. ثم قَالَ المؤلف بعد ذَلِكَ صفحة (٨) ما نصه: «وأي صفةٍ من هذه الصفات لم يتلبس بها ذَلِكَ الطاغية حَتَّى يفلت من دخوله تحت عمومها» أقول: تقدَّم عنِ السيد عبد الله بن علوي الحداد الذي اعترف المؤلف له بالقطبية أنه قَالَ: «إنَّ معاويةَ لم يتركِ الفرائضَ ولم ينتهكِ المحارم». والمؤلف يزعم خلافَ ذَلِكَ، وإذا سلمنا جدلاً للمؤلف فيما يزعمه، فيقال له: ومن أين اطلعتَ عَلَى أنَّ معاويةَ لم تكن له حسناتٌ تمحو ذَلِكَ، أو أنَّ الله لم يغفرْ له تلك الذنوبَ؟ فهذا معارض راجح يرتفع به موجب لعن معاوية بتسليم ما يزعمه المؤلف. وماذا بعد الحق إلا الضلال؟

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧).

(٢) أخرجه الترمذي (١٢٩٥) من حديث أنس. وقال: وقد روى نحو هذا ابن عباس وابن مسعود وابن عمر.

(٣) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٤٠١).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٦). وفي إسناده رجل لم يسم كما قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٤١٨).

(٥) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ٥٥). وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٧٧٧)، ورجال أحمد رجال الصحيح.

ومما يوضح أنَّ المؤلفَ يتلاعبُ بكتابِ الله وسنةِ رسوله ﷺ، وأنه يتصرف فيهما بما يُحَسِّنُهُ له هواه هو أنَّه في صفَحة (٨) من كتابه ـ كما تقدم ـ قَالَ: إنَّ معاويةَ لا يفلت من دخوله تحت عمومها ـ يعني: آيات الوعيد العامة ـ وفي آيات الوعد والثناء صفحة (١٣٢) قَالَ: «وماذا يعني مَن أورد هذه الآيات في فضائل كلِّ من سَمَّاه المحدثون صحابيًا مدعيًا عموم قوله: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩] حَتَّى يُدْخِلَ طاغية الإسلام وحزبه في هذا العموم وهيهات هيهات»، وهل يشكُّ أحدٌ في أنَّ هذا تلاعبٌ بكتابِ الله وتحكم فيه، وقال المؤلف أيضًا في صفحة (١٦٣) ما نصه: «نعم جاء في حقِّ معاويةَ حديثٌ غريبٌ أخرجه الترمذي في الجامع وحسنه عن عبد الرحمن بن أبي عميرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ـ وذكر معاوية ـ «**اللَّهُمَّ اجْعله هاديًا مهديا، واهده واهد به**»[1] ثم قَالَ المؤلف: ونحن نقول: «إنَّ دعاءَ النبي ﷺ مستجابٌ عند الله اللَّهُمَّ إلا ما صَرَّحَ أو أشار هو ﷺ بعدم استجابته كاستغفاره للمنافقين وغيره، وهذا الدعاء من هذا القبيل إذْ لم يظهرْ من أفعال معاوية إلاَّ ما يدلُّ عَلَى أنَّه ضالٌّ مضل، ليس هاديا مهديا».

أقول: تأمل إلى تلاعب المؤلف وتحكمه فيما يقوله ﷺ، فإنَّ المؤلف قَالَ: «دعاء النبي مستجاب» ثم قَالَ: «إلاَّ ما صرح أو أشار هو بعدم استجابته». فيقال للمؤلف: وهل صَرَّحَ ﷺ، أو أشار بأنَّ دعاءه هذا لمعاويةَ ليس بمستجاب؟ وأما استغفارُه ﷺ للمنافقين فنزلَ فيه وحي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٤٢)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٩٦٩).

وهو قولُه تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] ومثل هذا التلاعب كثير في كلام المؤلف، وبالجملة فجميعُ ما جاء في كتاب المؤلف إنما هو معارِضٌ للكتابِ والسنة، فبنى المؤلفُ أمره في ذَلِكَ عَلَى أقوال مشتبهة مجملة فيها من الاشتباه لفظًا ومعنى ما يُوجِبُ تناولها لحقٍّ وباطلٍ، فما فيها مِنَ الحقِّ يقبلُ ما فيها من الباطل لأجل الاشتباه والالتباس، ثم يُعارِضُ ما فيها من الباطل النصوص الصحيحة، وهذا منشأ ضلالِ مَن ضَلَّ مِنَ الأمم قبلنا، وهو منشأ البدع، فإنَّ البدعةَ لو كانت باطلاً محضًا لظهرت وبانت وما قُبِلَت، ولو كانت حقًا محضا لا شوب فيه لكانت موافقةً للسنةِ، فإنَّ السنة لا تناقض حقًا محضًا لا باطل فيه، ولكن البدعة تشتمل عَلَى حقٍّ وباطل فافهم.

ثم إنَّ المؤلفَ بعد ذَلِكَ قَالَ: «والعمل بما جاء في كتاب الله تعالى والتأسي برسول الله ﷺ مطلوبٌ ومشروع، قَالَ الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] اهـ» أقول: لا يصدر منه ﷺ إلا ما كان حسنًا وهو ﷺ ليس بسباب ولا طعان ولا لعان؛ فلهذا قَالَ الله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] ثم إن المؤلف نقل عن تاريخ ابن الأثير وعن غيره كلامًا في هذا المقام وهو أنَّ فلانًا لعن فلانًا، وكله مردود بما تقدم فلا نطيل بإعادته وتكراره، ثم قَالَ المؤلف: «ولقد لَعَنَ معاويةَ مسمى وضمنًا كثيرون تقريرًا وتفسيرًا لما جاء عن الله ورسولِهِ» أقول: مراد المؤلف بهذا الكلام الشروع في الأدلة الخاصة

بزعمه في جواز لعن معاوية بعينه وهو باطلٌ فإنَّ قولَه: «تقريرًا وتفسيرًا لما جاء عن الله ورسوله» فدعوى مجردة؛ لأنه لم يدلي بالحجة والدليل عَلَى ذَلِكَ بل نقل عن تاريخ ابن الأثير ونحوه أنَّ الإمام علي رَضي اللهُ عَنهُ كان إذا صلى الغداة يقنت، فيقول: «اللَّهُمَّ العن معاوية، وعمرًا، وأبا الأعور، وحبيبًا، وعبد الرحمن بن خالد، والضحاك بن يزيد، والوليد»[١]. وهو بفرض صحته لا يصح أن يكونَ دليلاً، ولا تقريرًا، ولا تفسيرًا لما جاء عن الله ورسوله عَلَى جواز لعن معاوية. وغايتُه أن يكون اجتهادًا منه كرم الله وجهه، والأمر فيه كما قَالَ المؤلف في صفحة (١٣) من كتابه: «غير أنَّ الإنسانَ إلاَّ النبيين وإنْ جلَّ شأنُه وعَظُمَ مقدارُه ليس بمعصوم من هفوة أو خطأ في اجتهاد، ولو جاز الاستدلال بهفوات العلماء والأكابر لَعَظُمَ الخطبُ، وانقلبَ الحقُّ ظهرًا لبطن» هذا كلامُ المؤلفِ نفسه، لكن المؤلفَ نفسه قلبَ الحقَّ ظهرًا لبطنٍ؛ لأنه استدلَّ بهفواتِ الأكابر فشحن كتابه بأنَّ فلانًا لعن فلانا وهلم جرا، ونسي ما قاله في صفحة (١٣) من كتابه ـ كما قدمناه ـ، ونسي ما قاله في صفحة (٣) منه، فإنَّه قال هناك: «ولا دليل إلا فيما جاء عن الله عَلَى لسانِ رسوله ﷺ من كتابٍ، أو سنةٍ، أو إجماعٍ صحيحٍ مستندٍ إلى الكتابِ أو السنةِ، أو قياسٍ صحيحٍ مُسْتَنْبَطٌ من أحدهما، وكلُّ دليلٍ لا يرجع إلى ما تقدم

---

(١) «تاريخ ابن الأثير» (٣/ ٢١٠) حوادث سنة ٣٧هـ، وهو ينقل من «تاريخ الطبري» (٣/ ١١٣). والخبر قال عنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٧/ ٢٩٥): «ولا يصح هذا»؛ لأنه من رواية أبي مخنف الشيعي الكذاب. وللمزيد: ينظر: «مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري» للدكتور يحيى اليحيى، ص(٤١٨).

فمردودٌ، لا يُعتد به مضروبٌ به في وجه صاحبه كائنا من كان» هذا ما قاله المؤلف ونحن إذا استقرأنا جميعَ أَدلة المؤلف وجدناها لا تنطبق عَلَى شيءٍ من ذَلِكَ، بل كلها هذر، ولغو، وتمحل، وتعسف، وزيغ، وضلال، وشذوذ، وخروج عن الجماعة.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣) من كتابه: «تنبيه: صَوَّبَ ابنُ المنير والغزالي رحمهما الله منعَ لعنِ الشخصِ المعين وإنِ اتَّصف بما استحق به اللعن بما جاء في كتاب الله تعالى وحديث نبيه ﷺ كَلَعَنَ اللهُ زيدًا الشارب، وجواز لعن غير المعين كلعن الله السارق ونحوه مستدلين بما في صحيحِ البخاري عن عمرَ بنِ الخطاب رَضِي اللهُ عَنهُ أنَّ رجلاً كان عَلَى عهد رسول الله ﷺ كان اسمه عبدَ الله، وكان يُلَقَّبُ حمارًا، وكان يُضْحِك رسولَ الله ﷺ، وكان النبيُّ قد جلده في الشرابِ، فأتي به يومًا فأَمر به فَجُلِدَ، فقال رجلٌ من القوم: اللَّهُمَّ العنه، ما أكثر ما يُؤْتى به. فقال النبيُّ ﷺ: «**لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إنَّه يحبُّ اللهَ ورسولَه**»[1] وزاد الغزالي أنَّه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافرًا حَتَّى يتيقن موته عَلَى الكفر وتبعهما كثيرٌ من متأخري الفقهاء». انتهى.

أقول: وقبل أن نأتيَ عَلَى ما زعمه المؤلف من تخطئتهما نبين أولاً ما في هذا الكلام من المغالطة والتمويه، فأمَّا قوله: «صوب ابن المنير والغزالي». فمغالطةٌ؛ لأنَّ المصوبَ لما قالاه ليسا هما فقط، بل هما وجمهور علماء أهل السنة والجماعة ممن تقدمهما، وممن هو بعدهما ـ كما سنبينه ـ، ثم قَالَ المؤلف: «قلتُ: كيف حملَ ابنُ المنير، والغزالي،

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

ومَن تبعهما نهي النبيِّ ﷺ أصحابه عن لعن حمار المحب لله ولرسوله عَلَى منع التعيين، والنهيُ في الحديثِ واقعٌ بعد إقامة الحد، ولا يُفهمُ للتعيين وعدمه معنى مِن متنِ الحديث مع أنَّ عملَ النبيِّ ﷺ وعملَ كثيرٍ من أكابر السلف بعدهم في مواطن كثيرة يخالف ما حملا عليه الحديثَ». انتهى.

أقول: تأمل إلى هذا الكلام المظلم، يقول المؤلف: «إنَّ اللعنَ هو عملُ النبيِّ ﷺ، وعملُ كثيرٍ من أصحابه وأكابر السلف». لقد كذب المؤلف، وافترى، واجترأ عَلَى مقام النبوة وصدق رسول الله ﷺ الذي يقول: «**إني لم أبعثْ لعانًا، وإنما بعثْتُ رحمة**». أخرجه البخاري ومسلم[1]. فالنهي في الحديث صريحٌ عن لعن ذَلِكَ الرجل المعين الذي كان يشربُ الخمرَ، وقد لعنَ رسولُ الله ﷺ شاربَ الخمر مطلقًا، فدلَّ عَلَى أنه يجوز أن يُلْعَنَ المطلق، ولا تجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله، ومن المعلوم أنَّ كلَّ مؤمنٍ يحبُّ اللهَ ورسولَه.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٢١).

(فصــــل)

ومن الغلط الواضح، والجهل الفاضح؛ قول المؤلف بعد ما تقدم: «وأقوى حجة في مشروعية لعن المسلم المعين كتابُ الله تعالى حيث قَالَ في يمين الملاعن: ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [النور: ٧] وقد حلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم الملاعن مكررا، وجعل ذَلِكَ شرعة باقية في أمة محمدٍ ﷺ إلى يوم القيامة، والتعيين هنا بضمير المتكلم أقوى من التعين بالاسم العلم كما هو مذكور في محله من كتب العربية، ولم يقل أحدٌ من الأمةِ أصلا بكفر المتلاعنين حَتَّى يُوجَّه قولُ الغزالي ومن تبعه أنَّ اللعنَ بالتعيين لا يجوز إلاَّ عَلَى الكافر.» انتهى.

أقول: هذا خبط، وغلط، وجهل، وأين باب اللعن من باب اللعان؟ فاللعن المنهي عنه مأثومٌ فاعله، واللعن الجائز كلعن الشيطان الرجيم ولعن الأنواع هو مما لا فائدة فيه بل هو من السفه، وأما اللعانُ فحجةٌ للمضطر إلى قذف مَن لطخ فراشه وألحقَ العارَ به أو إلى نفي الولد، وهو شهادات مؤكدةٌ بالأيمان، مقرونةٌ باللعن، قائمة مقام حدِّ القذف في الرجل، وقائمة مقام حد الزنى في المرأة، ويسن في المسجد أيضًا، وأين هذا من ذاك؟ فأما قول المؤلف: «ولم يقل أحد بكفر المتلاعنين حَتَّى يوجه قول الغزالي ومن تبعه أن اللعن بالتعيين لا يجوز إلا عَلَى الكافر» فخبط وغلط، فإن كان مراده بالكافر: الكافر الحي بعينه فالغزالي ومَن تبعه لا يقولون به بل يمنعونه، وإن كان مراده بالكافر: الكافر الميت فلعنه

جائز عند الجميع، وسيأتي ما يقوله الغزالي فتأمل.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١١): «وقد لعن النبي ﷺ أشخاصًا سماهم وماتوا عَلَى الإسلام كأبي سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو إلى آخره».

أقول: الجوابُ عَلَى هذا هو أنَّ النبيَّ ﷺ حين طفق يلعن الذين قتلوا أصحاب بئر معونة نزل عليه قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] وقد تقدم الكلامُ عليه مستوفيًا في جواب صاحب المنار، فلا حاجة بالإعادة، ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٢) من كتابه ما نصه: «ولهذا أقول لطالب التحقيق لا يهولنك ما تضافر عليه هؤلاءِ مِنْ منعِ التعيين مع أنه قد ورد عن نبيهم وكثير من أصحابه ومن أكابر السلف ما يخالفه، فليفرح روعك فإن الهدي هدي محمد وأصحابه» انتهى.

أقول: قَالَ الإمام المحدِّثُ القاضي عياض في كتابه «الشفاء في معرفة حقوق المصطفى»[1] في بيان ما هو في حقه ﷺ سب أو نقص من تعريض أو نص قَالَ: «الوجه الخامس أن لا يقصد نقصًا، ولا يذكر عيبًا ولا سبًا لكنه ينزع بذكر بعض أوصافه أو يستشهد ببعض أحواله ﷺ الجائزة عليه في الدنيا عَلَى طريق المثل والحجة لنفسه أو لغيره أو عَلَى التشبيه به» إلى أن قَالَ: «فحق هذا إن روي عنه القتل الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شنعة مقاله وقبح ما نطق به» انتهى. والمؤلف جعل اللعن من عمله ﷺ ومن عمل كثيرٍ من أصحابه وكثير من أكابر السلف، وقد صرح به كما تقدم في صفحة (١١) من كتابه، وهو من الشناعة في

---

(١) «الشفا» (٢/ ٢٠٦).

حقِّه ﷺ بمنتهاها، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ثم قَالَ مستشهدًا بقول الشاعر:

«العلم قَالَ الله قَالَ رسوله — إن صح والإجماع فاجهد فيه
وحذار من نصب الخلاف جهالة — بين الرسول وبين قول فقيه»

أقول: من المعلوم بالضرورة عند أهل العلم أنَّ العلم هو قَالَ الله قَالَ رسوله، ولكن الله ورسوله لم يقولا العنوا أحدًا من المسلمين بعينه، ولم يقل ﷺ اللعن من عملي بل قَالَ: «**إني لم أبعثْ لعانًا، وإنما بعثتُ رحمة**»(١). ثم قَالَ المؤلف: «نعم عورضَ مطلقُ اللعنِ بأحاديث في منعه، لا منع التعين بخصوصه كقوله عليه الصلاة والسلام: «**ليس المؤمن بالسبابِ، ولا بالطعانِ، ولا باللعان**»(٢) وكقوله عليه الصلاة والسلام: «**المؤمنُ لا يكُونُ لعانًا**»(٣) وهذه وما شابهها كلها بلا ريب هي في لعن مَنْ لا يستحق اللعنَ وإلاَّ لم يندفعِ التعارض، فيحصل الخلف في كلامِ الله وكلام رسوله وهما منزهان عن ذَلِكَ». أقول: لا تعارض ولا خلف في كلام الله ولا في كلام رسوله إلاَّ عَلَى مذهب المؤلف القائل بجوازِ لعن المعين، وكلام الله وأحاديث رسوله إنما جاء بلعن الأنواع، ولعن الأنواع كما تقدم جائزٌ، وعليه فلا تعارض ولا خلف.

ثم قَالَ المؤلف: «وسأزيدكَ إيضاحًا؛ لتزداد اطمئنانا، فقد أخرج مسلم في صحيحه، والبخاريُّ في الأدبِ عن حفصةَ رَضي اللهُ عَنها قولَ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

رسولِ الله ﷺ: «**إني لم أبعثْ لعانا، وإنَّما بُعثتُ رحمة**»(١). نفى ﷺ عن نفسه أن يكون لعانا مِن يوم بُعثَ وهو الصادقُ المعصوم، وقد ثبت أنه لعنَ كثيرًا بالوصف ولعن كثيرًا بالعين، ولا ريب في أنَّ لعنَه إياهم كان حقًّا، ولولا اختلافُ موضوعِ القضيتين لكان تناقضًا، وهو ممتنعٌ في كلامِهِ ﷺ فتعين أنَّ اللعنَ المنفي صدوره عنه ﷺ هو ما كان من غير استحقاق، وأن اللعن الذي ثبت وقوعه عنه ﷺ هو لعن من استحق اللعن، ولزم أنْ يكونَ اللعنُ الذي نهى عنه ﷺ أمته كما تقدم هو ما نفى صدورَه عن نفسه لا ما فعله وهو الأسوةُ الحسنةُ». انتهى.

أقول: حاصلُ كلامِ المؤلف في هذا المقام أَنَّه يقول: ثبت عن رسول الله ﷺ أَنَّه قَالَ: «**إنِّي لم أُبعَثْ لعانًا**» وهو معصومٌ ﷺ وصادقٌ فيما يقول ولكنه ثبت أنه لعنَ كثيرًا بالوصف، ولعن كثيرًا بالعين، ويلزم من هاتين القضيتين التناقض ولا مخلص من ذَلِكَ ـ عَلَى زعمه ـ إلاَّ بحمل قوله: «**لم أبعث لعانًا**» عَلَى أنه لم يلعنْ مَن لا يستحقُّ اللعنَ، وبحمل ما ثبت عنه مِنَ اللعن عَلَى أَنَّه لعنَ مَن يستحق اللعن. هذا هو حاصلُ ما سفسط به المؤلفُ، والمغالطةُ هنا هي في قولِهِ: «وهو الصادق المعصوم» وإذا عرفنا معنى عصمة الأنبياء، وأن الصحيح جواز الاجتهاد لهم بطل جميعُ ما هذر به المؤلفُ وسفسط به، وحينئذٍ نقول: اتفق المسلمون عَلَى أنَّ الأنبياءَ معصومون فيما يبلغونه عن ربِّهم، واتفقوا أَيضًا عَلَى أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يقرُّ رسلَه عَلَى خطإٍ في اجتهادهم بل يبين لهم ذَلِكَ، ويعفو عنهم في عدم إعطاء الاجتهاد حقه. قَالَ السيد أبو بكر بن عبد

---

(١) سبق تخريجه.

الرحمن بن شهاب في كتابه «الترياق النافع في الأصول»[(١)] ما نصه: «والصحيحُ أيضًا جوازُ الاجتهاد للنبيِّ ﷺ وهو قول الأكثرين، وحُكي عن الشافعي وأحمد وغيرهما، وقيل: يمتنع له الاجتهاد؛ لقدرته عَلَى اليقين بالتلقي من الوحي بأن ينتظره، والقادرُ عَلَى اليقين في الحكم لا يجوز له الاجتهاد جزمًا، وردَّ بأنَّ إنزال الوحي ليس في قدرته، وقيل: يجوز في الحروب والآراء فقط، ويمنع في غيرها جمعًا بين الأدلةِ المانعةِ والمجوزة، وقيل بالوقف، وحكاه الإمام في المحصول عن أكثر المحققين. وعَلَى القول بجوازه ففي وقوعه أقوال ثلاثة؛ الأصح الوقوعُ وهو اختيار ابن الحاجب، والآمدي، وغيرهم لقوله تعالى:﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنفال: ٦٧] ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] عوتب عليه السلام عَلَى استبقاء أسرى بدر بالفداء، وعلى الإذن لمن ظهر نفاقهم في التخلف عن غزوة تبوك، ولا يكون العتابُ فيما صدر عن وحي فيكون عن اجتهاد». انتهى.

أقول: وبه يبطل ما غالط به المؤلفُ من قوله: «ويلزم من هاتين القضيتين التناقض». ويبطل قوله: «ولا مخلص من ذَلِكَ إلا بحمل قوله: «**لم أبعث لعانًا**» عَلَى أنه لم يلعن إلا من يستحق اللعن». ثم يقال: ثانيًا إنه ﷺ قَالَ: «**لم أبعث لعانًا**» بصيغة التكثير ولم يقل لاعنا؛ لأنَّ الذمَّ في هذا الحديثِ إنما هو لمن كثر منه اللعن لا لمرة ونحوها؛ ولأنه يخرج منه اللعن المباح وهو الذي ورد به الشرعُ كلعنةِ الله عَلَى الظالمين ونحو ذَلِكَ

(١) (٢/ ٢٠٧).

مما هو مذكورٌ في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومما يؤيد ما تقدم ما قاله المحدث القاضي عياض في كتابه «الشفاء»[1] فإنه قَالَ: «فإنْ قيل: ما وجه الحديث الذي حدثناه الفقيه أبو محمد الخشني بقراءتي عليه: نا أبو علي الطبري، نا عبد الغافر الفارسي، نا أبو أحمد الجلودي، نا إبراهيم بن سفيان، عن مسلم بن الحجاج، نا قتيبة، نا ليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن سالم مولى النصر قَالَ: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إنما محمدٌ بشرٌ يغضبُ كما يغضبُ البشرُ، وإنِّي قدِ اتخذتُ عندكَ عهدًا لن تخلفنيه فأيما مؤمن آذيتُه أَو سببته فاجْعلْهَا لَهُ كفارةً وقربةً تقربه بها إليكَ يومَ القيامةِ**»[2] وفي رواية: «**فأَيما أَحد دعوتُ عليه دعوةً**». وفي رواية: «**ليسَ لها بأهل**»[3] وفي رواية: «**فأَيما رجل مِنَ المسلمينَ سببتُه أو لعنتُه أو جلدته فاجعلْهَا لَه زكاةً وصلاةً ورحمةً**».

وكيف يصح أَن يلعن النبيُّ ﷺ مَن لا يستحق اللعن؟ ويسب من لا يستحق السب؟ ويجلد من لا يستحق الجلد؟ أو يفعل مثل ذَلِكَ عند الغضب وهو معصوم من هذا كله؟ فاعلم شرحَ اللهُ صدرَك أنَّ قوله أولاً: «**ليس لها بأهل**» أَي عندك يا رب في باطن أمره، فإنَّ حكمه ﷺ عَلَى الظاهر كما قَالَ، وللحكمةِ التي ذكرناها فَحَكَمَ ﷺ بجلدِه أو أَدَّبهُ بسبِّه أو لعنِهِ بما اقتضاه حالُ ظاهرِهِ، ثم دعا ﷺ لشفقته عَلَى أمته، ورأفته، ورحمته للمؤمنين التي وصفه بها ربُّه، وحذرِهِ أن يتقبلَ الله فيمن دعا عليه

---

(١) «الشفاء» (٢/ ١٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٦١)، ومسلم (٢٦٠١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠٣).

أن يجعل دعاءه وفعله له رحمة فهو معنى قوله: «**ليس لها بأهل**» لا أنه ﷺ يحمله الغضب ويستفزه الضجر لأن يفعلَ مثل هذا بمن لا يستحقه». انتهى.

وقال الإمام النووي في شرحه عَلَى صحيح مسلم[١] ما نصه: «فإن قيل: كيف يدعو عَلَى مَن ليس هو بأهلٍ للدعاءِ عليه أو يسبُّه أو يلعنه ونحو ذَلِكَ؟ فالجواب ما أجاب به العلماء ومختصره وجهان: أَحدهما: إنَّ المرادَ ليس بأهلٍ لذلك عند الله وفي باطن الأمر ولكنه في الظاهر مستوجبٌ له، فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بإمارةٍ شرعية ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك، وهو ﷺ مأمورٌ بالحكمِ الظاهر والله يتولى السرائر. والثاني: إن ما وقع من سبه ودعائه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلانيةٍ كقوله: تربت يمينك، وعقرى حلقى. وفي هذا الحديث: «**لا كبرت سنك**» وفي حديث معاوية: «**لا أشبع اللهُ بطنَهُ**»[٢]. ونحو ذَلِكَ، ولا يقصد بشيء من ذَلِكَ حقيقة الدعاء فخاف ﷺ أن يصادفَ شيئًا من ذَلِكَ فسأل ربَّه سبحانه وتعالى، ورغب إليه في أنْ يجعلَ ذَلِكَ كفارةً ورحمة وقربةً وطهورًا، وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان، ولم يكن ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا ولا لعانًا ولا منتقما» انتهى.

وقال أيضًا[٣]: «وإن من تخلق باللعن لا يكون من الشهداء ولا من

---

(١) «شرح مسلم» (١٦/ ١٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠٤).

(٣) (١٦/ ١٤٨).

الشفعاء؛ لأن اللعنة في الدعاءِ يُرادُ بها الإبعاد من رحمة الله، وليس الدعاءُ بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفه الله بالرحمة بينهم، والتعاون عَلَى البر والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشدُّ بعضُهُ بعضا، وأن يحبَّ لأخيه ما يحبُّه لنفسِهِ، فمن دعا عَلَى أخيه باللعنة وهي الإبعادُ مِن رحمته تعالى فهو من نهاية المقاطعةِ والتدابر، وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه؛ فلهذا جاء في الحديث الصحيح: «**لَعْنُ المؤمنِ كَقَتْلِهِ**»(١) انتهى.

أقول: وبهذا يتبين لك بطلان ما سفسط به المؤلف من قوله: «فتعين أنَّ اللعن المنفي صدوره عنه هو ما كان من غير استحقاق، وأن اللعن الذي ثبت وقوعه عنه عليه السلام هو لعنُ منِ استحقَّ اللعنَ». وبطل قوله أيضًا: «ولزم أن يكونَ اللعنُ الذي نهى عنه ﷺ أمَّتَه كما تقدَّمَ هو ما نفى صدورَه عن نفسِه لا ما فعله وهو الأسوةُ الحسنةُ». وهل يصح أو يجوز للمؤلف في هذا المقام أنْ يقول: وهو ـ أي: رسول الله ﷺ ـ الأسوة الحسنة في اللعن، فنعوذ بالله مِنَ الضلال، وايْم الله إنه لا يدفعُ الحقَّ المعلومَ الواضح من طرق كثيرة، علمًا لا يقبل النقَيض بِشُبَهٍ في غاية الوهمِ والضعفِ إلا مَن كان مِنَ الطوائفِ الذين في قلوبهم الزيغ يتبعون المتشابه، ويدعون المحكمَ، يدعون النصوص الصريحة ويعارضونها بشبه لو تجردت لا تفيد إلا الشك، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

---

(١) سبق تخريجه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣) من كتابه ما نصه: «تتمة: أطالَ الغزالي رحمه الله في منعِ اللعن مطلقًا فضلاً عن لعنِ شخصٍ معين واسترسل في ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: إنَّ في لعن يزيد فضلاً عن أبيه خطرًا عَلَى اللاعن. بل مَنَعَ أن يقال: لعنَ اللهُ قاتلَ الحسينِ بن علي عليه السلام. ثم قَالَ: ففي لعن الأشخاص خطرٌ، ولا خطر في السكوت عن لعن إبليس مثلاً فضلاً عن غيره. واستدل رحمه الله بعموم الأحاديث التي مرت بك في معارضة مطلق اللعن وأمثالها في المعنى». انتهى.

أقول: هذا ما قاله المؤلف، ونسبه للغزالي فالمؤلف اقتضبَ كلامَ الغزالي وحَرَّفه وشوهه؛ ليتوصل به إلى غرضه، ونحن ننقل لك كلامَ الغزالي بنصه، وبالمقابلة بين ما قاله الغزالي وما نسبه إليه المؤلف يتضح لك كيف ينقلُ المؤلفُ كلام العلماء؛ قَالَ الإمام الغزالي في «الإحياء»[1]: «**الثالثة**: اللعن للشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك: زيد لعنه الله. وهو كافر أو فاسق أو مبتدع، والتفصيل فيه أنَّ كلَّ شخص ثبتت لعنتُه شرعًا فتجوز لعنته كقولك: فرعونُ لعنه الله، وأبو جهلٍ لعنه الله؛ لأنه قد ثبت أنَّ هؤلاء ماتوا عَلَى الكفرِ وعُرِفَ ذَلِكَ شرعًا. أما شخص بعينه في زماننا كقولك: زيد لعنه الله. وهو يهودي مثلاً فهذا فيه خطر، فإنه ربما يسلم فيموت مقربًا عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه معلونًا؟ فإن قلتَ: يلعن؛ لكونه كافرًا في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله؛ لكونه مسلمًا في الحال وإن كان يتصور فيه أن يرتد. فاعلم أنَّ معنى قولنا: رحمه الله أي: ثبته عَلَى الإسلام الذي هو سببُ الرحمةِ، وعلى

(١) (٣/ ١٢٣-١٢٥).

الطاعة ولا يمكن أن يقال: ثبت اللهُ الكافرَ عَلَى ما هو سبب اللعنة، فإنَّ هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر، بل الجائز أن يقال: لعنه الله إنْ مات عَلَى الكفر، ولا لعنه الله إنْ مات عَلَى الإسلام». إلى أن قَالَ: «فإن قيل: هل يجوز لعنُ يزيد؛ لأنه قاتل الحسين أو أمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أصلاً فلا يجوز أن يقال: إنه قتل أو أمر به ما لم يثبت فضلاً عن اللعنة؛ لأنه لا تجوز نسبةُ مسلمٍ إلى كبيرةٍ من غير تحقيق». إلى أن قَالَ: «فإنْ قيل: فهل يجوز أن يقال: قاتل الحسين لعنه الله، أو الآمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أنّ قاتل الحسين إنْ مات قبل التوبة لعنه الله؛ لأنه يحتمل أنْ يموتَ بعد التوبة، فإنَّ وحشيًا قاتلَ حمزة قتله وهو كافر، ثم تاب عن الكفر والقتل جميعًا، ولا يجوز أنْ يُلعنَ. والقتل كبيرةٌ لا يجوز أن تنتهي إلى رتبة الكفر، فإذا لم يقيد بالتوبة وأطلق كان فيه خطر». انتهى كلام الإمام الغزالي وقد مر مبسوطًا مطولاً في جواب السيد رشيد.

وإذا نحن قابلنا بين ما قاله حجة الإسلام الإمام الغزالي، وبين ما زعمه المؤلف ونسبه للغزالي، وجدنا المؤلفَ حرف كلامَ الغزالي وجَرَّده عن دليلِهِ وعلتِهِ، واقتضب منه ما يتوصل به إلى غرضه، وقد أهمل من كلام الغزالي ما هو غصةٌ في حلقهِ مما لا يقدر عَلَى التمويه والمغالطة فيه، ومن هاهنا يتبينُ لك مقدارُ أمانة المؤلف في النقل، وشتان بين ما يؤخذ من كلام الإمام الغزالي، وبين ما يؤخذ من كلام المؤلف الذي نسبه للغزالي.

ثم قَالَ المؤلف: «والغزالي ـ كما علمتَ وعلمَ الكلُّ ـ إمامٌ عظيمٌ مِنْ علماءِ المسلمين، ومحقق كاملٌ من محققيهم». أقول: هذا كلام هو حق

ولكن المؤلف إنما أورده لأجل الباطل الذي سيقوله في الغزالي حَتَّى يُقْبلَ منه مشوبًا بالحقِّ، والغزالي هو كما قَالَ المؤلف وفوق ما في نفس المؤلف، ثم قَالَ: «ولنا به القدوة الحسنة في سلوك طريقته واتباع إرشاداته» أقول: هذا كذبٌ ظاهر مكشوف يؤيده ما جاء في كتاب المؤلف مِن جوازِ لعن المسِلمِ المعين، وجواز لعنِ معاويةَ بنِ أبي سفيان، ونفي كونه صحابيًا، ونفي تعديله، والخروج عن الجماعة، والتهجم عَلَى العلماءِ بالباطل، وأكبر من هذا كله افتراء المؤلف كونه ﷺ لعانًا والدعوة إلى التأسي به في اللعن وغير ذَلِكَ، وكلُّ هذا مخالفٌ لطريقة الإمام الغزالي ومخالف لإرشاداته.

ثم قَالَ المؤلف: «غير أنَّ الإنسان إلاَّ النبيين ـ وإنْ جَلَّ شأنهُ وعظم مقداره ـ ليس بمعصوم من هفوةٍ أو خطإٍ في اجتهادٍ». انتهى أقول: قلما تجد سطرًا واحدًا من كلام المؤلف سالمًا من المغالطة والتمويه، ولقد سئمتُ بل خجلت من كثرة المغالطة في كلامِ المؤلفِ وبيانها وهنا قَالَ المؤلف: «غير أنَّ الإنسان إلاَّ النبيين» إلخ واستثناءُ المؤلف للأنبياء بعصمتهم عن الخطإِ في الاجتهاد غير صحيح، وقد تقدم الكلام عليه.

ثم قَالَ المؤلف: «ولا يجوز لمن عَرَفَ حقًّا بأدلته الواضحة أن يقلدَ غيرَهُ وإن جلَّ شأنه في خلافِ ما عَرَفه مِنَ الحقِّ» أقول: وهذا مبني عَلَى مقدر محذوف تقديره: أني عرفتُ الحقَّ في هذه المسألة بأدلته الواضحة، وتحققتُ غلطَ الغزالي فيها، ولا يجوز حينئذٍ لي أن أُقلدَ الغزالي وإنْ جَلَّ شأنُه في ما عرفت أنَّه ليس بحقٍّ. تأمل إلى هذه السفسطة.

ثم قَالَ المؤلف: «وحينئذٍ نقول ـ ولا استحياء مِنَ الحق، ولا هوادة

في الدين ـ : إنَّ هذه هفوة منه رحمه الله لا يجوز لنا الاعتماد عليها ولا اتباعه فيها». اهـ أقول: هذه دعوى مجردةٌ عَنِ البينة، والدعاوى ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أَدعياء، وما أَسهل هذا الكلام فالغزالي يقول ومعه البينات عَلَى صحة ما يقول ولا كذلك المؤلف، وكان من حق المؤلفِ لو كان عَلَى حق وعلم لَنَاقضَ الغزالي كما نناقضُه نحن، وأمَّا مجرد التمويه بقوله: «ولا يجوز لمن عرف حقًّا» إلى آخره فمما لا محل له من النظر، ثم قَالَ المؤلف: «ولو جاز الاستدلال بهفوات العلماء والأكابر لعظم الخطبُ، وانقلبَ الحقُّ ظهرًا لبطن». انتهى. أقول: جاء الحق وزهق الباطل، وهل يقدر المؤلف أن ينكر ما جاء في كتابه مِن أنَّ فلانا لعن فلانا وهلم جرا؟ وهي بفرض صحتها هفوات وقد استدلَّ بها المصنفُ وحاول أنْ يقلبَ بها الحقَّ ظهرًا لبطن. تأمل.

ثم قَالَ المؤلف: «قَالَ الشافعي: أجمع الناسُ عَلَى أنَّ من استبانتْ له سنةُ رسولِ الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد. وقال صاحب الهداية: سئل أبو حنيفة رحمه الله: إذا قلتَ قولاً وكتاب الله يخالفه؟ قَالَ: اتركوا قولي بكتاب الله. قيل: إذا كان خبر الرسول ﷺ يخالفه؟ قَالَ: اتركوا قولي بقول الصحابة فضلاً عن قول الرسول ﷺ» انتهى. أقول: هذا كلامٌ هو في ذاته حقٌّ ولا ينكره أَحدٌ من المسلمين ونحن لا ننازع أحدًا فيه ولكنا نقول للمؤلف: إنَّ هذا بمجرده لا يكون دليلاً عَلَى إبطالِ كلام الغزالي ولا عَلَى كلام غيره مِن أنَّه مخالفٌ لسنة رسول الله ﷺ، ولا يستلزم أنْ يكونَ حقًّا موافقا لكتابِ الله وسنةِ رسولِهِ ﷺ كلامُ مَنْ يتغنى به. فالمؤلف يزعمُ أنَّ تلك الجملة مِنْ كلام الغزالي هي هفوة من

الغزالي، وسرد ما قاله الشافعي وأبو حنيفة مما تقدم ولا بأسَ به، ولكن ما هو دليل المؤلف عَلَى أنَّ تلك الجملة هي هفوة؟ ومثل هذا الكلام الصادر من المؤلف ما نتيجته إلا السفسطة عَلَى العوام والتغرير بهم، وكان من حقِّه أن يقرعَ الدليلَ بالدليلِ ويدفع الحجة بالحجة.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٤) من كتابه ـ والرقم في كتابه (١٣) ـ قَالَ: «أما قول الغزالي رحمه الله: «ففي لعن الأشخاص خطر» فمبني عَلَى حمله نهي النبي ﷺ عن لعن حمار المحب لله ولرسوله عَلَى النهي عن لعن المعين، وقد علمتَ مرجوحية هذا الحمل بل فساده مما قدمنا» اهـ. أقول: وقد تقدم فساد قول المؤلف عند الكلام عَلَى حديث حمار المحب فلا نعيده، ثم قَالَ: «وأي خطر في لعن من استحق اللعن بما دلَّ عليه كتابُ الله وسنة رسوله سواء كان بالشخص أوالوصف» اهـ. أقول: قد تقدم الفرقُ بينهما، ثم قَالَ المؤلف: «وهذه الجملة لو لم تكن صادرةً عن هذا الإمام العظيم لقلنا: إن قائلها أراد بها المغالطة والمشاغبة، ولكنا ننزهه عن ذَلِكَ ونجريها عَلَى ظاهرها» اهـ. أقول: إن ما يدعيه المؤلف في هذه الجملة من أنها لو لم تكن صادرة عن الغزالي لقال المؤلف: إنَّ قائلها أراد بها المغالطة والمشاغبة. فهذا الكلام هو عينُ المغالطة والمشاغبة فيالله العجب! ماذا هي تلك المغالطة والمشاغبة؟ وإني أقول: لو صَدَرتْ هذه الجملةُ من كافرٍ بالله وبرسوله لما كان فيها شيء من المغالطة والمشاغبة وهذا كلام بارد لا معنى له، ثم إن تلك الجملة هي ما ذكرها المؤلف بقوله ـ فيما تقدم ـ: «واسترسل ـ أي الغزالي ـ في ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «إن في لعن يزيد فضلاً عن أبيه خطرًا عَلَى اللاعن» بل منع أن

يقال: لعن الله قاتل الحسين بن علي عليه السلام». هذه هي الجملة والمؤلف إنما هو متبع لهواه ومحكم عقله يتمسك بكلام جهلة المؤرخين ويدعمه بالمغالطات والتمويهات، ونحن ننقلُ للمؤلف في هذه المقام من كلام المحققين ما يؤيدُ كلام الغزالي ويبطل هذر المؤلف: قَالَ السيد محمد مرتضي في شرحه عَلَى إحياء علوم الدين ما نصه[١]: «نقل ابن عبد البر في التمهيد عن بعضهم أنَّ يزيدَ لم يأمرهم بقتل الحسين وإنما أمرهم بطلبه أو بأخذه وحمله إليه، فهم قتلوه من غير حكمه».اهـ وقال ابن تيمية في كتابه «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ما نصه[٢]: «إنَّ جميع ما يذكر في قتل الحسين لم يثبت، وإن قتله إنما كان عن رأي عبيد الله بن زياد» انتهى.

وقال ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية»[٣] ما نصه: «والذي نقله غير

(١) «إتحاف السادة المتقين» (٩/ ٢٠٥).

(٢) المؤلف ينقل عن ابن تيمية بواسطة «إتحاف السادة المتقين» (الموضوع السابق)، وعبارته: «وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ما حاصله: إن جميع ما يُذكر في ذلك لم يثبت، وإن قتله إنما كان عن رأي عبيدالله بن زياد».
ولم يذكر «نص» كلام شيخ الإسلام ـ كما أوهم المؤلف ـ ولم أجد ما ذكره الزبيدي في «الفرقان»، إنما هو في رسالته «الوصية الكبرى» (ص٤٤-٤٥ بتحقيق الشيخ محمد الحمود) قال: «وجرت في إمارته ـ أي يزيد ـ أمور عظيمة؛ أحدها: مقتل الحسين ـ رضي الله عنه ـ وهو لم يأمر بقتل الحسين، ولا أظهر الفرح بقتله، ولا نكت القضيب على ثناياه ـ رضي الله عنه ـ ولا حُمل رأس الحسين ـ رضي الله عنه ـ إلى الشام، ولكن أمر بمنع الحسين ـ رضي الله عنه ـ وبدفعه عن الأمر، ولو كان بقتاله، فزاد النواب على أمره، وحض الشمر بن ذي الجوشن على قتله عبيدالله بن زياد، فاعتدى عليه عبيدالله بن زياد... إلخ».

(٣) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٥٥٧).

واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين، ولا كان له غرض في ذَٰلِكَ بل كان يختارُ أنْ يكرمَه، ويعظمه كما أَمره بذلك معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ، ولكن كان يختارُ أنْ يمتنعَ من الولاية والخروج عليه، فلما قدم الحسين وعلم أنَّ أهلَ العراق يخذلونه ويسلمونه طلب أنْ يرجع إلى يزيد، أَو إلى وطنه، أو يذهب إلى الثغر فمنعوه من ذَٰلِكَ حَتَّى يستأسر فقاتلوه حَتَّى قُتِلَ مظلومًا شهيدًا رَضِي اللهُ عَنهُ وإن خبر قتله لما بلغ يزيد ساءهم ذلك وبكوا عَلَىٰ قتله، وقال يزيد: لعن اللهُ ابنَ مرجانة ـ يعني: عبيد الله بن زياد ـ أمَا والله لو كان بينه وبين الحسينِ رحِمٌ لما قتله. وقال يزيد: قد كنت أَرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين. وإنَّه جَهَّزَ أَهلَه بأحسن الجهاز وأرسلهم إلى المدينة». انتهى ما قاله ابن تيمية، وانظر إلى إنصاف ابن تيمية فإنَّه قَالَ بعد ما تقدم « ـ لكنه ـ يعني: يزيد ـ مع ذَٰلِكَ ما انتصر للحسين، ولا أَمر بقتل قاتله، ولا أخذَ بثأره» انتهى.

وقال العلامة علي بن سلطان محمد القاري في شرحه عَلَىٰ بدء الأمالي عند قول الناظم:

ولم يلعــنْ يزيــدَ بعــد مــوت ... سوى المكثارِ في الإغراء غالي

قَالَ: «والمعنى لم يلعن أَحدٌ من السلفِ يزيدَ بن معاوية سوى الذين أكثروا القولَ في التحريض عَلَىٰ لعنه، وبالغوا في أمره، وتجاوزوا عن حده كالرافضة، والخوارج، وبعض المعتزلة بأنْ قالوا: رضاه بقتلِ الحسين، واستبشاره، وإهانته أهل بيت النبوة مِمَّا تَوَاتَرَ معناه كما ذهب إليه التفتازاني. ورُدَّ بأنَّه لم يثبتْ بطريق الآحاد فكيف يُدعى التواترُ في مقام المراد؟ مع أنه نُقِلَ في التمهيد عن بعضِهم أنَّ يزيد لم يأمرْ بقتل

الحسين، وإنما أمرهم بطلب البيعةِ وبأخذه، وحمله إليه، فَهُمْ قتلوه مِن غير حكمِه، عَلَى أنَّ الأمرَ بقتل الحسين، بل قَتْلَه ليس موجبًا للعنة عَلَى مقتضى مذهب أهل السنة والجماعة مِن أنَّ صاحبَ الكبيرة لا يكفر، فلا يجوز عندهم لعنُ الظالم الفاسق بعينه كما نقله ابنُ جماعة، وإلا فلا شك أنه يجوز عندهم لعنة الله عَلَى الظالم والفاسق؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨] ولقوله عليه الصلاة والسلام: «**لعن اللهُ آكلَ الربا ومُوكِلَهُ**»[١] ثم نقل عن بعض مشايخه أنه يجوز لعنه معينًا في حياته بخلاف ما بعد مماته. إذ لا يجوز لعنُ كافرٍ بعينه إلاَّ إذا عُلِمَ بدليلٍ قطعي أنه ماتَ كافرًا، ولعل هذا وجه تقييد الناظم بما بعد الموت؛ إذ يُحتمل أن يختم له بخير وفي الخلاصة وغيرها أنَّه لا ينبغي لعنه؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن لعنِ المصلين[٢]، ومَن كان مِنْ أهل القبلة. وجَوَّزَ بعضُ العراقيين لَعْنَهُ قال: إنه كَفَرَ بما استحل من محارم الله بفعله في أهل البيت النبوي اهـ. ولا يخفى أنَّ الاستحلالَ قلبي ظني غائبٌ عن ظاهرِ الحال، ولو فُرِضَ وجودُه أَوَلا يُحتملُ أنَّه مات تائبًا عنه آخرا؟ فلا يجوز لعنه لا ظاهرًا ولا باطنًا». انتهى[٣].

أقول: هذا ما يقوله العلماء المحققون وهو مطابقٌ لما يقوله حجة

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٤٧).

(٢) أما النهي عن لعن المصلين فلم أقف عليه، وإنما المشهور النهي عن قتل المصلين. أخرجه أبوداود (٤٩٢٨) بلفظ: «... إني نهيت عن قتل المصلين» وفي إسناده أبويسار القرشي. قال أبوحاتم الرازي: مجهول؛ كما في «الجرح والتعديل» (٩/ ٤٦٠).

(٣) ص(٢٧-٢٨).

الإسلام من علماء الشافعية، وابنُ تيمية من علماء الحنابلة، والأخيرُ من علماء الأحناف، وسيأتي حكم من يسبُّ معاويةَ عنِ الإمام مالك. فأهلُ المذاهب الأربعة متفقون فيما نقلناه عنهم في منعِ لعن يزيد بن معاوية، وأين يزيد من معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ؟ قَالَ العلامة السيد عبد الله بن عمر بن يحيى: ـ جد المؤلف أبو أَبيه ـ «ومَن أراد الله غوايته أطلق لسانه وقلمه، وصار يطالع كتب من قد أهواه هواه في هذه المهواة، أعاذنا الله والمسلمين من ذَلِكَ بمنه وكرمه آمين». انتهى من فتاويه[1].

وقال القطب[2] السيد عبد الله الحداد: «وليس عندنا يزيد بمنزلة معاوية فإنَّ معاويةَ صحابي، ولم يكن يتركِ الفرائض، وينتهك المحارم» انتهى[3]. ومن تفسير الخازن عَلَى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [البقرة: ١٦١] قَالَ: «فصل فيما يتعلق بهذه الآية من الحكم. قَالَ العلماء: لا يجوز لعنُ كافرٍ معين؛ لأنَّ حالَه عند الوفاة لا يُعْلَمُ فلعله يموتُ عَلَى الإسلام، وقد شرطَ الله في هذه الآيةِ إطلاقَ اللعنةِ عَلَى مَنْ مَاتَ عَلَى الكفرِ، ويجوز لعن الكفار يدلُّ عليه قوله ﷺ: «**لعن اللهُ اليهودَ حُرِّمَتْ عليهم الشحوم،**

(١) كما سبق.

(٢) القطب من مصطلحات الصوفية، وهو ـ كما يقول الجرجاني في التعريفات، ص١٧٧-١٧٨ ـ: الواحد الذي هو موضع نظر الله في كل زمان، أعطاه الطلسم الأعظم من لدنه... إلخ خرافاتهم، التي قادهم إليها غلوهم في تقديس البشر. وأنصح القارئ الكريم برسالة قيّمة عنوانها: «تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي ـ عرض وتحليل» للدكتور محمد أحمد لوح، لمعرفة حقيقة هذا المصطلح وغيره من مصطلحات الصوفية، وما فيه من انحراف.

فحملوها، فباعوها»[١] وذهبَ بعضُهم إلى جواز لعن إنسان معين من الكفار بدليل جواز قتاله، وأما العصاة من المؤمنين فلا يجوز لعنة أحد منهم عَلَى التعيين، وأما عَلَى الإطلاق فيجوز لما روي أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: **«لَعَنَ اللهُ السارقَ»** الحديث[٢] انتهى[٣].

أقول: والخلافُ بين العلماء المحققين إنما هو في جواز لعنِ الكافر المعين، وجمهورهم يقول بالمنع، أمَّا لعنُ المسلمِ المعين وإنْ عصى وفَسَق فلا يقول به إلا ـ ـ ـ ـ[٤].

قَالَ المؤلف صفحة (١٤) من كتابه: «أما قوله ﷺ: **«لا تَسُبُّوا الأمواتَ، فإنَّهم قَد أفْضَوْا إلى مَا قَدَّمُوا»** وقوله ﷺ: **«لا تَسُبُّوا الأمواتَ فتؤذوا الأحياءَ»** فقد قَالَ الحافظ الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار: هو مخصوصٌ بما جاء في حديث أنس وغيره أنَّه ﷺ قَالَ عند ثنائهم بالخير: **«وجبت، أنتم شهداءُ الله في أَرْضِهِ»** ولم ينكر عليهم، قَالَ: ولأن الكفار مما يُتقربُ إلى الله بسبهم، ولا غيبة لفاسق، والسبُّ يكون في حقِّ الكافرِ والمسلمِ. أمَّا في حقِّ الكافرِ فيمتنع إذا تأذَّى به الحي المسلم، وأمَّا المسلمُ فحيث تدعو الضرورة إلى ذَلِكَ يصير من قبيل الشهادة عليه، وقد يجب في بعض المواضع. انتهى ثم قَالَ: ـ أي الشوكاني ـ والوجه تبقيةُ الحديثِ عَلَى عمومه إلاَّ ما خصَّه دليلٌ كالثناء عَلَى الميت بالشرِّ، وجرح

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧).

(٣) «تفسير الخازن» (١/ ١٠١).

(٤) بياض في الطبعة الأولى.

المجروحين مِنَ الرواةِ أحياءً وأمواتًا؛ لإجماع العلماء عَلَى جواز ذَلِكَ، وذِكْر مساوئ الكفار والفساق للتحذير منهم والتنفير عنهم. انتهى، والله الموفق للصوابِ.» انتهى.

أقول: إنَّ الشوكاني يقول: «والوجه تبقية الحديث عَلَى عمومه إلا ما خصه دليل»(١) وغرض المؤلف من سياق هذا الكلام الاحتجاج بسب الفساق وفيه مغالطة، وإنَّ من المعلومِ أنَّ التعرض لسبِّ الأحياءِ ولعنهم فيه وعيد شديد وبالأولى الأموات، قَالَ حجة الإسلام الغزالي(٢): «والتعرض للأموات أشد، قَالَ مسروق: دخلتُ عَلَى عائشة رَضي اللهُ عَنهُا، فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفي. قالت: رحمه الله. قلتُ: وكيف هذا؟ قالت: قَالَ رسول الله ﷺ: «**لا تَسُبُّوا الأموَاتَ، فإنَّهم قَدْ أَفْضَوْا إلى مَا قَدَّمُوا**»(٣) رواه أحمد، والبخاري، والنسائي بدون ذكر قصة عائشة. وقال عليه السلام: «**لا تَسُبُّوا الأمواتَ فتؤذوا به الأحياء**»(٤) رواه أحمد، والطبراني، والترمذي. وقال عليه السلام: «**أيُّها الناسُ احْفَظوني في أَصْحَابي وإخواني وأَصْهَاري، ولا تسبوهم، أيها الناس إذا مَاتَ الميتُ فاذكروا منه خيرًا**»(٥)». انتهى شرح الإحياء.

أقول: تأمل إلى قول السيدة عائشة؛ فإنها أولا قالت: لعنه الله. ثم لما

---

(١) «نيل الأوطار» (٢/ ٣٤٩).

(٢) «الإحياء» (٣/ ١٢٥).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

علمت أنه مات قالت: رحمه الله. وهي من عرف المؤلف، فبمثل هذا يحسن التأسي بالصحابة، ولكن ما شاء الله كان، بل قولها: رحمه الله بعد أن قالت ما تقدم يبطلُ هذر المؤلف في لعن الأموات، وكتاب المؤلف إنما هو في لعن الأموات.

ثم قَالَ صفحة (١٥) من كتابه ما نصه: «ولنذكر هاهنا نبذة من بوائق معاوية العظيمة المُدْخِلَة له في زمرة مَنِ استحق لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» انتهى. أقول: إنه ليس مع المؤلف دليلٌ خاص في لعن معاوية ولا غيره من المسلمين معينًا، وإنما قصده المغالطة والتغرير بالعوام بإيراد العام من الأدلة في موارد الخاص، وهذا ظاهرٌ في قوله: «المدخلة له في زمرة من استحق» إلى آخره. وقد مرَّ بك تزييفه فلا حاجة بالإعادة. وزيادةٌ في الإيضاح نقول: تأمل ما سيقوله المؤلف بعدما تقدم؛ فإنه قَالَ: «جاء في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنَّه قَالَ: «**ستَّةٌ لعنتُهم لعنهم اللهُ وكلُّ نبيٍّ كان: الزائد في كتاب الله، والمكذِّب بقدر الله، والمتسلِّطُ بالجبروتِ ليعزَّ بذلك مَنْ أذلَّ اللهُ ويذلَّ من أعز الله، والمستحلُّ لحُرَمِ الله، والمستحل من عترتي ما حَرَّمَ الله، والتاركُ لسنتي**»[(١)]. أخرجه الترمذي عن عائشة، وابنُ عساكر عن ابن عمر». انتهى.

أقول: هذا عامٌّ يدخل تحته كلُّ مَنِ اتَّصفِ بصفةٍ من ذلك، ولكن لعنه بالتعيين باسمه لا يجوز، وإنما الجائز أن يقال: لعن الله من كَذَّبَ بقدر الله إلى آخره. ثم قَالَ المؤلف: «قال الحسن البصري رحمه الله: أربعُ خصالٍ

(١) أخرجه الترمذي (٥٧٤٩) من رواية عائشة وقال: روي مرسلاً وهذا أصح، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/ ١٩٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب» (٣٥).

في معاويةَ لو لم تكن فيه إلا واحدة منها لكانت موبقة انتزاؤه بالسيف عَلَى هذه الأمة حَتَّى أخذَ الأمرَ من غير مشورةٍ» إلى آخره. أقول: وكلام الحسن البصري بفرض أنه قاله لا يكون دليلاً في شيء مما يزعمه المؤلف، وعَلَى مثل هذا جرى المؤلف، ولا نعود نتعرض لشيء مما ينقله المؤلف عن المؤرخين من كلام زيد ولا من كلام عمر؛ لأن ذَلِكَ لا يصح أنْ يكون دليلاً، والمؤلف نفسه يقول في صفحة (٣) من كتابه ما نصه: «ولا دليل إلا فيما جاء عن الله عَلَى لسانِ رسوله ﷺ من كتابٍ، أو سنةٍ، أو إجماعٍ صحيحٍ مستندٍ إلى الكتابِ والسنةِ، أو قياس صحيح مستنبط من أحدهما، وكلُّ دليلٍ لا يرجع إلى ما تقدم فمردود لا يعتد به، مضروب به في وجه صاحبه كائنًا من كان».

أقول: وأهل السنةِ والجماعة هذا هو متمسكهم لا يحيدون عنه قيدَ شبرٍ ويقولون: «ينبغي للمجتهد أن يبحثَ عن المعارض كالبحث في العام هل له مخصص؟ وفي المطلق هل له مقيد؟ وفي النص هل له ناسخٌ؟ وأنْ يبحثَ عن اللفظ هل معه قرينة تصرفه عن ظاهره فيعمل بمقتضاها، أو يغلب عَلَى الظن عدمها فيعمل بما يقتضيه ظاهر اللفظ؟» ذكر هذا الأصوليون واللفظ هذا للسيد أبي بكر بن شهاب الدين في ترياقه.

قَالَ المؤلف صفحة (١٦) من كتابه ما نصه: «وقد بايع المسلمون عليًا عليه السلام بعد مقتل عثمان رَضِي اللهُ عَنهُ وفيهم أهلُ الحل والعقد من المهاجرينَ الأولين والأنصار وذوي السوابق، وتأخر معاوية بأهلِ الشام، وحبس عنده رسولَ علي كرم الله وجهه إليه مدة حَتَّى انتهت وقعةُ

الجمل، ثم تستر عن بغيه بالمطالبةِ بدم عثمان وغَرَّر بأهلِ الشام، وكذبَ عليهم فأخبرهم أنَّ عليا قتلَ عثمان، وأقام لهم شهودَ الزور بذلك، ونشر قميص عثمان مخضبًا بالدم حَتَّى خرجَ علي عليه السلام إليه في أهل العراق، وخرج هو بأهل الشام إلى أن التقيا بصفين». انتهى.

أقول: مِنَ المعلوم أنَّ ما جرى بين سيدنا علي ومعاوية رَضي اللهُ عَنهُما هو واقعةٌ تاريخية، والمؤلفُ لم يحضرها وإنَّما هو ناقل لكلام غيره، لكنه لم يذكر لنا عمن نقل هذا الكلام وفي أي كتاب حَتَّى ننظر فيمن نقل عنه هل هو ممن يوثق بنقله أم لا؟ قَالَ شيخ الإسلام علم الأعلام حجة الحفاظ والمفسرين تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب السُّبْكي في طبقاته الكبرى ما نصه: «قاعدة في المؤرخين نافعة جدًا، فإنَّ أهل التاريخ ربما وضعوا أناسًا، ورفعوا أناسًا إمَّا لتعصبٍ، أو لجهل، أو لمجرد اعتماد عَلَى نقل مَن لا يُوثَقُ به أو غير ذَلِكَ من الأسباب، والجهل في المؤرخين أكثر منه في أهل الجرح والتعديل، وكذلك التعصب قَلَّ أن رأيتَ تاريخًا خاليًا من ذلك». إلى أن قَالَ: «فالرأي عندنا أن لا يُقبلَ مدحٌ ولا ذم مِنَ المؤرخين إلا بما اشترطه إمام الأئمة ـ وهو الشيخ الإمام الوالد رحمه الله (تقي الدين السبكي) حيث قَالَ ـ ونقلته من خطه في مجاميعه ـ : يُشترط في المؤرخ الصدقُ، وإذا نَقَلَ يعتمدُ اللفظ دون المعنى، وأن لا يكون ذَلِكَ الذي نقله أخذه في المذاكرة وكتبه بعد ذَلِكَ، وأن يسمي المنقول عنه. فهذه شروط أربعة فيما ينقله». انتهى[1].

والمؤلف أهمل هذا كله، وعَلَى هذه الطريقة مشى في كثير من نَقْلِهِ.

---

(١) مختصراً من «الطبقات» (٢/ ٢٢-٢٥)، وقد أفردها الشيخ عبدالفتاح أبوغدة في رسالة مستقلة.

أما مبايعة كثير من المسلمين للإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ بعد مقتل عثمان فثابتٌ ومتواتر ولا خلاف فيه ولا شبهة، والخلافة قد انحصرت فيه كرم الله وجهه ولا يستحقها أحدٌ مع وجوده؛ لكثرة فضائله التي لا حصر، فإنَّ له من الفضائل والخصوصيات والمناقب ما لا سبيل إلى استقصائها، وما ادعي أحدٌ في زمن خلافته أنه أحقُّ بالإمامة منه لا عائشة ولا طلحة ولا الزبير ولا معاوية وأصحابه ولا الخوارج بل كل الأئمة كانوا معترفين بفضل علي وسابقته، ولا تخاصم اثنان في أنَّ غيره أحق بالإمامة منه فضلاً عن القتال عَلَى ذَلِكَ، وبالجملة فكلُّ من له خبرةٌ بأحوال القوم رَضِي اللهُ عَنهُم يعلم علمًا ضروريًا أنَّه لم يكن بين المسلمين مخاصمةٌ فضلاً عن قتال في أنَّ غيرَ سيدِنا علي كرم الله وجهه أحقُّ بالإمامة منه، وإنْ كان بعضُ الناس كارهًا لولايته ولولاية أبي بكر وعمر وعثمان فهذا لابد منه، فإنَّ في الناس من كان كارهًا لنبوة سيدنا محمد ﷺ. والمؤلفُ أجملَ الكلامَ في هذا المقام الذي من أجله ألف كتابه، وجعل ما قاله قضية مسلمة، وأخذ يفرع عليه، ويؤيده بكلام جهلة المؤرخين حَتَّى كأنْ لم تكن هناك شبهة فيما جرى بين الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ وبين معاوية، والناقل الذي لا غرض له هو الذي ينقلُ بالأمانة أو يعطي كلَّ ذي حقٍّ حقه.

فأما قتال الجمل وصفين فقد ذكر سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ أنه لم يكن معه نصٌّ من النبي ﷺ وإنما كان رأيًا رآه، والقتال إنما كان لشبهة عرضت بين الطائفتين، وعلي هو الخليفة الحق وهو أمير المؤمنين والمسلمون معه يسمونه أميرَ المؤمنين، ولكن معاوية والذين معه ما كانوا

يقرون له بذلك ولا دخلوا في طاعته مع اعترافهم بأنَّه ليس في القوم أفضلُ منه، وإنما أصحابُ معاوية معهم منقولات ظنوها صدقًا ولم يكن لهم خبرةٌ بأنها كذبٌ، ومعهم من الآيات والأحاديث تأويلات، ومعهم نوع من الرأي والقياس ظنوه حقًّا وهو باطلٌ. قَالَ هذا ابن تيمية في منهاجه، وقاله غيره أيضًا، وقال الإمام النووي في شرحه عَلَى صحيح مسلم[١]: «وأما علي فخلافته صحيحةٌ بالإجماع وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره، وأما معاوية فهو من العدول الفضلاء والصحابة النجباء رضي الله عنه، وأما الحروب التي جرت فكانت لكلِّ طائفةٍ شبهةٌ اعتقدت تصويب أنفسها، وكلهم عدول رَضِي اللهُ عَنهُم ومتأولون في حروبهم وغيرها ولم يخرجْ شيء من ذَلِكَ أحدًا منهم عن العدالة؛ لأنهم مجتهدون اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذَلِكَ نقص أحد منهم. واعلم أنَّ سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مشتبهة، فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام: قسم ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأنَّ مخالفه باغٍ فوجب عليهم نصرته، وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه، ففعلوا ذَلِكَ ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقادِه. وقسم عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد أن الحقَّ في الطرف الآخر فوجب عليهم مساعدته، وقتال الباغي عليه. وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية، وتحيروا فيها، ولم يظهر لهم ترجيح أحدِ الطرفين فاعتزلوا الفريقين، وكان هذا الاعتزال هو

---

(١) «شرح مسلم» (١٥/ ١٤٩).

الواجب في حقهم؛ لأنه لا يحل الإقدام عَلَى قتال مسلم حَتَّى يظهر أَنَّه مستحق لذلك، ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأنَّ الحق معه لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه، فكلهم معذورون رَضي اللهُ عَنهم، ولهذا اتفق أهلُ الحق ومَن يعتد به في الاجتهاد عَلَى قبول شهادتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم». انتهى ما قاله النووي.

وقال السيد أبو بكر بن شهاب في «رشفة الصادي»: «وكلُّ الصحابة رَضي اللهُ عَنهُم عدولٌ وثقات وأمناء يجب احترامهم وبرهم» إلى آخره[١].

وقال الإمام الغزالي في الإحياء[٢]: «واعتقاد أهلِ السنة تزكية جميعِ الصحابة والثناء عليهم كما أثنى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ، وما جرى بين علي ومعاوية رَضي اللهُ عَنهما كان مبنيًا عَلَى الاجتهاد لا منازعة من معاوية في الإمامة إذ ظن علي أنَّ تسليم قتلة عثمان مع كثرة عشائرهم، واختلاطهم بالعسكر يؤدي إلى اضطراب أمر الإمامة في بدايتها فرأى التأخير أصوب، وظن معاوية أن تأخير أمرهم مع عظم جنايتهم يوجب الإغراء بالأئمة ويعرض الدماء للسفك. وقد قَالَ أَفاضل العلماء: كلُّ مجتهدٍ مصيب. وقال قائلون: المصيب واحد، ولم يذهب إلى تخطئة عَلَى ذو تحصيل». انتهى.

وقال السيد أبو بكر بن شهاب في ترياقه[٣]: «ونمسك عما جرى بين

(١) «رشفة الصادي»، ص(١٠٩-١١٠).

(٢) «الإحياء» (١/ ١١٥).

(٣) (٢/ ٢٥٥).

الصحابة رَضِي اللهُ عَنهُم من المنازعات والمحاربات التي قتل بسببها كثير منهم ونرى الكلَّ مأجورين إن شاء الله؛ لأنه مبني عَلَى الاجتهاد وللمخطئ فيه أجر عَلَى اجتهاده كما في الصحيحين البخاري ومسلم: «**إنَّ الحاكمَ إذا اجتهدَ فاصَابَ فله أجرانِ، وإذا اجتهدَ فأخطأَ فله أَجرٌ**»[(1)]» انتهى.

ومثل هذا ومعناه مذكور ومزبور ومعروف ومشهور عند كافة العلماء المحققين الذين لا يعتمد إلا عليهم فيما يقولون وينقلون.

ومن العجب أنَّ المؤلف لم يتعرض لشيء من هذا كله فهو بعد أن نقل من كلام جهلة المؤرخين ما نقل، ومن الأقوال الشاذة المخالفة التي لا يعتد بنقل من ينقلها، ونقل عن كتاب نهج البلاغة الذي قد قدمنا الكلام عليه ختم ذَلِكَ الكلام كله بكلمة من كلام الغزالي وهي قوله في صفحة (٢٦) من كتابه: «وزاد الغزالي ولم يقل بتخطئة عَلَى ذو تحصيل» ليوهم أنَّ الغزالي مؤيد ومقرر لما هذر به، وهو من المغالطة، وإذا تأملت إلى ما نقلناه من كلام الإمام الغزالي وجدته مناقضًا كل المناقضة لهذر المؤلف، والذي اتفق عليه العلماء المحققون من علماء أهل السنة والجماعة، وثبت عندهم بالنقل الصحيح من كلام الصحابة ومن عملهم هو أَنَّ القتال كان بين علي ومعاوية رَضِي اللهُ عَنهُما إنما كان لشبهةٍ عرضت، وأنَّ الأمر كان مبنيا عَلَى الاجتهاد وأنهم مأجورون عن آخرهم.

ولما كان مقصود المؤلف دعوته إلى مذهب الإمامية من الرافضة وكان متسترًا بذلك قَالَ في صفحة (١٧٣) من كتابه ما نصه: «وأما ما

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

خالفوا فيه باجتهادهم ـ أي: العلماء المتأخرون من أهل السنة والجماعة ـ الطائفة الأولى والنقل الصحيح مِنْ توليهم معاوية، والترضي عنه إن صح عنهم، وتعديله، والتزام تأويل قبائحه فلا يلزمنا قبوله» انتهى.

أقول: تأمل فالذي يقرأ هذه الجملةَ من كلام المؤلفِ يتوهم أنَّ العلماء المتأخرين من أهل السنة والجماعة اجتهدوا في هذه المسائل التي ذكرها المؤلف في كتابه، وأنَّ اجتهادهم فيها كان مخالفًا لاجتهاد الطائفة الأولى، وأنهم أهملوا النقل الصحيح. إنَّ الطائفة الأولى هم إما الصحابة رضوان الله عليهم، وإما التابعون لهم، أو تابعو التابعين من أَهل السنة؛ ولهذا أهملَ المؤلفُ بيانَ تلك الطائفة الأولى مَنْ هي؟ لأجل اللبس عَلَى العامة، ونحن نذكر لك هنا عشر طبقات من الطائفة الأولى من حفاظ هذه الشريعة المحفوظة من تحريف المغالين، وانتحال المبطلين، وكل رجالها لا يقولون بما قاله المؤلف، ولا يذهبون إلى ما ذهبَ إليه. وبذلك يتضح كل الاتضاح أنَّ الطائفة التي أبهمها المؤلف في كلامه إنَّما هي طائفة الإمامية من الرافضة بلا تردد.

فالطبقةُ الأولى: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، والزبير، وطلحة، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وسعد بن معاذ، وبلال بن رباح، وزيد بن ثابت، وعائشة، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وابن عمرو، وابن عباس، وأبو موسى الأشعري.

الطبقة الثانية من التابعين: أويس القرني، وعلقمة بن قيس، والأسود بن يزيد، ومسروق بن الأجدع، وابن المسيب، وأبو عالية، وشقيق أبو وائل،

وقيس بن أبي حازم، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وابن سيرين، وسعيد بن جبير، وطاوس، والأعرج، وعروة بن الزبير، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن يسار، والقاسم بن محمد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وثابت البناني، وأبو الزناد، وعمرو بن دينار، وأبو إسحاق السبيعي، والزهري، ومنصور بن المعتمر، ويزيد بن أبي حبيب، وأيوب السختياني، ويحيى بن سعيد، وسليمان التيمي، وجعفر بن محمد، وعبد الله بن عون، وسعيد.

الطبقة الثالثة: الأوزاعي، والثوري، ومعمر بن راشد، وشعبة بن الحجاج، وابن أبي ذئب، ومالك، والحسن بن صالح، والحمادان، وزائدة بن قدامة، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وابن وهب، ومعتمر بن سليمان، ووكيع بن الجراح، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وأبو بكر بن عياش.

الطبقة الرابعة: الشافعي، وعفان بن مسلم، وأبو اليمان، وأبو داود الطيالسي، وسعيد بن منصور، وأبو عاصم النبيل، والقعنبي، وابن مسهر، وعبد الرزاق بن همام.

الطبقة الخامسة: أحمد بن حنبل، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وأحمد بن صالح المصري، وأحمد بن منيع، وإسحاق بن راهويه، والحدث بن مسكين، وحيوة بن شريح الحمصي، وخليفة بن خياط، وزهير بن حرب، وشيبان بن فروخ، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن المديني، وعمرو بن محمد الناقد، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن بشار بندار، ومحمد بن المثنى، ومسدد بن مسرهد، وهشام بن محمد عمار،

ويحيى بن معين، ويحيى بن يحيى بن يحيى النيسابوري.

الطبقة السادسة: محمد بن يحيى الذهلي، والبخاري، وأبو حاتم الرازي، وأحمد بن يسار المروزي، وأبو بكر الأثرم، وعبد بن حميد الكشني، وعمر بن شيبة.

الطبقة السابعة: أبو داود، والسجستاني، وصالح جزرة، والترمذي، وابن ماجة.

الطبقة الثامنة: عبد بن عبد الله بن أحمد الأهوزي، والحسن بن سفيان، وجعفر الفريابي، والنسائي، وأبو يعلى أحمد بن المثنى، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة، وأبو القاسم البغوي، وأبو عروبة الإسفرايني.

الطبقة التاسعة: أبو بكر النيسابوري، وأحمد بن محمد بن الشرفي، وأبو جعفر محمد بن عمر، والعقيلي، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وخيثمة بن سليمان الطرابلسي، وأبو علي النيسابوري.

الطبقة العاشرة: أبو القاسم الطبراني، وأبو حاتم محمد بن حبان، وأبو علي بن السكن، وأبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، وأبو الشيخ عبد الله بن محمد بن حبان، وأبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، وأبو أحمد الحاكم، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو الحسين محمد بن المظفر.

فهؤلاء هم حفاظ الشريعة وحملةُ العلمِ وحفظته ونقلته، وهؤلاء هم الطائفة الأولى بالنسبة لمن بعدهم، والمؤلف مخالفٌ لهؤلاءِ عن آخرهم، وهؤلاء هم متقدمونا الذين يزعم المؤلف أنا قلدناهم في شبه زخرفوها، وإذا كان هؤلاء ليسوا بالطائفة الأولى تعين أنَّ الطائفة الأولى هم شيوخ الإمامية من الرافضة بلا أدنى تردد.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٧) من كتابه ما نصه: «وأخرج الإمام محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه عن عكرمةَ: قَالَ لي ابنُ عباس ولابنه: انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه. فانطلقنا، فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدِّثنا حَتَّى أتى عَلَى ذكر بناء المسجد، فقال: كنا نحمل لبنةً لبنةً، وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبيُّ ﷺ، فجعل ينفض الترابَ عنه ويقول: «**ويح عمار تقتله الفئة الباغية**»[1] إلى آخر ما أطال به المؤلف. انتهى.

أقول: هذا الحديثُ صحيحٌ واستدلَّ به كثيرون من العلماء عَلَى أنَّ معاوية وأصحابه بغاةٌ، وأنَّ قتالَ علي لهم قتالُ أهلِ العدلِ لأهلِ البغي، لكنهم ـ كما قَالَ العلماء المحققون[2] ـ بغاةٌ متأولون، لا يكفرون، ولا يفسقون. هذا هو مذهبُ أهلِ السنةِ والجماعة، وبالجملة فالذين قاتلوا عليًا لا يخلو إما يكونوا عصاة أو مجتهدين مخطئين. وعلى كلا التقديرين فهذا لا يقدح في إيمانهم، ولا يمنعهم الجنة، قَالَ الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩ ـ ١٠] فسماهم إخوةً، ووصفهم بأنهم مؤمنون مع وجود الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم عَلَى بعض، فمن قاتل عليًا فليس

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧)، ومسلم (٢٩١٥).

(٢) «منهاج السنة» (٤/ ٤٢٠).

ذَلِكَ بمخرجه عن الإيمان، فإنَّ البغي إذا كان صاحبه يتأول كان مجتهدا؛ ولهذا اتفق أهل السنة والجماعةِ عَلَى أنه لا تفسق واحدة من الطائفتين، وإن قالوا في إحداهما أنَّهم كانوا بغاة؛ لأنهم كانوا مجتهدين متأولين، والمجتهد المخطئ لا يكفر ولا يفسق وإن تعمد البغي، فهو ذنبٌ من الذنوب والذنوب يُرفع عقابها بأسباب متعددة كالتوبةِ، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وشفاعة النبي ﷺ، ودعاء المؤمنين، وغير ذَلِكَ كما سيجيء في خاتمة هذا الكتاب.

ثم قَالَ المؤلف: «وقد حاول معاويةُ التملص من هذا الحديثِ بالاحتيال لكيلا ينتفض عليه أحدٌ من أصحابه حيث لم يقدر عَلَى إنكاره، فقال: إنما قتله مَن أخرجه». انتهى. أقول: وقال آخرون: إنَّ الباغية الطالبة بدم عثمان، وإنَّ عليًا وأصحابه قتلوه. فهذا وما قبله من التأويلات الظاهرة الفساد التي يظهر فسادُها للخاص والعام وإنما قتله أَصحابُ معاوية، ثم إنَّ المؤلف بعدما تقدم أخذ في النقل عن «نهج البلاغة»، وعما يقوله مَن لا يُوثق بنقله، وقدَ مرَّ تزييفه.

ثم قَالَ في صفحة (٢٨) من كتابه ما نصه: «وقد أخرجَ ابنُ أبي شيبة بسنده: إنَّ عليًا كرم الله وجهه سئل يومَ الجملِ عن أهلِ الجمل المقاتلين له: أمشركون هم؟ قَالَ: من الشرك فروا. فقيل: أمنافقون هم؟ قَالَ: إنَّ المنافقينَ لا يذكرون الله إلاَّ قليلا. فقيل: فما هم؟ قَالَ: إخواننا بغوا علينا. انتهى. ولم يقل هذا لأهل صفين وقد اختلف فعلُه كرم الله وجهه في الواقعتين فإنه يومَ الجمل لم يتبع موليًا، ولم يجُهزْ عَلَى جريح، ولم يطلبْ مدبرا، ومَن ألقى سلاحه أو دخل داره كان آمنا، واستغفرَ لعائشة

وطلحة والزبير، وترحمَ عليهم، وأرضى عائشة، وأبلغها إلى المدينة مأمنها، وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين، وأجهز عَلَى جرحاهم؛ لأنَّ لهم رئيسًا باغيًا يرجعون إليه، وهم مصرون عَلَى فعلهم وعصيانهم، فلعن رئيسهم وأعوانه ودعا عليهم». انتهى.

أقول: أما ما نقله المؤلف عن ابن أبي شيبة فسيأتيك تزييفه بالنقل الصحيح، وأما ما قاله المؤلف من عنده حيث قَالَ: «ولم يقل هذا لأهل صفين» إلى آخره فإنا نطالبه فيه بصحته وهو لم يذكرْ لنا عمن نقله، ولم يسنده إلى أحدٍ، وقد قَالَ ابنُ المبارك: «الإسنادُ من الدِّينِ ولولا الإسناد لقال مَنْ شاء ما شاء».

وتأمل قولَ المؤلف فإنه قَالَ: «وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين، وأجهز عَلَى جرحاهم» أي: إنهم مشركون ـ بزعم المؤلف ـ، سبحانك هذا بهتانٌ عظيم، وسيأتي الكلام عليه، أما ما نقله عن ابنِ أبي شيبة أنه قَالَ ذَلِكَ في أهل الجملِ فمما لا يصح، وإنما قَالَ ذَلِكَ علي رَضِي اللهُ عَنهُ في أهلِ النهروان، قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1] بسنده إلى محمد بن نصر المروزي قَالَ: «حَدَّثَنَا إسحق بن راهويه قَالَ: حَدَّثَنَا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل، عن الشيباني، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قَالَ: كنت عند علي حين فرغَ مِن قتال أهلِ النهروان فقيل له: أمشركون هم؟ قَالَ: مِنَ الشركِ فرُّوا. قيل: أمنافقون هم؟ قَالَ: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا. قيل: فما هم؟ قَالَ: قومٌ بغوا علينا فقاتلناهم. وقال إسحق: حَدَّثَنَا وكيع، عن أبي خالدة، عن حكيم، عن

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٢).

جابر قَالَ: قالوا لعلي حين قتل أهل النهروان: أمشركون هم؟ قَالَ: من الشرك فروا. قيل: فمنافقون؟ قَالَ: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا. قيل: فما هم؟ قال: قومٌ حاربونا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم. قلتُ: الحديث الأول والثاني صريحان في أنَّ عليا قَالَ هذا القول في الخوارج الحرورية أهل النهروان الذين استفاضتِ الأحاديث الصحيحة عن النبي في ذمهم والأمر بقتالهم، وهم يكفرون عثمان وعليا ومن تولاهما ويؤيده أنَّ الخوارجَ أنكروا عَلَى علي ذَلِكَ، وقالوا له: إنْ كانوا مؤمنين فلا يحلُّ قتالهُم، وإن كانوا كفارًا فلم حَرَّمْتَ نساءهم وأموالهم. فأرسل إليهم ابنَ عباس فناظرهم، فحجهم». انتهى.

أقول: وبه يتبين بطلان ما نقله المؤلف.

وأما قول المؤلف: «وقد اختلف فعله في الواقعتين» إلى أن قَالَ: «وقد قتلهم في صفين مقبلين ومدبرين وأجهزَ عَلَى جرحاهم». أي: أنهم ـ بزعم المؤلف ـ مرتدون، ويؤيده قوله في صفحة (١٨٦) من كتابه فإنه قَالَ: «ذكر شارح المواقف وغيره أنَّ الشافعي سئل عن قتلى أهل الجمل وصفين، فقال: تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلا نضمخ بها ألسنتنا» اهـ.

أقول: هذا ما نقله عن صاحب المواقف، وهذا ما قاله عليه فإنه قَالَ: «أرادَ رحمه الله دماءَ أصحاب معاوية الذي يعتقد هو وغيره أنَّ قتلهم من أعظم القربات المأمور بها في كتابِ الله تعالى، أفيظن أحدٌ أنه يعتقد أَن الله طهر سيفَه من دم أول ما تضمخ به سيف أخي النبي المصطفى ووصيه؟ لا والله ولكن مَنْ لا خبرة له بأساليب الكلام، ومَن كان مِن أهل الأغراض يفسره بحمله عَلَى دماء الكل، ومن فسره بذلك فقدِ افترى عليه». انتهى.

أقول: إن الافتراء ينطبق تمامَ الانطباق عَلَى المؤلف كما قَالَ صاحب المنار فيه: «إنه جاهلٌ يفتي بغير علم بل بمحض الهوى» كما تقدم في جوابه، فنعوذ بالله من الجرأة على الله وعلى أوليائه، فقد فسر المؤلفُ كلامَ الشافعي بتفسير فاسدٍ يَظهرُ للخاصِ والعام، قَالَ: إنَّ الإمامَ الشافعي يعتقد هو وغيره أنَّ قتلَ أصحاب معاوية من أعظم القربات. وقال: إنَّ قتلَهم مأمورٌ به في كتاب الله. سبحانك هذا بهتانٌ عظيم، ونحن نثبت لك أولا أنَّ أصحابَ معاويةَ مؤمنون بشهادةِ الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وغيره، ثم بعده نبطلُ ما فَسَّرَ به المؤلفُ كلامَ الإمام الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنهُ، ثم بعد ذَلِكَ نأتي عَلَى بطلان ما افتراه المؤلف على الله وكتابه حيث قَالَ: «إنَّ قتلهم مأمور به في كتاب الله».

فأمَّا إيمان أصحابِ معاويةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ فقد قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1] ما نصه: «حَدَّثَنَا محمد بن نصر قَالَ: حَدَّثَنَا ابن يحيى، حَدَّثَنَا محمد بن راشد، عن مكحول أنَّ أصحاب علي سألوه عمن قُتِلَ مِن أصحاب معاوية: ما هم؟ قَالَ: هم المؤمنون. وقال: حَدَّثَنَا أحمد بن خالد، حَدَّثَنَا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون قَالَ: مر علي وهو متكئ على الأشتر، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون هذا حابسٌ اليماني معهم يا أمير المؤمنين عليه علامةُ معاوية، أمَا والله لقد عهدته مؤمنا. قَالَ علي: والآن هو مؤمنٌ.

وقد ثبت عن عمار بن ياسر أنه قَالَ: لا تقولوا كفر أهلُ الشام، قولوا: فسقوا، قولوا: ظلموا.

---

(١) (٥/ ٢٤٥-٢٤٧) باختصار.

وأصحابُ رسولِ الله ﷺ علي وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم بل أول ما خرجوا عَلَى سيدنا علي رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وتحيزوا بحروراء، وخرجوا عن الطاعة والجماعة قَالَ لهم أمير المؤمنين علي: إنَّ لكم علينا ألا نمنعكم عن مساجدنا ولا حقكم من الفيء. فأميرُ المؤمنين علي كرم الله وجهه سمى هؤلاء مؤمنين وحكم فيهم بأحكام المؤمنين». انتهى.

وأمَّا ما فسر به المؤلفُ كلامَ الإمام الشافعي فباطل واضح بطلانه فالشافعي قَالَ: «تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلا نضمخ بها ألسنتنا». ويقال: إنَّ الذي قَالَ هذا هو الحسن البصري، ويقال: إنه عمر بن عبد العزيز، ويقال: إنه ميمون بن مهران. وهي واضحة في حملها على دماء الكل، قَالَ البناني في حاشيته على «جمع الجوامع»[١] ما نصه: «قوله: «فلا نلوث بها ألسنتنا» أي بأنْ نقولَ الحقَّ مع فلانٍ دون فلانٍ». اهـ.

وما هذر به المؤلفُ فساقطٌ مردود، وأما قول المؤلف: «ولكن مَن لا خبرة لـه بأساليب الكلام، ومن كان من أهل الأغراض يفسره بحمله على دماء الكلِّ» فدعوى مجردة عن البينة، بل مَنْ يصرفُ ما يقتضيه ظاهرُ اللفظِ عن معناه هو ولا شك مِن أهل الأهواء فليتأمل الناقد. وعلى كلِّ حالٍ فلا وجه مطلقًا لما زعمه المؤلفُ.

وأمَّا افتراءُ المؤلفِ على الله وعلى كتابه فهو في قوله: «إنَّ قتلهم من أعظم القربات المأمور بها في كتَاب الله».

وقال المؤلف صفحة (٣٦) بعد أن نازعَ في صحةِ معنى الحديث

---

(١) (٢/٤٢٣).

الموضوع المفترى وهو: «إذا رأيتم معاوية عَلَى منبري فاقتلوه»[١] قَالَ: «وإنما نبهتُ عَلَى هذا وبينته؛ لأني رأيتُ كثيرًا من أَنصارِ معاوية قاموا، وقعدوا، وشددوا النكير والسباب والحنق عَلَى ناقلي ذَلِكَ الحديث استعظامًا منهم للأمرِ بقتلِ معاويةَ الذي أمر الله في القرآن بقتاله». انتهى.

مرادُ المؤلف بالأمر في كتاب الله في هذا المقامِ قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الحجرات: ٩] وهو أن فهمَه من هذه الآية أو غيرها ففهم فاسد إذ ليس في مجرد كونهم بغاة ما يوجب الأمر بقتالهم فإنَّ اللهَ لم يأمرْ بقتال كلِّ باغٍ، ولا أمر بقتال البغاة ابتداء ولكن قَالَ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩ ـ ١٠] فلم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل أمر إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أنْ يصلح بينهما وهذا يتناول ما إذا كانتا باغيتين أو إحداهما باغية، ثم قَالَ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟

---

(١) ذكره ابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٤٦) وضعّفه، وأورده عبدالله بن أحمد في «السنة» (٩٧٧) عند حديثه عن المبتدع عمرو بن عبيد من روايته عن الحسن، وقال: قال أيوب: كذب عمرو.

وانظر: «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٦٩)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢٤).

وقال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (٤/ ٣٨٠): «هو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي ﷺ».

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾

وقوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ قد يقال: المراد به البغي بعد الإصلاح، ولكن هذا خلافُ ظاهرِ القرآن فإنَّ قوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ﴾ يتناول الطائفتين المقتتلتين سواء أصلح بينهما أو لم يصلح كما أنَّ الأمرَ بالإصلاح يتناول المقتتلتين مطلقًا، فليس في القرآن أمرٌ بقتال الباغي ابتداء، لكن أمرَ إذا اقتتلتْ طائفتان أن يُصْلح بينهما، وأنَّه إنْ بغت إحداهما على الأخرى بعد القتال أن تُقَاتَلَ حَتَّى تفيء إلى أمر الله، وهذا يكونُ إذا لم تجبْ إلى الإصلاحِ بينهما، وأمَّا إذا أجابتْ إلى الإصلاح بينهما لم تُقَاتلْ، فلو قوتلت، ثم فاءت إلى الإصلاح لم تقاتل؛ لقوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ فأمر بعد القتال إلى أن تفيء أن يصلح بينهما بالعدل، وأن يقسط. وقتال الفتنة لا يقع فيه هذا.

قَالَ المفسر ابنُ جرير في أَثناء تفسيره[1] على هذه الآية ما نصه: «وليست كما تأولها أهل الشبهات، وأهل البدع، وأهل الفراء على الله وعلى كتابه أنَّه المؤمنُ يحل لكَ قتلُه، فوالله لقد عَظَّمَ اللهُ حرمةَ المؤمن حَتَّى نهاك أنْ تظن بأخيك إلا خيرا». وقال أيضًا[2]: «ومعنى المقتتلين في هذا الموضع كلُّ مقتتلين مِن أهلِ الإيمان» انتهى.

(١) «تفسير الطبري» (١١/ ٣٨٦).

(٢) «تفسير الطبري» (١١/ ٣٨٩).

أقول: فقول المؤلف: «قتل أصحاب معاويةَ من أعظم القربات المأمور بها في كتاب الله». افتراء على الله عزَّ وجلَّ كما وضحناه. قَالَ الإمام الشافعي رحمه الله: «لأن أتكلم في علمٍ يقال لي فيه: أخطأت. أحب إليَّ مِن أن أتكلم في علمٍ يقال لي فيه: كفرتَ». انتهى.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٩) ما نصه: «روى أبو حنيفة عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رَضِي اللهُ عَنهُما قَالَ: ما آسي على شيء إلا أن أكون قاتلت الفئة الباغية وعلى صوم الهواجر». أقول: في أي كتاب روى هذا أبو حنيفة ولِمَ لَمْ يسمه المؤلف لنا، ونحن لا ننازع المؤلفَ في هذا ولكننا ننازعه على ما هو حكم الباغي، وقد وضحناه. وعلى كلِّ حالٍ فجميعُ ما رتبه المؤلف عَلَى ذَلِكَ قد بينا بطلانه بصحيح النقل وبالإسناد فلا نعيده؛ لأنَّ المؤلفَ لم يزل يكرره، ويدعمه، ويزخرفه وما هو إلا كدم في غير مكدم، ونفخ في غير ضرم[1].

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٢٥) من كتابه: «فإن قَالَ قائلٌ: كل ما لزم معاوية في خروجه على الإمام علي و محاربته يلزم طلحة والزبير وعائشة رضوان الله عليهم، وكل ما تأولتموه لهم فنحن نتأوله لمعاوية، وكل جواب عنهم فهو جواب عنه. قلتُ: أما ما لزم معاوية من كونه مخطئًا، وأن المصيب في جميع حروبه معه ومنازعاته لـه هو الإمام علي المرتضى فلزومه للزبير وطلحة وعائشة رضوان الله عليهم مسلم، فقد أجمعَ فقهاءُ الحجاز والعراق من فريقي أهل الحديث والرأي ومنهم: مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأحمد، والأوزاعي، والجمهور الأعظم من

(١) مثل يُضرب لمن طلب الشيء في غير مطلبه.

المتكلمين من المسلمين على أنَّ عليا مصيبا في قتاله لأهل صفين كما هو مصيبٌ في أهلِ الجمل، وأنَّ الذين قاتلوه بغاةٌ ظالمون له لكن لا يكفرون ببغيهم كذا ذكره الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة». انتهى.

أقول: أولُ كلامِهِ قَالَ: «قلتُ». وفي آخره قَالَ: «كذا ذكره الإمام عبد القادر الجرجاني» تأمل وهذا فيه من المغالطات ما لا يخفى، بل فيه من الكذبِ الظاهر ما ستعرفه. قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1]: «ثم إنَّ قتال صفين للناس فيه أقوال، فمنهم من يقول: كلاهما كان مجتهدًا مصيبًا كما يقول ذلك كثيرٌ من أهل الفقه، والكلام، والحديث ممن يقول: كلُّ مجتهدٍ مصيبٌ. ويقول: كانا مجتهدين. وهذا قول كثير من الأشعرية، والكرامية، والفقهاء وغيرهم، وهو قولُ كثيرٍ من أصحاب أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وغيرهم. وتقول الكرامية أيضًا: كلاهما إمام مصيب، ويجوز نصب إمامين للحاجة. ومنهم من يقول: بل المصيب أحدهما لا بعينه. وهذا قول طائفة منهم، ومنهم مَن يقول: علي هو المصيب وحده، ومعاوية مجتهدٌ مخطئ. كما يقول ذَلِكَ طوائف من أهل الكلام، والفقهاء أهل المذاهب الأربعة، وقد حكى هذه الأقوال الثلاثة أبو حامد عن أصحاب أحمد وغيرهم، ومنهم من يقول: كان الصواب أن لا يكون قتال، وكان تركُ القتال خيرًا للطائفتين فليس في الاقتتال صوابٌ ولكن علي كان أقربَ للحق من معاوية، والقتال قتال فتنة ليس بواجبٍ ولا مستحب، وكان ترك القتال خيرًا للطائفتين مع أنَّ عليا كان أَولى بالحقِّ.

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٤٤٧).

وهذا قول أكثر أهل الحديث، وأكثر أئمة الفقهاءِ، وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وهو قول عمران بن الحصين رَضِي اللهُ عَنهُ، وكان ينهى عن بيع السلاح في الفتنة في ذَلِكَ القتال، ويقول: هو بيع السلاح في الفتنة. وهو قول أسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وأكثر من بقي من السابقين الأولين من المهاجرين رَضِي اللهُ عَنهُم، ولهذا كان الإمساكُ عما شجر بين الصحابةِ مِنْ مذهبِ أهل السنة والجماعة. وأما غير هؤلاء فمنهم من يقول: بل كان معاوية فاسقًا دون علي كما يقوله بعض المعتزلة، ومنهم من يقول: بل كان كافرًا. كما يقوله بعض الرافضة، ومنهم من يقول: كلاهما كافرٌ: علي ومعاوية. كما يقوله الخوارج، ومنهم من يقول: فسق أحدهما لا بعينه. كما يقوله بعض المعتزلة أيضًا، ومنهم من يقول: بل معاوية عَلَى الحقِّ وعلي كان ظالمًا له. كما تقول المروانية». انتهى.

فهذا هو النقل الصحيح، وما قيل في قتال صفين لا كمثل كلام المؤلف الذي لا اعتبار به. ثم قَالَ المؤلف صفحة (٢٦): «وأمَّا ما يلزمُ معاويةَ وأَعوانَهُ ببغيهم ومحاربتِهم لله ورسوله واقترافهم العظائم، وجوازُ لعنهم، ووجوب بغضهم فلا نُسَلِّمُ ذَلِكَ للزبيرِ وطلحةَ وعائشةَ رضوان الله عليهم، فإن الشوط بين الفئتين بطين[1]، والفرق بين الفريقين عظيمٌ، بل نقول: إنَّ الثلاثة إنما خرجوا متأولين مجتهدين، وهم أهلُ الاجتهاد، وكانوا مخطئين في اجتهادهم، ولكنهم رجعوا عن ذَلِكَ حين ظهر لهم الحقُّ، وندموا عَلَى ما فعلوا، ولم يصروا عَلَى ذَلِكَ كما أَصر معاويةُ إلى

(١) أي: بعيد.

آخر حياته كما يشهدُ به التواتر». انتهى.

أقول: إنَّ المؤلفَ ممن يرمي الكلامَ عَلَى عواهنه فكأنَّه لا يدري ماذا يترتبُ عَلَى كلامه، وكلامُهُ هذا يستلزم أنَّ معاويةَ ظهر لـه الحقُّ، وأنه أصر عَلَى معاندة الحقِّ ولم يندم عَلَى ذَلِكَ حَتَّى مات، ومعلومٌ أنَّ الأمرَ المشتبه فيه بين علي ومعاوية هو تسليمُ قتلة عثمان وعدمه، وظهور صواب عدم تسليمهم أمر قلبي لا يطلع عليه إلا الله، وإذا قلنا: إنه ظهرَ لمعاويةَ، ولم يكف عن القتال. فمن أين يعلم المؤلف أنه لم يندمْ والندمُ قلبي؟ وقد تقدَّمَ بصحيح النقل أنَّ القتال كان قتالَ فتنةٍ، والفتنة تمنع معرفةَ الحقِّ، أو قصده، أو القدرة عليه، فيكون من الشبهات ما يلبسُ الحقَّ بالباطل حَتَّى لا يتميز لكثيرٍ من الناس أو أكثرهم، ويكون فيها من الأهواء والشهوات ما يمنع قصدَ الحقِّ وإرادته، ويكون فيها من ظهور قوةِ الشرِّ ما يُضعفُ القدرةَ عَلَى الخير؛ ولهذا يقال: فتنة عمياء صماء. ويقال: فتن كقطع الليل المظلم. ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفةُ الحقِّ وقصده، والفتن إنما يعرف ما فيها من الشرِّ إذا أدبرت، فأمَّا إذا أقبلت فإنها تزين ويظن أن فيها خيرًا فإذا ذاق الناسُ ما فيها مِنَ الشرِّ والمرارة والبلاء صار ذَلِكَ مبينًا لهم مَضرَّتَهَا وواعظًا لهم أن يعودوا في مثلها، والذين دخلوا في الفتنةِ منَ الطائفتين لم يعرفوا ما في القتالِ من الشر، ولا عرفوا مرارةَ الفتنة حَتَّى وقعتْ وصارت عبرةً لهم ولغيرهم، ومَنِ استقرأ أحوالَ الفتن التي تجري بين المسلمين تبين لـه أنه ما دخل فيها أحدٌ فحمدَ عاقبة دخوله لما يحصل لـه من الضرر في دينه ودنياه؛ ولهذا كانت من باب المنهي عنه، والإمساك عنها من المأمور به

الذي قال الله فيه: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] والعلم بتفاصيل أحوال كل واحد منهم باطنًا وظاهرًا، وحسناته وسيئاته، واجتهاداته أمرٌ يتعذر علينا معرفته فكان كلامُنَا في ذَلِكَ كلامًا فيما لا نعلمه، والكلامُ بلا علم حرامٌ؛ فلهذا كان الإمساكُ عما شجرَ بين الصحابةِ خيرًا من الخوض في ذَلِكَ بغير علمٍ بحقيقة الأحوال إذ كان كثير من الخوض في ذَلِكَ أو أكثره كلامًا بلا علم، وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى ومعارضة الحق المعلوم، فكيف إذا كان كلامًا لهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم؟ وقد قَالَ رسول الله ﷺ: «**القضاةُ ثلاثة: قاضيانِ في النارِ، وقاضٍ في الجنةِ. رجلٌ علمَ الحقَّ وقضى به فهو في الجنةِ، ورجلٌ علمَ الحقَّ وقضى بخلافهِ فهو في النَّارِ، ورجل قضى للنَّاسِ عَلَى جهلٍ فهو في النَّارِ**»(١) فإذا كان هذا قضاء بين اثنين في قليلٍ من المال أو كثيرة، فكيف القضاء بين الصحابة في أمور كثيرة؟ فمن تكلَّمَ في هذا البابِ بجهلٍ أو بخلافِ ما يعلم كان مستوجبًا للوعيد، ولو تكلم بحقٍّ لقصد الهوى لا لوجه الله تعالى، أو يعارض به حقا آخر لكان أيضًا مستوجبًا للذم والعقاب، ومَن علمَ ما دلَّ عليه القرآنُ والسنة من الثناء عَلَى القوم لم يعارض هذا المتيقن المعلوم بأمور مشتبهة منها ما لا يعلم صحته، ومنها ما يتبين كذبه، ومنها ما لا يعلم كيف وقع، ومنها ما يعلم عذر القوم فيه، ومنها ما يعلم توبتهم منه، ومنها ما يعلم أن له من

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢)، وابن ماجه (٢٣١٥).
قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٤١) وهو صحيح.

الحسنات ما يغمره. فمن سلك سبيلَ أهلِ السنةِ استقام قولُه وكان مِن أهلِ الحق والاستقامةِ والاعتدال وإلا حصل في جهل ونقص وتناقص، كحال أهل الضلال الذين تبعهم المؤلف وسلك سبيلهم، واستحسنها، ودعى إليها. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ثم قَالَ المؤلف: «ثم إن سوابق هؤلاء في الإسلام، ونصحهم لله ورسوله، وفقههم في الدين، وحسن بلائهم في الجهاد مع نبي الله، وشهادته لهم بالجنة تدلُّ دلالة قوية على سلامةِ مقصدهم واشتباه الأمر عليهم، حَتَّى إذا اتضح رجعوا إليه، وتابوا، واستغفروا الله، والله غفور رحيم، وليس كذلك معاوية وأعوانه في صفين وغيرها، فإنهم خرجوا أشرًا وبطرًا وطمعًا في الدنيا وفيما لا حق لهم فيه من الخلافة متسترين بالطلب بدم عثمان على أنَّ سوابقهم في الإسلام سوابقُ سوءٍ تشهد بها الأخبار والسير، ومع ذَلِكَ فقد أصروا عَلَى بغيهم وعنادهم وحينئذٍ فلا يلزم طلحة والزبير وعائشة ما يلزم معاوية مما جوزه أهل الحق من لعنه ووجوب بغضه. لا جعلنا الله من أنصاره ولا من المشوهين وجه الدين في شأنه آمين».

أقول: جعل المؤلف هذا الكلامَ ومثله وأمثاله كالعلك في فمه: يمضغه ولا يبتلعه، والجواب عليه يُفهمُ مما قدمناه فلا حاجة بالإعادة، وأما قوله: «ولا من المشوهين وجه الدين في شأنه» فالجواب عليه ما قاله صاحب المنار السيد محمد رشيد في جوابه المتقدم فإنه قَالَ: «ولا تغتر ببعض حملة العمائم وسكنة الأثواب العباعب إذا رأيتهم يلعنون الأحياء والأموات، ويبررون خروجهم عن هدي الدين في معرض الدفاع

عن الدين، فأولئك ليس لهم حظ من هدي الإسلام ولا من العلم غير الثرثرة والتشدق في الكلام» انتهى.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٢٩) من كتابه ما نصه: «جاء الشيخ ابن حجر رحمه الله في كتابيه «الصواعق المحرقة» و«تطهير الجنان» بما يضحك الثكلى، ويأسف له الحكيم من التمحلات الفاسدة، والتأويلات البعيدة، والتعسفات المتناقضة، وروائح النصب تفوح من ذينك الكتابين، ولا غرو إنْ اغترَّ بشيء منهما قاصرو النظر فقد جمحَ جواد قلمه بما تقشعر منه الجلودُ، وترجف منه القلوب فزعا وهو لعنُهُ في ذينك الكتابين كل مَنْ سبَّ معاوية ولَعَنَه، كأنَّه لم يقف عَلَى لعنِ النبيِّ ﷺ القائدَ والسائقَ، ومعاويةُ أحدُهما، وكأنه لم يبلغه ما بلغ كل الناس تواترا أنَّ عليا عليه السلام كان يقنتُ، ويلعن معاويةَ وأصحابَه، ويسبهم، وقد فعلَ فِعْلَهُ كثيرٌ من الصحابة والتابعين وحجاجحة أهل البيت النبوي. فما أدري أجهلَ هذا الشيخ أم تجاهل؟ وإني والله مشفقٌ أن يعاتبه الله ورسوله على ذَلِكَ، قلتُ: يعاتبه. ولم أقل: يعاقبه. لأني أرجو الله أن يسامحه عن صنيعه؛ فإنَّ الشيخ مِنْ أهل الفقه في الدين وسلامة المقصد إلاَّ أن تقليده، وتعصبه لمن تقدمه، ونظره إلى القضية من جهة واحدة هما اللذان أقحماه هذا المجال المخيف، وهو يظن أنَّه أحسن صنعا». انتهى.

أقول: هذا ما هذر به المؤلف من عنده وهي دعوى مجردة عن الدليل وكان من حقِّهِ أنْ ينقلَ لنا كلامَ الشيخ ابن حجر بنصه وفصه، ثم يقرع الدليل بالدليل حَتَّى يتسنى للناظرِ البحثُ فيما هناك، وقد أنطق اللهُ المؤلفَ بالحقِّ، فقال في ابن حجر: «فإنَّ الشيخ مِن أهلِ الفقه في

الدين». وهو كذلك والمؤلفُ من الثرثارين المتفيهقين المتشدقين، ورسول الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيرًا يفقهْهُ في الدِّينِ**»[١] وقال: «**إنَّ أبغضَكم إليَّ، وأبعدَكم مني مجلسًا الثرثارونَ المتفيهقونَ المتشدقون في الكلام**»[٢]. فأمَّا قولُ المؤلف: «كأنه لم يقف على لعن النبي ﷺ القائدَ والسائقَ، ومعاويةُ أحدهما». فالمؤلف لم يتعرض لذكرِ الحديث بكماله، وقد تقدم للمؤلف في صفحة (٩) من كتابه الإشارة إلى هذا الحديث فقال ما نصه: «أتعلمان أنَّ رسول الله ﷺ لَعَنَ السائق، والقائدَ» راجع كتاب المؤلف. ونحن نورد أصلَ هذا الحديث فنقول: هذا الحديث مما ترويه الرافضة، وأصله عن ابن عمر قَالَ: أتيتُ النبيَّ ﷺ فسمعته يقول: «**يطلعُ عليكم رجلٌ يموتُ على غيرِ سنتي**» فطلع معاوية. وقام النبي ﷺ خطيبًا فأخذ معاويةُ بيد ابنه يزيد وخرج، ولم يسمع الخطبة، فقال النبي ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ القائدَ والمقود، أي يومٍ يكونُ للأمةِ مع معاويةَ ذي الأستاه**»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠١٨)، وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٧٦) رقم (٤٦٥)، وعزاه له الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٤٣٧)، ولم يذكر معاوية وابنه، وإنما قال: فقام رجل فأخذ بيد ابنه فأخرجه من المسجد.

وأورده الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ٥٧٤) بدون تعيين.

وقال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (٤/ ٤٤٤-٤٤٦): «هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث.. ويزيد ولد في خلافة عثمان باتفاق أهل العلم، ولم يكن لمعاوية ولد على عهد رسول الله ﷺ».

هذا أصلُ الحديثِ والمؤلفُ اقتضب منه ما قد عرفته وما ذاك إلاَّ لأنه لو أورده بكماله لاتضح من لفظه ومعناه أنه كذبٌ ظاهر، ثم إنَّ الاحتجاج بالحديثِ لا يجوز إلا بعد ثبوته، ونحن نقول هذا في مقام المناظرة وإلا فنحن نعلم قطعًا أنه كذبٌ وموضوعٌ باتفاقِ أهل المعرفةِ بالحديث، ولا يوجدُ في شيء من دواوين الحديث التي يُرجع إليها في معرفةِ الحديثِ، والمؤلف لم يذكر لـه إسنادًا، والإسناد من الدين كما قاله عبد الله بن المبارك، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء. وبالجملة فالمؤلف إنما مشى في كتابه عَلَى هذه الطريقة تغريرًا بالعامة، وأما قولُ المؤلف: «وكأنه لم يبلغه ما بلغ كل الناس تواترًا أنَّ عليًا عليه السلام كان يقنت، ويلعن معاوية وأصحابه، ويسبهم وقد فَعَلَه كثيرٌ من الصحابة، والتابعين، وحجاججة أهل البيت النبوي» انتهى. فيقال: إن المؤلف قد أكثر من تكراره لمثلِ هذا الكلام، واتخذه دليلاً لـه، ودعا إلى الاقتداء بمن صدر منه ذَلِكَ، وهو طعنٌ منه في علي وغيره؛ لأنه لو فُرِضَ صحة ذَلِكَ وصدوره منهم فما هو إلا من هفواتهم لا من حسناتهم بلا خلاف عند العلماء والعقلاء. وهب أن واحدًا من الصحابة سيدنا عليا أو غيره، أو من التابعين، أو من أهل البيت قَالَ في أحدٍ كلمةً على وجه الغضب؛ لإنكاره بعض ما ينكر، فليس قولُه حجةً، ولا يقدح في إيمان القائلَ ولا المقول لـه، بل قد يكون كلاهما وليًا لله تعالى من أهل الجنة، ويظن أحدهما جواز قتل الآخر بل يظن كفره، وهو مخطئ في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين[١] عن علي وغيره في قصةِ حاطب بن أبي بلتعة وكان من

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

أهل بدر والحديبية، وقد ثبت في الصحيح[١] أنَّ غلامه قَالَ: يا رسول الله، ليدخلن حاطبٌ النارَ. فقال له النبيُّ ﷺ: «**كذبتَ، إنَّه شهدَ بدرًا والحديبية**». ومثل هذا كثير، فإذا ثبت أنَّ أحدًا من الصحابة أو غيرهم من التابعين وأهل البيت الطاهر قَالَ ما قاله في آخر، بل لو كفره، وأباح قتله على وجه التأويل كان هذا من باب التأويل وهم ليسوا بمعصومين، ولكنا نعتقد أنهم من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين، ونقول: إن الذنوبَ جائزةٌ عَلَى مَن هو أفضل منهم مِن الصديقين ومَن هو أكبر من الصديقين، ولكن الذنوب يُرفعُ عقابَها التوبةُ والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وغير ذلك. وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم، وابتلوا بمصائب يكفر الله بها خطاياهم لم يبتل بها مَن هو دونهم، فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور ما ليس لمن بعدهم، وهم بمغفرةِ الذنوب أحقُّ من غيرهم ممن بعدهم.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٣٠) من كتابه: «والعجب كل العجب أنَّ هؤلاء المتمحلين قائلون» إلى آخره. أقول: قد تَقَدَّمَ الكلامُ عَلَى هذه الجملة من كلام المؤلف في مقدمة هذا الكتابِ، وأنها طعنٌ في سيدنا أبي بكر الصديق رَضي اللهُ عَنهُ فلا نعيده، ثم إنَّ المؤلف بعدما تقدم رجعَ يكرر الكلامَ، وينقل عن المؤرخين، وأنَّ فلانا قَالَ كذا وكله مما لا يُلْتفتُ إليه، ولا يُحتج به في مقامِ المناظرةِ فلا نتعرض لـه. وإنَّ مما يُتعجبُ منه قوله في صفحة (٣٣) من كتابه ما نصه: «ووا عجبا من أقوام بين ظهرانينا

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٥).

الآن يُدْخِلُون المساءة عَلَى النبيِّ ﷺ، وعلى أهل بيته، وصالحي أمته في قبورهم بمدحِ مَن يلعنهم، ويوصل إليهم كل أذى، ويشاركون بذلك معاويةَ في قبائحه التي يتمنى هو الخروج منها». انتهى.

أقول: هذا كلامٌ كذب ظاهر مكشوف فإنه قَالَ: «بمدح من يلعنهم» فتأمل. ثم إن قوله: «ويشاركون معاويةَ في قبائحه التي هو يتمنى الخروج منها» اعترافٌ من المؤلفِ بأنَّ معاوية يتمنى الخروج منها، وهو ندمٌ، والندمُ توبةٌ لكنه قَالَ في صفحة (٣٨) من كتابه ما نصه: «ولربما يظهر مشاغبٌ آخر ويقول: لعله تابَ، ورجع ـ يعني: معاوية ـ والتائب من الذنب كمن لا ذنب له. فنقول: إنَّ التوبةَ لا تتحقق ولا تصح إلاَّ بالإقلاع عن الذنب، والندم على فعله، والعزم على أن لا يعودَ إليه كما قَالَ الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وكلُّ هذه الثلاثة منتفيةٌ في معاويةَ، فإنَّه أكره المسلمينَ عَلَى البيعةِ ليزيد، وأصر عَلَى ذَلِكَ إلى آخر نفسٍ مِن أنفاسِهِ» انتهى.

أقول: فهو فيما تقدم يقول: «وهو يتمنى ـ أي معاوية ـ الخروج منها». وتمنيه للخروج منها هو عينُ الندمِ، والندم توبةٌ، وهنا قَالَ: «وكل هذه الثلاثة منتفية في معاوية» أمَّا قولُه: «وأصر عَلَى ذَلِكَ إلى آخر نفس من أنفاسه». فهذا دليلٌ عَلَى المؤلف أنه إنما يتكلم كيف شاء وشاء هواه، وإلا فمن أين اطَّلعَ المؤلفُ عَلَى ذَلِكَ، والإصرار أمرٌ قلبي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى؟ فتأمل. ولعلَّ المؤلفَ يقول: إنَّ مرادي بقولي: «هو

يتمنى الخروج منها» أي الآن في قبره، فيقال له: وهل اطلعت عليه وهو في قبره؟ فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ثم قَالَ المؤلف بعد ما تقدم: «هذا والله هو الخسران المبين ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] ولكنه استحكم فيهم داءُ التقليدِ المحض، وحسن الظن الضار؛ ففترت حواسهم، وأصابهم تخدير مهلك، فهم لا يحسون ولا يشعرون، وإذا ذكروا لا يذكرون، ويعتقدون أن كلَّ ما خالفَ ما جمدوا عليه باطلٌ» إلى آخر هذره المكرر.

أقول: يخيل للمؤلف أنَّه بهذره هذا يحُوِّلُ الحقائق عما هي عليه فهيهات، إنَّ مثلَ هذا الهذر المجرد عن الدليل أمرٌ سهل، ولكنا نقول للمؤلف: أقيموا لنا فيه الدليل فإنا نميل إلى الإنصافِ، والحقَّ نطلبُ. وعَلَى هذا الهذر جرى المؤلف في كتابه، فإذا نقل كلامًا عن أحدٍ من جهلة المؤرخين أو فهمه هو بفهمٍ فاسدٍ أخذ يغني عليه ويُنْزِله منزلةَ القضايا المسلمة؛ ليغر بذلك العوام الذين لا يعرفون مصادر الكلام من موارده، وستأتي من دعاوى المؤلف الباطلة ما هو أعظم من هذا، ونحن إن شاء الله ننسفها نسفا فنذرها قاعًا صفصفا بالدليل والبرهان لا بالهذر المجرد والهذيان.

وتأمل ما سيقوله المؤلف، وأمعن النظر فيه؛ فإنه قَالَ: «فهانَ عليهم مشاركةُ طاغية هذه الأمَّة بنصرهم له، ومدحه، وتعظيمه، وتسويده، وستر فواقره، يكابرون في الحق، ويصمون أسماعهم عنه، ويعرضون عن الحجج الواضحة، إنْ دَعَوْتَهم إلى سماع أدلة كلام الله ورسوله فهم لا

يسمعون، أمَا قرءوا قولَ الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ۝٦٩ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ [الصافات: ٦٩ ـ ٧٠] انتهى.

أقول: هذا الكلام هو مما اعتاده المؤلف من الهذر، وسيأتيك من هذره وسفسطته من مثل هذا كثير، ومَا إيراده لمثلِ هذا الهذر إلا لعجزه عن إقامةِ الدليل بالحجة والبرهان على مزاعمه، ثم إنَّ قوله: «أما قرءوا قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ﴾ [الصافات: ٦٩] فمن يا ترى يعني المؤلفُ بأولئك الآباء؟ فآباؤنا هم أهل المذاهب الأربعة، ومن تبعهم، واقتفى أثرهم، وعلم وعمل، ويدخل فيهم آباء المؤلف وأجداده من أهل البيت النبوي الطاهر، فأولئك كلهم ـ بزعم المؤلف ـ ضالون. فيا مالك يوم الدين اهدنا الصراط المستقيم، واحفظنا من الزيغ والضلال والجهل آمين آمين.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٣٥) من كتابه ما نصه: «تنبيه: أخرجَ ابنُ عدي عن أبي سعيد مرفوعًا: «**إذا رأيتم معاويةَ عَلَى منبري فاقتلوه**»[(١)] وأخرجه العقيلي عن الحسن بلفظ: «**إذا رأيتم معاوية عَلَى المنبر فاقتلوه**»[(٢)] ورواه سفيان بن محمد، عن منصور بن سلمة، عن سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر مرفوعًا به. قالوا: هذا الحديثُ موضوعٌ؛ لأنَّ في رجاله من لا يُقبلُ، ومَن هو متهمٌ. وقالوا: لا يصح من جهة المعنى أيضًا؛ لأن الأمَّةَ رأوا معاوية يخطبُ عَلَى منبر النبيِّ ﷺ، ولم ينكروا عليه ذَلِكَ، ولا يجوز أنْ يُقال: إنَّ الصحابة ارتدت بعد

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢٨٠).

نبيها ﷺ، وخالفتْ أَمرَه. نعوذُ بالله من الخذلان، هذا قولُ مَن قَالَ بوضعِ هذا الحديث. قلتُ: أمَّا دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس لنا فيه كلام؛ لأنَّ القول ما قالوا وليسوا بمتهمين في ذَلِكَ، وأما دعوى فساده من حيث المعنى فمردودة؛ لأنَّ عدم الإنكار عليه، وعدم قتله لا يستلزم عصيان من اطلع عليه من الصحابة فضلاً عن استلزام ارتداده كما زعموا، بل هم معذورون في عدمِ قتله؛ لعجز كلٍّ منهم عن ذَلِكَ، ولتيقنهم عدم قبول الحق مهما أنكروا عليه باللسان، بل تُخشى منه فتنة عظيمة، كيف وهم لا يقدرون عَلَى إزالة منكرٍ واحد مِن منكراته التي يرتكبها بمرأى منهم ومسمع فضلاً عن قدرةِ أحدٍ منهم على قتله؟ فلا لزوم لما ذكروا، ولا فساد من جهة المعنى» انتهى.

أقول: أورد المؤلف هذا الحديثَ الموضوعَ المفترى، واعترف بوضعه فإنه قَالَ: ـ كما مر ـ «قلتُ: أمَّا دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس لنا فيه كلام؛ لأنَّ القولَ ما قالوا وليسوا بمتهمين في ذَلِكَ». فهذا ما قاله المؤلف ولكنه بعد اعترافه بوضعه قَالَ: «وأما دعوى فساده من حيث المعنى فمردودة». تأمل. وقبل أنْ نبين للمؤلف فساد معناه نقول له: هب أن معناه صحيحًا فماذا يترتب عليه وهو مبني عَلَى ما لا أصل لـه؟ والمبنى عَلَى ما لا أصل له لا أصل به بلا كلام، فكيف والحديث موضوع ومعناه فاسد؟ وقد ذكر هذا الحديثَ أبو الفرج ابن الجوزي في الموضوعات[1]، وذكره ابنُ تيمية في منهاجه فقال: «قَالَ الرافضي: مع أنَّ رسول الله ﷺ لعن معاوية الطليق بن الطليق

---

(١) «الموضوعات» (٢/ ٢٤).

اللعين بن اللعين، وقال: «إذا رَأَيتُمْ معاويةَ على منبري فاقتلوه»(١).
والجواب أن يقال: أمَّا ما ذكره مِن أنَّ النبيَّ ﷺ لعنَ معاوية، وأمرَ بقتله إذا رئي عَلَى المنبر، فهذا الحديثُ كذبٌ موضوعٌ مختلق عَلَى النبيِّ ﷺ، وليس في شيء من كتبِ الإسلام التي يُرجَعُ إليها في علم النقل، ومما يبين كذبه أنَّ منبر النبي ﷺ قد صعد عليه بعد معاوية مَن كان معاويةُ خيرًا منه باتفاق المسلمين، فإن كان يجب قتل مَن صعد عليه لمجرد الصعود عَلَى المنبر وجبَ قتلُ هؤلاء كلهم، ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام. إنَّ مجرد صعود المنبر لا يبيح قتلَ مسلمٍ، وإنْ كان أمرَ بقتله؛ لكونه تولى الأمرَ وهو لا يصلح فيجب قتل كل مَن تولى الأمر بعد معاوية ممن معاوية أفضل منه، وهذا خلافُ ما تواترت به السنن عنِ النبيِّ ﷺ مِن نهيه عن قتلِ ولاة الأمور وقتالهم، ثم الأمَّةُ متفقةٌ عَلَى خلاف هذا، فإنها لم تقتل كلَّ من تولى أمرها ولا استحلت، ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو أعظم من ولاية كل ظالم، فكيف يأمر النبي ﷺ بشيء يكون فعله أعظم فسادا من تركه؟» انتهى.

والمؤلف قَالَ: «بل تخشى منه فتنة عظيمة». فينبني عَلَى كلامه أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقتل معاوية الذي يكون بسبب قتله من الفساد ما هو أعظم من قتله. تأمل. وبما نقلناه يتبين لك أنَّ الحديثَ موضوعٌ، وأن معناه فاسدٌ، وأن المؤلفَ مشاغبٌ ليس إلا، ثم إنَّ قولَ المؤلف: «أمَّا دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده فليس لنا فيه كلام؛ لأن القولَ ما قالوه وليسوا بمتهمين في ذَلِكَ» اهـ. أقول: وبه يصير جميع ما بنى عليه

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٣٧٩).

المؤلف هذره من كل ما جاء في كتابه مما خالف فيه الرجال الذين يعرفون رجال الأسانيد هباء منثورا لا قيمة له ولا اعتبار به، ولا ندري كيف ساغَ للمؤلف، وسوغ المؤلف لنفسه أن يقول في صفحة (١٧٣) ما نصه: «وأمَّا ما خالفوا فيه الطائفة الأولى والنقل الصحيح فلا يلزمنا قبوله». والحال أنَّ معرفة النقل متوقفةٌ على معرفة رجال الأسانيد، وعليه فيكون كلام المؤلف في هذا المقام كلامًا بلا علم، وهو حرام بالنص والإجماع قَالَ الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ [غافر: ٣٥] والسلطان الذي أتاهم هو الحجة الآتية من عند الله كما قَالَ تعالى: ﴿ أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا۟ بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم: ٣٥] وقال تعالى: ﴿ أَمْ لَكُمْ سُلْطَٰنٌ مُّبِينٌ ﴿١٥٦﴾ فَأْتُوا۟ بِكِتَٰبِكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [الصافات: ١٥٦، ١٥٧] وقال تعالى: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ﴾ [النجم: ٢٣] فما جاءت به الرسلُ عن الله فهو سلطان، والقرآن سلطان، والسنة سلطان لكن لا يعرف أن النبي ﷺ جاء به إلا النقل الصادق عن الله، فكل من احتج بشيء منقول عن النبي ﷺ فعليه أنْ يعلم صحته قبل أن يعتقدَ موجبه، ويستدلَّ به، وإذا احتج به عَلَى غيره فعليه بيان صحته وإلا كان قائلاً بلا علم، مستدلاً بلا علم، وإذا علم أنَّ في الكتب المصنفة ـ وخصوصًا في مثل ما نحن فيه ـ ما هو كذب فالاعتماد عَلَى مجرد ما فيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يكذب تارة ويصدق أخرى، بل لو لم يعلم أن فيها كذبًا لم يفدنا

علمًا حَتَّى يعلمَ ثقة مَن رواها، وبيننا وبين الرسول ﷺ ألف ومئون من السنين، ونحن نعلمُ بالضرورة أنَّ فيما ينقل الناسُ عنه وعن غيره صدقًا وكذبًا، فقد رُوي عنه ﷺ أنَّه قَالَ: «سيكذب عليَّ»، فإن كان هذا الحديثُ صدقًا فلا بد أن يكذب عليه، وإن كان كذبًا فقد كذب عليه به، وإذا كان كذلك لم يجز لأحد أن يحتج في مسألة فرعية بحديث حَتَّى يبين ما به يثبتُ، فكيف يحتج في مسائل الأصول التي يُقدح فيها في خيار القرون وجماهير المسلمين، وسادات أولياء الله المقربين بحيث لا يعلم المحتج به صدقه، وهو لو قيل له: أتعلم أن هذا وقع؟ فإن قَالَ: أعلم ذلك. فقد كذب، فأين يعلم وقوعه؟ ويقال له: من أين علمت صدقَ ذَلِكَ، وذلك لا يعرف إلا بالإسناد ومعرفة أحوال الرواة، وأنت لاتعرفه؟ ولو أنك عرفته لعرفت أنَّ ما قلته كذبٌ. وإن قَالَ: لا أعلم ذلك. فكيف يسوغ له الاحتجاج بما لا يعلم صحته[1]؟

فقول المؤلف فيما تقدم في دعوى وضع الحديث: «القول ما قالوه وليسوا بمتهمين» وهو يخالفهم، وينازعهم، ويفندهم، ويرميهم بالضلال، والمغالطة، والتغرير بالعوام، وسبك الخبيث بالطيب إلى ما لا يحصى، وهو يعترف لهم بأنَّ القولَ ما قالوه في رجال الأسانيد، وأنهم ليسوا بمهتمين لفي غايةٍ من الغرابة ومن التناقض، وهاهنا يقال للمؤلف:

إذا قلتَ فاعلمْ ما تقولُ ولا تكُنْ   كحاطبِ ليلٍ يجمعُ الدق والهزلا[2]

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٧/ ٦٠ – ٦١).

(٢) الجزل: ما عظم من الحطب.

ثم قَالَ المؤلف: «على أنه لو صح ما ذكروه من الاستلزام للزمهم ذَلِكَ أيضًا بحديث مسلم: «**إذا بُويعَ لخليفتينِ فاقتلوا الآخرَ منهما**»[1] فهذا الحديثُ كالصريح في الأمر بقتل معاوية، ومؤداه ومؤدى الحديث الذي ذكروا أنه موضوع في الأمر بقتله واحد، وهو منطبق تمامًا على معاوية، فإنه أولُ مَن بُويع له بالخلافة بالشام والخليفة الحقُّ موجودٌ، والصحابة معذورون بعدم استطاعتهم» إلى آخر هذره. أقول: إنا نطالبه بالصحة أولاً لما قاله وإنما نقول هذا في مقام المناظرة وإلاَّ فنحن نعلم بطلان كلامه، فإنَّ معاويةَ لم يُبايعْ له بالخلافةِ إلاَّ بعد نزول الحسن عنها، وأما في حياة سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ فلم يكن معاويةُ يدعي الأمرَ لنفسِهِ، ولا تسمى بأمير المؤمنين، وإنما ادعى ذَلِكَ بعد تحكيم الحكمين، وكتبُ السيرِ والتاريخ طافحةٌ بهذا. ثم قَالَ المؤلف: «وإنما نبهتُ على هذا وبينته؛ لأني رأيتُ كثيرًا من أنصار معاوية قاموا، وقعدوا، وشددوا النكير والسباب والحنق على ناقلي ذَلِكَ الحديث استعظامًا منهم للأمر بقتلِ معاوية الذي أمر اللهُ في القرآن بقتاله، وأمر النبيُّ ﷺ في حديث مسلم بقتله». انتهى.

أقول: هذه فريةٌ منه على الله عزَّ وجلَّ، وعلى رسوله ﷺ وقد تقدمَ الكلام منا على ذلك. قَالَ سيدنا الإمام الشافعي رَضِي اللهُ عَنهُ: «لأن أتكلم في علمٍ يقال لي فيه: أخطأتَ. أحب إليَّ مِن أن أتكلمَ في علمٍ يقال لي فيه: كفرت». ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وانظر إلى ما قاله المؤلف بعدما تقدم فإنه قَالَ صفحة (٣٦) من

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٣).

كتابه أيضًا: «وقد أجمعَ أهلُ السنة والشيعة عَلَى وجوب قتال معاوية لو حضرناه، وأن قتله إذ ذاك حسنة وفضيلة يُثاب فاعلها». انتهى. أقول: نعوذُ بالله من الضلالِ، ومن التقولِ على الله وعلى عباده. أمَّا قتالُ صفين فقد تَقَدَّمَ الكلامُ عليه بالنقلِ الصحيحِ المزيِّف لما هذر به المؤلف فلا نعيده، وأما ما حكاه من الإجماع عَلَى أنَّ قتل معاوية إذ ذاك حسنةٌ وفضيلةٌ يثاب فاعلها فنحن نطالبه عمن نقل هذا الإجماعَ، ومَن ذكره، وفي أي كتاب، ومن قاله؟ ومعاوية باتفاقنا مع المؤلف أنه مؤمنٌ، وقد عظم الله حرمة المؤمن فنهاك عن أن تظن به السوءَ، فكيف يقال: إنَّ قتلَ المؤمن حسنة وفضيلة يثاب فاعلها؟ فإنا لله وإنا إليه راجعون. والمؤلفُ أجملَ الكلامَ هنا للتغرير، ومقصودُه من هذا أنه عَرَف بالاجتهاد أنَّ الحقَّ في جانب الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ، وأنَّ معاويةَ باغ فتجب نصرةُ الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ، وقتال الباغي عليه، وهذه مغالطةٌ من المؤلف، فإن معرفة كون الإمام علي على الحقِّ بعد الفتنة فمما لا خلاف فيه عندنا، وأما زمن الفتنة فقد تقدم أنَّ الصحابة انقسموا ثلاثة أقسامٍ بسبب الاشتباه الحاصل زمن الفتنة، ومَن ظَهرَ لـه الحقُّ في أحد الطرفين وجب عليه مساعدته ونصرته، والكلام كله إنما هو فيما حدثَ وجرى زمن الفتنة وعلى ذَلِكَ بُنيتِ الأحكام، وحيث قد ظهر لنا بعد انقضاء الفتنة أنَّ معاويةَ باغ فالباغي كما قدمنا الكلام عليه واضحًا في أنَّه لا يكفر ولا يجوز لعنُهُ، هكذا يقول علماؤنا رَضِي اللهُ عَنهُم.

ثم قَالَ المؤلفُ صفحة (٣٦) أيضًا ما نصه: «وقد كابر الشيخُ ابنُ حجرٍ في «تطهير الجنان» مكابرةً عظيمةً لا تليقُ بذي العلم والإنصاف

عند ذكر فساد ذَلِكَ الحديث من جهة المعنى حَتَّى زعمَ هناك أنَّ معاوية احتالَ عَلَى سيدنا علي كرم الله وجهه حَتَّى خلع نفسَه عن الخلافة بخلع نائبه أبي موسى الأشعري لـه عند تحكيمه، وتحكيم عمرو بن العاص». انتهى. أقول: يقول المؤلف: «إنَّ الشيخ ابن حجر كابر» قَالَ الجرجاني في «التعريفات»[١]: المكابرةُ هي المنازعة في المسألة العلمية لا لإظهار الصواب، بل لإلزام الخصم، وقيل: المكابرة هي مدافعة الحق بعد العلم به» انتهى. وإذا سوغ المؤلف لنفسه أنْ يصف خاتمة المحققين العلامة المعروف الشهير بعلمه وعمله وإخلاصه وتقواه وأدبه بأنه مكابر؛ أي أنَّه منازعٌ لا لقصد إظهار الصواب، فحينئذٍ ماذا نقول في هذا المؤلف؟ نقول: إنَّ المؤلف إنما أُصيب بما أصيب به مِنَ الضلال فما هو إلا بسبب وقيعته في العلماء والصالحين، وسوء الظن بهم ليس إلا. ونسأل الله سبحانه وتعالى أنْ يرزقنا الأدبَ معه ومع حبيبه ﷺ، ومع العلماء، والصالحين من عبادِه آمين.

وإذا تفكرتَ في أمرِ المؤلف وجدته إنما لدغ من هذا الجحر، ولو كان المؤلفُ من طلاب الحقِّ لاجتنب مثلَ هذا وأمثاله، ولو كان المؤلفُ ممن يعرف المناظرةَ في العلم لنقلَ لنا كلامَ الشيخ ابن حجر بنصه، ثم يقرع الدليلَ بالدليل، ويجعل جواب كلِّ كلمة في نحرها، وأما سلوكه طريقة الاقتضاب فمعيبٌ عند المحققين. وأيم الله. إنَّ المكابرَ هو مَن يخالفُ النصوصَ الصحيحةَ الصريحة، ويسفسط، ويغالط بما هو من أعلى قمة الصحة ساقط.

(١) «التعريفات» (ص٢٩٢).

ونحن ننقل هنا ما قاله الشيخ ابن حجر في «تطهير الجنان» بنصه حَتَّى تعرف أنَّ هناك صاعقة انقضت حاول المؤلف الهرب منها وهيهات فنقول: قَالَ في «تطهير الجنان» ما نصه[١]: «زعم بعضُ الملحدة الكذابون الجهلة الأغبياء الأشقياء إخوان الضلالة والعناد والبهتان والفساد أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه**»[٢] وأنَّ الذهبي صحح هذا الحديثَ، وليس الأمرُ كما زعم، بل ضلَّ وافترى، ولم يصححه الذهبي وإنما ذكره في تاريخه، ثم بين أنَّه كذبٌ موضوعٌ لا أصلَ له[٣] عَلَى أنَّه يلزم عَلَى فرضِ ذَلِكَ نقيصة الصحابة أن بلغهم ذَلِكَ الحديث، أو نقيصة مَن بلغه منهم وكتمه؛ لأنَّ مثل هذا يجب تبليغه للأمة حَتَّى يعلمون به. عَلَى أنَّه لو كتمه لم يبلَّغَ التابعين حَتَّى ينقلوه من بعدهم. وهكذا فلم يبق إلا القسم الأول وهو أن يبلغهم فلا يعملون به، وهو لا يُتصور شرعًا إذ لو جاز عليهم ذَلِكَ جاز عليهم كتمُ بعض القرآن، أَو رفض العمل به، وكلُّ ذَلِكَ محال شرعًا لاسيما مع قوله ﷺ: «**تركتكم عَلَى الواضحةِ البيضاء**»[٤] الحديث ومما يُصَرِّحُ بل يَقْطَعُ بكذبِ ناقل هذا الحديث تولية عمر لـه دمشق الشام مدة ولايته، وثناؤه وثناء مَنْ مَرَّ مِنَ الصحابة عليه حَتَّى علي رَضِيَ اللهُ عَنهُم، وأخذهم العلم عنه، ومما

---

(١) ص(٢٩-٣٠).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «تاريخ الإسلام» (١/ ١٠٨٤).

(٤) لم أقف عليه مرفوعًا، وأورده ابن سعد من قول عمر بن الخطاب: «وتركتكم على الواضحة». وأورده مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٢٤) رقم (١٥٠٦) مطولاً.

يقطع بمثل كذبه أيضًا أنَّ مثل هذا الحديث مما تتوفر الدواعي على نقله، وإظهاره لاسيما عند وقوعِ تلك الحروب والفتن، وكونه حاربَ الخليفةَ الحقَّ الذي معه أكثر الصحابة، وقاتله، بل واحتال عليه حَتَّى خلع نفسه بخلع نائبه له عند تحكيم أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص، بل بعد موت علي سعى مع الحسن الذي هو الخليفة أيضًا بإجماع أهل الحل والعقد عليه حَتَّى نزلَ له عن الخلافة أيضًا بإجماع فسمي يومئذ بأنَّه الخليفةُ الحق، ووافقة كلُّ الصحابة عَلَىٰ ذَلِكَ، ولم يطعنْ أحدٌ من أعدائه فضلاً عن أصدقائه بقدح في خلافته بشيء مطلقًا، بل كلهم اتفقوا وأجمعوا عَلَىٰ أنه الخليفةُ الحقُّ حينئذٍ، فهل بقي مع هذا كله ـ فضلا عن بعضه ـ ترددٌ في كذبِ هذا الحديث، ووجوب الإعراض عنه، وأنه لا يحل روايته إلا لتبيين أمره، وإظهار كذب ناقله، وأنهم كالأنعام بل هم أضل؟ إذ لا يروج أنَّ هذا حديثٌ إلاَّ عَلَىٰ أحمق عدِمَ حسه، وحقق اللهُ خذلانه، وأظهر عَلَىٰ رءوس الخلائق كذبَه وتعسه. وتفطن لذلك فإنَّ بعض ذاكريه ممن يدعي علمًا جمًّا، ويعيرُ مَنْ يبرهن عَلَىٰ بطلانه أذنًا صمًّا تحقيقًا لعناده، وترويجًا لفساده، فقبحه الله، وخذله، وأخمله، وأخبله. إنه هو الجواد الكريم الرءوف الرحيم». انتهى.

أقول: مَن تأمَّلَ كلامَ خاتمةِ المحققين الشيخ ابن حجر، وكان من المتحلين بالإنصاف تحقق أنَّه ليس فيه من المكابرة شيء وأنَّ ما نسبه المؤلفُ بزعمه للشيخ ابن حجر مِنَ المكابرة هو عينُ المكابرة، وتأمل سياقَ عبارة المحقق أحمد بن حجر فإنه قَالَ: «إنَّ مثل هذا الحديث مما تتوفر الدواعي عَلَىٰ نقله، وإظهاره؛ لاسيما عند تلك الحروب والفتن،

وكونه حارب الخليفة الحق الذي معه أكثر الصحابة، بل احتال عليه حَتَّى خلع نفسه بخلع نائبه له عند تحكيم أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص». هذا ما قاله الشيخ ابن حجر، وشتان بين ما يُؤخذ مِن نص عبارة ابن حجر، وبين ما يؤخذ من اقتضاب المؤلف لكلام ابن حجر. والمؤلف أجملَ الكلامَ وتركه ولم يبين لنا ما يؤاخذ عليه ابن حجر وهكذا دأب المغالطين.

وقال المؤلف: «إنَّ الشيخ ابن حجر زعم أيضًا أنَّ الصحابةَ كلَّهم اتفقوا عَلَى أنه الخليفة الحق، وأنه لم يطعن عليه أحدٌ من أعدائه فضلاً عن أصدقائه بقدح في خلافته بشيء مطلقًا». وهذه عبارةُ الشيخ ابن حجر فإنه قَالَ: «بل بعد موت علي سعى مع الحسن الذي هو الخليفة الحق أيضًا بإجماع أهلِ الحلِّ والعقد عليه حَتَّى نزلَ له عن الخلافة أيضًا بإجماع، فسمي يومئذ بأنَّه الخليفةُ الحقُّ، ووافقه كلُّ الصحابةِ عَلَى ذَلِكَ، ولم يطعن أحدٌ من أَعدائه فضلاً عن أَصدقائه بقدح في خلافته بشيء مطلقًا، بل كلهم اتفقوا، وأجمعوا عَلَى أنَّه الخليفة الحق حينئذ» هذه عبارةُ الشيخ ابن حجر. ولو قدر المؤلفُ عَلَى تزييف كلمةٍ من كلامِ ابن حجرٍ لفعلَ، ولكنه لما لم يقدر أخذ يهول فقال: «هذا كلامُ ابنِ حجر سامحه الله نتركُ الحكم فيه لمن لـه أدنى اطلاع، وإلمام بالحديث والسير والتاريخ».

أقول: قد اطلعنا على كلام الشيخ ابن حجر وعلى كلام المؤلف، وكلامُ الشيخ ابن حجر هو الحقُّ وكلامُ المؤلفِ هو الباطلُ، فإنَّ سيدنا الحسن بعد أنْ تنازلَ عَن الخلافةِ صار معاويةُ هو الخليفةُ حقيقة، واتفقَ

الصحابةُ الموجودون حينئذٍ عَلَى أنَّ معاوية كذلك وفيهم الحبرُ ابنُ عباسٍ ونحوه، وفيهم المهاجرون والأنصار، وكلُّهم أقروه عَلَى ذَلِكَ، والمؤلفُ لم يهرب من المناقشة هنا إلاَّ لما يترتب على كلامِهِ مِنَ الطعن عَلَى المهاجرين والأنصار وفي هذا كفاية. وأصغ سمعًا إلى ما قاله خاتمةُ المحققين بعدما تقدم فإنه قَالَ: «فهل بقي مع هذا كله ـ فضلاً عن بعضه ـ تردد في كذب هذا الحديث، ووجوب الإعراض عنه، وأنه لا يحل روايته إلاَّ لتبيين أمره، وإظهار كذب ناقله، وأنهم كالأنعام بل هم أضل، إذ لا يروج أنَّ هذا حديثٌ إلاَّ على أحمق عدِمَ حسه، وحقق اللهُ خذلانه، وأظهر عَلَى رءوس الخلائق كذبَه وتعسَهُ. وتفطنْ لذلك فإنَّ بعض ذاكريه ممن يدعي علمًا جمًّا، ويعير من يبرهن عَلَى بطلانه أذنًا صمًا تحقيقًا لعناده، وترويجًا لفساده. فقبحه الله، وخذله، وأخمله، وأخبله. إنه هو الجواد الكريم الرءوف الرحيم» انتهى.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٣٧) إلى (٤٧) قَالَ: «كيف اتفقَ فقهاءُ المذاهب عَلَى جواز تقلد القضاء مِنَ السلطانِ الجائر؟ وكلهم استدلوا عَلَى جواز ذَلِكَ بتقليد الصحابة رَضِي اللهُ عَنهُم القضاء من معاوية». وقال: «إنه لم يأخذْ أحد من المجتهدين بحديث معاوية الذي أخرجه الترمذي» وقال: «ومن كبار فواقره استخلافه ابنه يزيد السكير الخمير» فهذه كلها لا تخرج معاويةَ من الإيمان، ولا تمنعه من دخول الجنان، ولا بها يجوز لعنه ولا سبه، وقد تقدم بيانه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٣٨): «ولربما يظهر مشاغبٌ، ويقول: لعله تابَ، ورجعَ، والتائبُ مِنَ الذنب كمن لا ذنب. فنقول: إنَّ التوبةَ لا تتحقق

ولا تصح إلاَّ بالإقلاع عن الذنب، والندم على فعله، والعزم عَلَى ألاَّ يعودَ. وكل هذه الثلاثة منتفية في معاوية». هذا ما قاله المؤلف، وتأمل إلى نقضه كلامه بكلامه، فإنه قَالَ في صفحة (٣٣) من كتابه ما نصه: «فواعجبا من أقوام بين ظهرانينا الآن يدخلون المساءة عَلَى النبيِّ ﷺ، وعلى أهل بيته، وصالحي أمته في قبورهم بمدح مَنْ يلعنهم ويوصل إليهم كل أذى. ويشاركون بذلك معاوية في قبائحه التي يتمنى هو الخروج منها» أقول: فقول المؤلف «التي يتمنى هو الخروج منها» هو عينُ الندمِ، والندمُ توبةٌ، وهو مناقضٌ لقوله: «وكلُّ هذه الثلاثة منتفية في معاوية». ولعلَّ المؤلف يقول: إنه يتمنى الخروج منها الآن في قبره. فنقول له: أهل البرزخ وما هم عليه لا سبيل بحال إلى الاطلاع عليه، وبالجملة فكتابُ المؤلف من أَوله إلى آخره صياحٌ وتهويلٌ ودعاوى مجردة، بل طيش وسخافة، بل زيغ وضلال.

وإذا تتبعنا كتبَ المبتدعين منَ الكذابين وجدناها خالية من هذر المؤلف الفارغ البارد، ووجدناها محشوة بالكذب، ولكنهم لا ينفك عن ذاكرتهم المثلُ العربي وهو قولهم: إذا كنتَ كذوبًا فكن ذكورا. والمؤلفُ يكذبُ كذبًا ظاهرًا مكشوفًا ثم يطنطن، ويدندن عليه بما عن له، وهو لا يدع أنْ يروِّجَ عَلَى بعضِ العامة؛ لأنه لم يقصد بتأليفه إلاَّ تضليلَ العامة فقط وتأمل ما قاله المؤلف، قَالَ صفحة (٤٧) من كتابه: «وإنما أطلت بذكر خبر هذه البيعة مع شهرته واستفاضته؛ ليعلم الأغبياء من المقلدين ما ارتكبه معاوية لأجلها من الأكاذيب، والحيل، والمكر، والخداع، والرشوة من بيت مال المسلمين، وغش الأمة، والاستخفاف بذوي

الفضل والمنزلة من الصحابة، وتهديدهم بالقتال وغير ذَلِكَ من الفظائع، حَتَّى يتيقنَ أولئك الأغبياء أنهم مغرورون من مقلديهم، مغشوشون بما موهوا به عليهم من خلافِ ذَلِكَ، وأنَّ تقليدهم إياهم لا ينفعهم ولا يجديهم عندما تنكشف الحقائق لدى الملك العدل يوم التغابن حين تنقطع الأسباب بين التابع والمتبوع إلا المتقين». انتهى.

أقول: تأمل إلى هذا الهذر الفارغ فإنه ليس من الدين مطلقًا، والعلم والجهل بما جرى بين سيدنا علي ومعاوية رَضِي اللهُ عَنهما سيان، بل العلم به مضر إذا كان مثل علم المؤلف، وأما طعنه عَلَى مَنْ قلدناهم بالغش والتمويه وهم حملةُ الشريعةِ المطهرة فلا يتفوه به إلا من سفه نفسَه، ومعلومٌ أنا يوم القيامة لا نُسْأل عن شيء مما جرى بين علي ومعاوية ولا غيرهما، وإنما نُسْأَلُ عما عملناه، فَذِكْرُه لانكشاف الحقائق والتغابن إلى آخره فليس ذاك فيما بيننا وبين ما يتعلق بما جرى بين الصحابة، وإنما ذاك فيما عملناه، والمؤلفُ بلا شك مسئولٌ هو عما حشا به كتابه من الغيبة، والطعن عَلَى عبادِ الله الصالحين الذي هو مجرد آثام بفرض صحته، فكيف والواقع خلافه؟

ثم قَالَ المؤلف ـ بعد ما تقدم ـ ما نصه: «ولا يذهبُ عنك أنَّ معاويةَ لم يولِّ يزيدَ وحده عَلَى المسلمين محاباةً بل أكثر عماله من هذا القبيل».

وقد أطال المؤلفُ الهذر، هنا أقول: إنه بفرض صحته فلا يكون دليلاً عَلَى جواز لعنه، ثم إنَّ الرافضةَ قد قالوا في سيدنا عثمان مثل ما قاله المؤلفُ في معاويةَ، وقالوا: إنَّ عثمان رَضِي اللهُ عَنهُ ولى الوليد بن عقبة، ومعاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن عامر، وأنه ولى مروان أمره، ونقموا

عليه بهذا. والمؤلف عَدَّدَ ثمانية ممن ولاهم معاوية، وقد أجابَ العلماء عن هذا وقالوا[١]: إنَّ الرافضة تزعمُ أنه ولى مَن لا يصلح للولاية، وهو إمَّا باطل، وإما أن يكون ولى مَن لا يصلح في نفس الأمر لكنه كان مجتهدًا في ذَلِكَ فظن أنه يصلح فأخطأ ظنه، وهذا لا يقدح فيه، ثم إنَّ هذا الوليد بن عقبة الذي أنكرت الرافضة عَلَى عثمان رَضِي اللهُ عَنهُ توليته إياه قد اشتهر في التفسير والحديث والسير أنَّ النبيَّ ﷺ ولاه عَلَى صدقات أناس من العرب فلما قرب منهم خرجوا إليه فظن أنهم يحاربونه، فأرسل إلى النبيِّ ﷺ يذكر محاربتهم لـه، فأراد النبيُّ ﷺ أنْ يرسلَ إليهم جيشا؛ فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ﴾ [الحجرات: ٦] الآية، وإذا كان هذا قد خفي عَلَى النبي ﷺ فكيف لا يخفى عَلَى عثمان؟ وإذا خفي مثل هذا عَلَى عثمان فكيف لا يخفى عَلَى معاوية؟ وقد قَالَ المؤلف نفسه في صفحة (١٧١) اعتذارًا لسيدنا عمر رَضِي اللهُ عَنهُ في توليته لمعاوية عَلَى دمشق الشام ما نصه: «فإن عمر لا يعلم الغيب، ولا يطلع عَلَى الضمائر حَتَّى لا يولي إلاَّ الأتقياء». وقال في معاوية: «إنما كان يولي من ولاه محاباة». تأمل، وكيفما كان الأمر فكلام المؤلف من الخوض فيما لا يعني، وبفرض صحته فهو تتبع للعورات وغيبة، قَالَ رسول الله ﷺ: «**المؤمنُ يقبلُ المعاذيرَ، والمنافقُ يتتبعُ العورات**»[٢]، وإذا تتبعت كلامه وجدته لا يخرج عن كونه إما غيبة أو رجما بالغيب أو دعاوى

---

(١) «منهاج السنة» (٦/ ٢٣٩ – ٢٤١).

(٢) لم أقف عليه.

مجردة لا دليل عَلَى صحتها يعلم ذَلِكَ مَن له أدنى مُسْكَة[١] من علم.

وأما ما ينقله عن العلماء من الأحاديث العامة فهو إنما يخصصها بهواه، ثم إن جميع من ذكرهم المؤلف في كتابه من العلماء ونقل من كلامهم مما رووه في الباب، ولم يعتمدوه، فالمؤلف مخالفٌ لهم عن آخرهم، وكلهم في وادٍ والمؤلفُ في وادٍ آخر، فالمؤلف قَالَ بجواز لعن معاوية وهم لا يقولون به، والمؤلفُ قَالَ بعدم عدالة بعض الصحابة وهم لا يقولون به، والمؤلف خالفهم جميعهم في تعريف الصحبة للنبي ﷺ، والمؤلف فسر آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية المشتملة عَلَى الثناء لجميع الصحابة بما لم يفسروها وبما لم يقل به إلا المؤلف. إلى آخر ما هناك مما اشتمل عليه كتابه من طعنه وتخطئته وتفنيده لجميع العلماء الذين اقتضب كلامهم واستعاره في كتابه، وهذا من الغرابة؛ لأنه لا يوجدُ كتابٌ عَلَى ظهر البسيطة سلك فيه مؤلفه ما سلكه المؤلف مطلقًا؛ لأنَّ المؤلفَ ينقلُ عن الإمام البخاري وهو مُخَطِّئ له ويطعن عليه، وينقل عن الإمام مسلم ويخطئه ويطعن عليه، وينقل عن الغزالي، وابن جرير، وابن حجر الحافظ، والهيثمي وغيرهم مما لا نطيل بتعدادهم ويخطئهم، ويطعن عليهم. وإذا كان الأمرُ كذلك، وهو كذلك، فالمؤلفُ متبعٌ لهواه و محكم لعقله لا لكتابِ الله ولا لسنةِ رسول الله ﷺ.

قَالَ في صفحة (٦٥) ما نصه: «يقول أنصار معاوية: ـ يعني بهم أهلَ السنة والجماعة، أي أنهم ليسوا أنصار الحقِّ ـ إنَّ معاوية وفئته مثابون

(١) مُسكة بالضم أي: بقية. مختار الصحاح (٢٦١).

عَلَى قتل عمار، الذي يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار. إنَّ هذا لهوىً تقشعر له الجلود، ويذوب له الجلمود ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥] اللَّهُمَّ إنَّ هؤلاء - أي: أهل السنة والجماعة - قومٌ ضلوا عنِ الحقِّ وأضلوا كثيرًا ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ﴾ [النحل: ٦٢]» انتهى.

أقول: ارتكب المؤلفُ هذه الطريقة وهو أنْ ينقل الكلامَ مقتضبًا، ثم يدندن عليه بما شاء، وكان من حقه أن ينقلَ لنا نص العبارة، ويذكرَ لنا الكتابَ التي هي فيه ومؤلفه، ثم يرد كل كلمة في نحرها بالدليل، وأما الهذر المجرد فأمر سهل وقد قرأنا ما هذر به المؤلف وقرأه غيرنا فما اقشعرت الجلود، ولا ذاب الجلمود، وإنَّ مما تقشعر له جلودُ أهلِ الإيمان حقيقةً هو ما يرجم به المؤلفُ حملةَ الشرع الشريفِ، ويصفهم به، ويحكم عليهم به مِنْ أنَّهم يقولون كذبا، وأنهم ضلُّوا عنِ الحقِّ وأضلوا كثيرًا وأنّ ألسنتهم تصف الكذب بأن لهم الحسنى، وما اكتفى المؤلف بهذا بل حكم عليهم بأنَّ لهم النار، وأنهم مفرطون، ومثل هذا الكلام لا يصدر إلاَّ ممن يتخبطه الشيطانُ من المس، ولو كان قادرًا على إقامة الدليلِ عَلَى ما يزعمه لأورَدَهُ، وترك هذه الجرأَةَ عَلَى الله والسفسطةَ عَلَى العوام من عباده، فالمحدثون من العلماء كتبهم طافحة بأنَّ القتالَ بين الصحابة إنما كان قتالَ فتنةٍ ليس بواجب ولا مستحب، وكان تركُ القتالِ خيرًا للطائفتين، مع أنَّ سيدنا عليا كان أولى بالحقِّ وهذا هو قول أحمد وأكثر أهل الحديث، وأكثر أئمة الفقهاء، وهو قول أكابر الصحابة

والتابعين لهم بإحسان، وهو قول عمران بن حصين رَضِي اللهُ عَنهُ وعني به وكان ينهى عن بيع السلاح في ذَلِكَ القتال، ويقول: «هو بيع السلاح في الفتنة». وهو قول أسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص ـ كما تقدم ـ وقدمنا أقوالَ أهلِ العلم في ذَلِكَ، ولكنَّ المؤلفَ يأبى إلاَّ أنْ يكونَ القولُ في هذه المسألة ما قالته الإمامية من الرافضة؛ فلهذا قَالَ في علماء أهل السنة والجماعة ما قَالَ.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٦٦) ما نصه: «ودونك نموذجًا مما جاء عن النبيِّ ﷺ في حقِّ مَنْ سب أمير المؤمنين عليًا عليه السلام أو عاداه؛ ليعرف العاقل والغافل أي شناعة ارتكبها ذَلِكَ الطاغيةُ وأي طريق اجتازها إلى أُمِّهِ الهاوية». انتهى. أقول: أولاً نحن نُخَطِّئ مَنْ يسبُّ واحدًا من المسلمين مطلقًا، فكيف بمن يسب صحابيًا؟ فكيف به إذا كان أمير المؤمنين سيدنا علي كرم الله وجهه؟ ثم إنَّ المؤلف بعد ذَلِكَ أوردَ عشرينَ حديثًا ترجم لها بقوله: «ودونك نموذجًا مما جاء عن النبيِّ ﷺ في حقِّ مَن سبَّ عليا.» وبالتأمل لها تجد فيها ما هو من كلام سيدنا علي نفسه، وما هو من كلام الترمذي، وما هو من كلام الزبير، ومنها للبخاري حديث واحد، ولكن ما هو ذَلِكَ الحديث، هو قوله ﷺ عن الله: **«مَن عَادى لي وليًا فقدْ آذنتُهُ بالحْربِ»**[1] تأمل، وما عدا هذا فهو إمَّا مكذوب ظاهر كذبه، وإما ضعيفٌ جدا. وهذه الأحاديثُ هي مما تمسكت به الإماميةُ عَلَى دعواها النص عَلَى إمامة علي رَضِي اللهُ عَنهُ بعدَ النبيِّ ﷺ، ونحن نبينُ لكَ مقدار اطلاع المؤلف، وقيمة نقله ومبلغه في العلم مما

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

أورده من تلك الأحاديث، فنقول: قَالَ المؤلف بعدما تقدم صفحة (٦٦) ما نصه قَالَ: «قَالَ رسول الله ﷺ يومَ غَدِيرِ خُمٍّ مرجعه من حجة الوداع بعدَ أن جمعَ الصحابةَ، وكرر عليهم: «ألستُ أولى بكم من أنفسكم» ثلاثا. وهم يجيبون بالتصديق والاعتراف، ثم رفع يديه، وقال: **«من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللَّهُمَّ والِ مَنْ والاه، وعادِ مَن عاداهُ، وأحب مَنْ أحبَّه، وأبغضْ مَن أبغضه، وانصُرْ مَن نَصَرَه، واخْذُلْ مَنْ خَذَلَه،وأدرِ الحقَّ معه حيثُ دَار»**[1]. أخرجَ هذا الحديثَ جماعةٌ منهم: الترمذي، والنسائي، وأحمد وصححوه. قَالَ أحمد: شهدَ به لعليٍّ ثلاثون صحابيًا». انتهى.

أقول: تأملْ قبل كلِّ شيء فيما قاله المؤلف، فإنه قَالَ: «أخرج هذا الحديث جماعة». ولم يبين لنا لمن من المخرجين هذا اللفظ حَتَّى ننظره ونناقشه عليه، وهو يتخذ مثل هذا الإبهام مخرجًا لـه. ثم إنَّ هذا الحديثَ قد رواه الترمذي، وأحمد في مسنده عن النبيِّ ﷺ أنَّه قَالَ: **«مَنْ كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه»** وأمَّا الزيادةُ وهي قوله: **«اللَّهُمَّ والِ مَن والاه، وعادِ من عاداه»** فلا ريب أنَّها كذبٌ[2]، ثم إنَّ قوله: **«من كنتُ مولاه فعلي مولاه»** فليس في الصحاح لكن هو مما رواه العلماء، وتنازعوا في صحته، ثم إنَّ دعاءَ النبيِّ ﷺ مجابٌ، وهذا الدعاءُ ليس بمجاب، فَعُلِمَ أنه ليس من دعاءِ النبيِّ ﷺ، فإنَّ هؤلاءِ الذين قاتلوا أميرَ المؤمنينَ سيدنا عليا لم يُخذلوا بل كانوا يفتحون البلاد، ويقتلون الكفار، فكيف يكون النبيُّ ﷺ قَالَ: **«اللهُمَّ**

---

(١) الحديث بلفظ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه**» جمع طرقه وصححه الألباني ـ رحمه الله ـ في «السلسلة الصحيحة» (١٧٥٠).

(٢) سبق تصحيح الألباني ـ رحمه الله ـ لها بمجموع طرقها.

اخذل من خذله، وانصر من نصره»[١]؟ فأين نصرُ الله لمن نصره؟ وأما قوله: «**وأدر الحقَّ معه حيث دار**»[٢] فهذا الكلامُ يُنَزه عنه رسول الله ﷺ؛ لأنَّ الحقَّ الذي يدور مع الشخص، ويدورُ الشخصُ معه فهو صفةٌ لذلك الشخص لا يتعداه، ومعنى ذَلِكَ أنَّ قوله صدق وعمله صالح ليس المراد به أنَّ غيره لم يكن معه شيء من الحق، وأيضًا فالحقُّ لا يدور مع شخصٍ غير النبيِّ ﷺ، ولو دارَ الحقُّ مع سيدنا علي حيثما دار لوجب أنْ يكون معصومًا كالنبيِّ ﷺ.

وأما قول المؤلف قَالَ أحمد: «شهد لعلي بصحته ثلاثون صحابيًا» فمغالطة؛ لأنَّ أحمد إنما روى في مسنده: «**مَنْ كنت مولاه فعلي مولاه**» فشهادة الثلاثين من الصحابة إنما هي عَلَى لفظ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» فقط، والإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ اليوم مولى كل مؤمن وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض وليس مقصودنا من هذا إلا بيان الحق.

وهذا هو أولُ حديثٍ أورده المؤلفُ في أول صفحة (٦٦) من كتابه ونبين أيضًا آخر حديث أورده المؤلف في صفحة (٦٧) من كتابه وبهما كفاية، قَالَ المؤلفُ صفحة (٦٧) من كتابه ما نصه: «وأخرجَ ابنُ عساكر

(١) زيادة «**اللهم انصر من نصره واخذل من خذله**» أخرجها أحمد في «المسند» (٩٦٤)، وضعفها الأرنؤط.

(٢) زيادة «**وأدر الحق معه**»، أخرجها الترمذي (٣٧١٤) من رواية علي رضي الله عنه، وفي إسنادها المختار بن نافع كما قال الترمذي شيخ بصري كثير الغرائب وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٢٥٥) رقم (٤١٠).

في الفردوس: بغضُ علي سيئة لا تنفع معها حسنة، وحب علي حسنة لا تضر معها سيئة». انتهى. أقول: تأمل إلى ما سيأتي عَلَى كلام المؤلف هذا ونقله وما يترتب عليه. قَالَ ابنُ تيمية في منهاجه[1]: «قَالَ الرافضي: ومنها ما نقله صاحب الفردوس عن معاذ بن جبل عن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**حبُّ عليٍّ حسنةٌ لا يضر معها سيئة، وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنةٌ**» والجواب: أنَّ كتاب الفردوس فيه من الأحاديث الموضوعة ما شاء الله، ومصنفه شيرويه بن شهربار الديلمي، وإنْ كان من طلبة الحديث ورواته فإنَّ هذه الأحاديث التي جمعها، وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار لصحيحها وضعيفها وموضوعها؛ فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جدًا، وهذا الحديث مما يشهد المسلم أن النبي ﷺ ما يقوله، فإنَّ حبَّ الله ورسوله أعظمُ مِنْ حبِّ عليٍّ، والسيئات تضر مع ذلك، وقد كان النبيَ ﷺ يضربُ عبدَ الله بن حمار في الخمر، وقال: «**إنه يحبُّ اللهَ ورسولَه**» والسيئات تضره، وقد أجمع المسلمون، وعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنَّ الشرك يضرُّ صاحبه ولو أحبَّ علي بن أبي طالب؛ فإنَّ أباه أبا طالب كان يحبه، وقد ضره الشرك حَتَّى دخلَ النار، والغالية يقولون: إنهم يحبونه وهم كفارٌ مِن أهلِ النار، وقد قَالَ النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح: «**ولو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقت لقطعت يدها**»[2]، وقد عُلِم بالاضطرار من دين الإسلام أنَّ الرجل لو سَرَقَ لقُطِعَتْ يده وإنْ كان يحبُّ علياً، ولو زنى أُقيمَ عليه الحدُّ ولو كان يحبُّ

---

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨).

عليا، ولو قَتَلَ لأقيد بالمقتول وإنْ كان يحب عليا. وحبُّ النبي ﷺ أعظمُ مِن حبِّ علي، ولو تركَ رجلٌ الصلاةَ والزكاةَ وفعلَ الكبائر لضره ذَلِكَ مع حبِّ النبي ﷺ فكيف لا يضره ذَلِكَ مع حب علي؟ ثم مِنَ المعلوم أنَّ المحبين الذين رأوه وقاتلوا معه أعظم من غيرهم وكان هو دائمًا يذمهم، ويطعن عليهم ويتبرأ من فعلهم، ودعا الله عليهم أنْ يبدله بهم خيرا منهم. وبالجملةِ هذا القولُ كفرٌ ظاهر يُستتاب صاحبه ولا يجوز أنْ يقولَ هذا مَن يؤمن بالله واليوم الآخر.

وكذلك قوله: «**وبغضه سيئة**» فإنَّ من أبغضه إن كان كافرا فكفره هو الذي أشقاه، وإن كان مؤمنًا نفعه إيمانه وإن أبغضه» انتهى.

أقول: لو لم يوجد في كتاب المؤلف إلا إيراده لهذا الحديثِ وتكراره له في غير ما موضع من كتابه لكان كافيًا في الدلالة على جهل المؤلف وإبطال ما يزعمه من معرفته بالكتاب والسنة، فإنَّ المؤلفَ قَالَ في صفحة (١٥٠) من كتابه بلا خجل ولا احتشام ما نصه: «غير أنا لا نكتال أقوال أولئك المؤلفين جزافا كما كالوها، ولا نرسلُ الكلامَ على عواهنه كما أرسلوه، ولا نسبك الخبيث والطيب في قالب واحد كما صنعوا، ولا نخلط الحابل بالنابل كما فعلوا، ولا نغرر بالناس بإيرادِ الخاص من الأدلة في موارد العام، وإجراء المقيد بمجرى المطلق فيمتزج الحقُّ بالباطل، بل نُعطي كلَّ آية مِن كتاب الله تعالى وكلَّ حديثٍ مِن أحاديث رسوله ﷺ حقَّه مِن الفحص في مدلولاته، وبيان مجمله، وتحقيق عمومه وخصوصه، وتفسير ما صدقاته، وتتبع أسباب نزوله، أو وروده، ثم نعامل كلا من أصحابه عليه الصلاة والسلام بما حكمت تلك

الدلائل مِنْ رفعٍ أو خفض، ومودة أو رفض».

هذه دعاوى المؤلف التي يدعيها، وبما تقدم مما نقلناه وبيناه من النقول الصحيحة لم تبق أدنى شبهة في بطلان مزاعمه ودعاويه، وأنه هو الذي يكتال الكلام جزافا ويرسله على عواهنه، وأنَّه قد سبك الخبيثَ بالخبيث، وخلطَ الحابل بالنابل، وغرر بالناسِ فأورد العامَ منَ الأدلةِ كما مر في مواردِ الخاص ومزجَ الحقَّ بالباطل، وأنَّ ما يدعيه مِن إعطائه كلَّ آيةٍ مِن كتابِ الله وكلَّ حديثٍ من أحاديث رسوله ﷺ حقَّه من الفحصِ في مدلولاته فدعوى باطلةٌ واضحة البطلانِ مما قدمناه، والأمر لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ونحنُ وجميعُ المؤمنين بالله يحبون عليا رَضِي اللهُ عَنهُ ويوالونه، ويودونه، ويترضون عنه وما تقوله الغالية فيه أو تقوله الخوارج عليه كل ذَلِكَ لا يؤثر فينا زيادة في محبته ولا نقصًا، وإنا والحمد لله لسنا من الهالكين المحبين المفرطين في محبته كرم الله وجهه، ولا تخطر بقلوبنا له البغضاء.

قَالَ المؤلف ـ وهو شهادةٌ عليه ـ صفحة (٦٧): «وأخرجَ البزار، وأبو يعلى، والحاكم عن عليٍّ رَضِي اللهُ عَنهُ قَالَ: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «**إنَّ فيكَ مثلا من عيسى، أبغضَته اليهودُ حَتَّى بهتوا أمَّه، وأحبته النصارى حَتَّى أنزلوه بالمنزل الذي ليس به ألا وإنه يهلك فيَّ اثنان: محبٌّ مفرطٌ يقرِّظُني بما ليس فيَّ، ومبغضٌ يحمله شنآني عَلَى أن يبهتني**»[1].

(١) أخرجه البزار (٧٥٨)، وأبويعلى (٥٣٤)، والحاكم (٣/ ١٢٣)، وأحمد (١/ ١٦٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨١): في إسناد عبدالله بن أحمد وأبي يعلى الحكم بن عبدالملك وهو ضعيف. وفي إسناد البزار محمد بن كثير القرشي الكوفي وهو ضعيف.

هذا ما ذكره المؤلف، وأهلُ السنةِ والجماعة ليسوا مِنَ المفرطين ولا من المبهتين، بل هم كما وصفَ الله أمةً وسطا، فالحمدُ لله عَلَى ذلك.

ثم قَالَ المؤلف وهو فيما قاله هنا سيهدم به جميع مَا بناه وأنه أتعب نفسه فيما لا يجدي، ولكنه سيحكم عَلَى نفسه بأنه ميسر لهذا الهذر فتأمله. قَالَ في صفحة (٧٩) ما نصه: «فانظرْ رحمك الله إلى جرأَة هؤلاء الظلمة العتاة على الله تعالى وما قدموه لأنفسهم من الكبائر والعظائم، وما تعرضوا له من الوعيدِ الشديد مِنَ المنتقم الجبار الشديد العقاب، عَلَى أنَّ كلَّ ما فعلوه من السب والشتم واللعن وإنْ عَمَّ وطم وانتشر وتتابع منهم لا ينقص من مقام الإمام علي عليه السلام مثقالَ ذرةٍ، ولا تلحقه بذلك غضاضة ولا معرة، فإنَّ مقدارَه عند الله، وجلالَتَه في قلوبِ الصالحين من عباده أعظمُ وأَجلُّ مِنْ أن يهتك حرمَتها هذرُ معاوية وأتباعه». انتهى. أقول: وإذا كنت تعرف هذا ما الذي حملك عَلَى هذا الفضول، وإلزامك نفسك ما ليس يلزمها.

ثم قَالَ: «كما أن ضعة ركب معاوية وأتباعه، وحقارة شأنهم عند الله، وسوء موقعهم في قلوب المؤمنين المتقين أقلُّ وأحقر مِن أن يرفعها أو يؤثر فيها تعظيم هؤلاء المتعصبين لهم وتسويدهم قدر أَنملةٍ جفَّ القلم بما هو كائن، وكلٌّ ميسرٌ لما خُلِقَ له». انتهى. أقول: والمؤلف ميسرٌ لما خلق له وهو هذا الفضول الذي يضر ولا ينفع.

ثم إن المؤلف رجع عَلَى عادته فهذر بما قد تقدَّمَ رده فلا نعيده، ثم قَالَ في صفحة (٨٠) من كتابه ما نصه: «ربما قيل: إنَّ لهؤلاء القوم صلوات، وزكوات، وشيء من عبادات، أوما تراها مغنية عنهم شيئًا يوم

القيامة. قلتُ: لا إخال أنه ينفعهم شيء من ذَلِكَ ورسول الله ﷺ يقول من أثناء حديثٍ أخرجه الحاكم وصححه: «**فلو أنَّ رجلاً صفن بين الركنِ والمقامِ فصلَّى وصَامَ، ثم لقي اللهَ وهو مبغضٌ لأهلِ بيت محمدٍ دخلَ النارَ**»[(١)]. وصح أيضًا عنه ﷺ أنه قَالَ: «**والذي نفسي بيده لا يبغضنا أهل البيت أحدٌ إلا أدخله اللهُ النارَ**»[(٢)]. وورد أيضًا من حديثٍ صحيح قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَن آذاني في عترتي فقد آذى الله، إنَّ اللهَ حَرَّمَ الجنةَ عَلَى مَن ظَلَمَ أهلَ بيتي، أو قاتلَهم، أو أعانَ عليهم، أو سبهم**»[(٣)] وأخرج ابنُ عساكرٍ في «الفردوس»: «**بغضُ علي سيئةٌ لا تنفع معها حسنةٌ**»[(٤)]» انتهى.

أقول: نحن نطالبُ المؤلفَ أولاً بصحة النقل، وإنما نقول هذا في مقام المناظرة وإلاَّ فنحن لا نتردد في بطلان استدلال المؤلف، ولا حاجة بالإطالة، بل نقول للمؤلف: إنَّ الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه العزيز: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ١١٢] وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤٩)، وقال: صحيح على شرط مسلم، وكذلك الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ١٧٦) رقم (١٤١٢). وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٦٩): قال أبي: هذا حديث منكر.

(٢) أخرجه الحاكم (٣/ ١٦٢) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم وابن حبان (٦٩٧٨). وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٤٨٨).

(٣) لم أقف عليه.

وقد ورد «**اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي**». انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٧٧٧).

(٤) لم أقف عليه. والفردوس للديلمي وليس لابن عساكر!.

ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ [النساء: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٣٥ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣ ـ ١٣٦] هؤلاء في الجنة ولم يشترط عليهم شيئًا مما ذكره المؤلف. ثم إنه يقال: لابد للحبِّ والبغضاء مِن سبب؛ فمن كان يبغض أحدًا من أهل البيت بسبب انتسابه إلى النبيِّ ﷺ فهذا بغضٌ لرسول الله ﷺ، ولا يبغض رسول الله ﷺ إلاَّ شقي وهو في النار، وأمَّا مَنْ يبغُض أحدًا من أهل البيت؛ لكونه مخالفًا لما عليه آباؤه وأجداده من أهل البيت الطاهر من التقوى فهذا بغضٌ في الله، وهو من أوثق عرى الإيمان، قَالَ السيد أبو بكر بن عبدالرحمن بن شهاب الدين في كتابه «رشفة الصادي»[1] ما نصه: «قَالَ الحسنُ بنُ الحسن بن علي بن أبي طالب لرجلٍ ممن يغلو في حبهم: ويحكم أحبونا لله فإنْ أطعنا اللهَ فأحبونا، وإن عصينا الله فأبغضونا. فقال لـه الرجل: إنكم ذوو قرابةٍ من رسول الله ﷺ. فقال: لو كان ذَلِكَ نافعًا بقرابة من رسول الله بغير عمل بطاعة لنفع ذَلِكَ من هو أقرب إليه منا، إني أخاف أن يضاعف للعاصي منّا العذاب ضعفين، ووالله

(١) (ص٣٠٧) ط: دار الكتب العلمية.

إني لا أرجو أن يؤتى للمحسن منا أجره مرتين».

ثم قَالَ المؤلف: «كان أبو سفيان في الجاهليةِ أشدَّ قريش عداوةً للنبيِّ ﷺ» إلى آخر هَذرِهِ مما لا فائدة فيه إلا كون المؤلف مشغولاً بتتبع المساوئ، قَالَ الشاعر:

شرُّ الورى بعيوبِ الناس مشتغل ... مثل الذبابِ يُرَاعي موضعَ العلل

ومثل هذا القول لا يصدر إلا من جاهل، فالناس كلهم كانوا كفارًا قبل إيمانهم بما جاء النبيُّ ﷺ به، وكان فيهم من هو شديد العداوة للنبيِّ ﷺ كأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ، وكثيرًا ما كان يهجو رسول الله ﷺ، ولما أسلم مَن أسلم صار بدل ذَلِكَ البغض منهم محبة له ﷺ، وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ٧] ولم يكتف المؤلف بهذا بل قَالَ: «وكما ورث معاويةُ عداوة بني هاشم عن أَبيه فقد ورث النصيب الآخر أيضًا عن أمِّهِ هند بنت عتبة بن ربيعة، فقد كانتْ شديدةَ العداوة للنبيِّ ﷺ» اهـ.

أقول: روى البخاريُّ أنَّ هِنْدًا لما أسلمتْ قالت: «والله يا رسول الله، ما كان على وجه الأرضِ أهل خباء أَحب إليَّ أنْ يَذلُّوا من أهل خبائك، وما أصبح اليومَ عَلَى ظهرِ الأرض أهل خباء أَحب إليَّ أن يَعزُّوا مِن أهل خبائك»(١).

ثم إن المؤلف لم يكتف بما تقدم جميعه بل قَالَ أيضًا: «وكان حسانُ

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا باب «ذكر هند بن عتبة رضي الله عنها». وقال الحافظ ابن حجر: وصله البيهقي أيضًا من طريق أبي الموجه عن عبدان. [فتح الباري ٧/ ١٤١].

ابن ثابتٍ رَضي اللهُ عَنهُ يهجوها وزوجها عَلَى مسمعٍ منَ النبيِّ ﷺ ومشهدِ من أَصحابه، ويقذفها بما اتُّهِمَتْ به من الزنا، ولم ينكرْ عليه النبيُّ ﷺ شيئًا مما هجاهما به». انتهى.

أقول: ما برح المؤلف يروي لنا من عنده بلا إسنادٍ وبلا عزو! في أي كتاب كان هذا؟ وهل كان ذَلِكَ قبل إسلامها أو بعده؟ وهذا كلامٌ مستهجنٌ لو فُرِضَت صحته، فكيف وهو باطلٌ؟ ومعاذ الله أن يسمع رسول الله ﷺ منكرًا من القولِ ويسكت عليه، وبالجملة فكلام المؤلفِ كله هذر، وقد سئمنا من مجاراته عليه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (٨٩): «قلتُ: احتج الستة في صحاحهم بجعفر الصادق إلا البخاري فكأنه اغتر بما بلغه عن ابنِ سعدٍ، وابن عياش، وابن القطان في حقه، عَلَى أَنَّه احتج بمن قدمنا ذكرهم، وهنا يتحير العاقل، ولا يدري بماذا يعتذر عن البخاري رحمه الله، وقد قيل في هذا المعنى شعرًا:

قضيةٌ أشبه بالمزرية	أنَّ البخاريَّ إمَامَ الفئه
بالصادقِ الصديق ما احْتَجَّ في	حديثِهِ واحتج بالمرجئه
ومثل عمران بن حطان أو	مروان وابن المرأةِ المخطئه
مشكلةٌ ذاتُ عوار إلى	حيرةِ أربابِ النهى ملجئه
وحق بيت يممته الورى	مُغذة في السير أو مبطئه
أن الإمامَ الصادق المجتبى	بفضله الآئي أتت منبئه
أجلّ مَن في عصره رتبة	لم يقترف في عمره سيئه
قلامة من ظفرِ إبهامهِ	تعدلُ مِن مثلِ البخاري مئه»

أقول: وا أسفاه وواحسرتاه أن يكون المؤلف لكتاب النصائح الكافية من أهل البيت الطاهر النبوي، ويظهر بهذا المظهرِ الشنيع القبيح جرأةً عَلَى الله، وعلى رسوله، وعلى حملة شريعته بدعاوى باطلة يزعم المؤلف أنه ينتصر لسيدنا علي فيما شجر بينه وبين معاوية، وسَوَّلَ له شيطانه وهواه وضلاله أنَّ الانتصارَ لعلي لا يتم إلاَّ بالاتباع لمذهبِ الإمامية من الرافضة، وأنَّ الاتباع لمذهبِ الإمامية كما هو معلوم لا يكون إلا إذا أتى على جميع حملة الشريعة المحمدية من أهل السنة والجماعة، أنهم ـ بزعمه ـ مخطئون، فلا نجد وصفًا ينطبق عَلَى المؤلف إلا أنَّه ضالٌّ، ويريد أن يضلَّ غيره.

يقولُ المؤلف، ويستشهدُ في إمام المسلمين، وقدوة الموحدين، وشيخ المؤمنين، ومَنِ المعول عليه في أحاديث سيد المرسلين، ومن هو الحافظ لنظام الدين الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، صاحب الجامع الصحيح أنَّه اغْتَرَّ، وأن قلامة من ظفرِ السيد جعفر الصادق تعدل بمائة من مثل البخاري انتصارًا لمذهب الإمامية الرافضة الذين يزعمون أنَّهم أخذوا مذهبَهم عن أهل البيت، وهم عَلَى أهل البيت يكذبون، نترك الحكم في هذا لمن له أدنى معرفة أو عقل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[1].

---

(١) وقد رد الشيخ جمال القاسمي ـ رحمه الله ـ في رسالته «نقد النصائح الكافية» ص(٣٩) على اتهام ابن عقيل للإمام البخاري بقوله: «إن التحامل على البخاري بمثل هذا الكلام لا تنتهجه الحكماء، ولا تسلكه العلماء في آداب المناظرة، وهذا التحامل منظور إليه من وجوه:

الأول: أن كون البخاري اغتر بمن توقف في الرواية عن الإمام جعفر عليه السلام تهجم على الغيب؛ إذ لا يطَّلـع على مثله من نيّته إلا علام الغيوب أو يكون أثر عنه في مؤلفاته ذلك، وإلا =

قَالَ الإمام السبكي في طبقاته الكبرى[1]: «قَالَ بكر بن منير سمعتُ البخاريَّ يقول: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحدًا. قَالَ

= فمن الفرية على المرء أن يتقوّل عليه ما لم يقله.

الثاني: لو صح ما ذكر للزم أن يكون كل من لم يرو له البخاري مجروحاً بنظره، كالشافعي وأحمد ونحوهما، فإن البخاري لم يخرج لهما حديثاً في صحيحه، مع أنهما من رجال الرواية، لاسيما الإمام أحمد، ولا قائل بأن البخاري يرى جرحهما، فما يجاب عنهُ فيهما يجاب عنه في الإمام جعفر.

الثالث: اتفقوا على أن لا ملام على إمام في اجتهاده، والبخاري من كبار الأئمة المجتهدين فهب أنه اجتهد في رواية جعفر، فإن أخطأ كان مأجورًا معذورًا.

الرابع: قد يترك جامع المسند الرواية عمن غلب عليه الفقه؛ لأن شهرة الراوي بالرواية والحفظ تدعو لتحمل طالب الحديث عنه وكتابة حديثه أكثر من التحمل عمن اشتهر بالفقه، ومن ذلك: ترك البخاري وأمثاله الرواية عن أبي يوسف و محمد بن الحسن وأمثالهم، وقد يكون من هؤلاء في نظره الإمام جعفر، فلا يلزم من ترك الرواية عنه جرحه.

الخامس: قد يترك المحدث الرواية عن راو لراوٍ آخر في طبقته، إما لأنه يراه فوقه في العلم أو أن ما عنده أضبط وأسدّ، أو أن في سنده علوًّا أو نحو ذلك من مقاصد المتحملين، وكله مما لا حرج فيه ولا يستلزم الغض من سالك سبيله؛ لأنه سبيل مشروع ومنهج متبوع، قال الإمام ابن حزم في الفصل في الرد على الإمامية الذين يرون العلوية أفضل معاصريهم ما مثاله: وكذلك لا يجدون لجعفر بن محمد بسوقًا في علم ولا في دين ولا في عمل على محمد بن مسلم الزهري ولا على ابن أبي ذؤيب ولا على عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالله بن عمر ولا على عبيد الله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر ولا على ابني عمه محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن وعلي بن الحسن بن الحسن بن الحسن، بل كل من ذكرنا فوقه في العلم والزهد، وكلهم أرفع محلاً في الفتيا والحديث لا يمنع أحد منهم من شيء من ذلك. اهـ بحروفه، وثمة وجوه أخرى وأعذار أربابها أبصر بها، ولا يحتج على البخاري برواية غيره عن الإمام جعفر؛ لأن لكل وجهة، وما كل فاضل يكلف المحدث الرواية عنه أو له مادام لا هيمنة ولا سيطرة على الأذواق والمشارب بالإجماع».

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» (٢/ ٢٢٤).

شيخنا أبو عبد الله الحافظ يشهد لهذه المقالة كلامُهُ في الجرح والتعديل فإنه أبلغ ما يقول في الرجل المتروك أو الساقط: «فيه نظر أو سكتوا عنه». ولا يكاد يقول: فلان كذاب، ولا فلان يضع الحديث. وهذا من شدة ورعه. قلتُ: وأبلغ تضعيفه قوله في المجروح: «منكر الحديث». وقال أبو عمر وأحمد بن نصر الخفاف: محمد بن إسماعيل أعلم بالحديث من إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وغيرهما بعشرين درجة، ومَن قَالَ فيه شيء فمني عليه ألف لعنة». انتهى.

أقول: كأن المؤلف لضلاله لا يعلم أنَّ كتابه هذا من أوله إلى آخره كذبٌ وغيبة ليس إلاَّ. وأمَّا سيدنا جعفر الصادق رَضِيَ اللهُ عَنهُ من خيار أهل العلم والدين[1]، أخذ العلمَ عن جده أبي أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعن محمد بن المنكدر، ونافع مولى ابن عمر، والزهري، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم. وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وابن جريج، وشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، وحاتم بن إسماعيل، وحفص بن غياث، ومحمد بن إسحق بن يسار. كذا ذكر علماء الحديث. والآفة وقعت في الكذابين عليه لا منه رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وقد نسبت إليه أنواع من الأكاذيب[2] مثل كتاب البطاقة والجفر والهفت والكلام عَلَى النجوم وفي مقدمة المعرفة من جهة الرعود والبروق، وحتى أنَّ من أراد أن يحقق معه أكاذيب نسبها إلى جعفر الصادق حَتَّى أنَّ جماعةً من الناس يظنون أنَّ

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٥٢).

(٢) «منهاج السنة» (٤/ ٥٤).

رسائل إخوان الصفا مأخوذةٌ عنه، وقد قيل فيه: إذا نظرتَ إلى جعفر بن محمد علمت أنَّه من سلالة النبيين. والإمامية من الرافضة يزعمون أنَّه هو الذي نَشَرَ فقههم ومعارفهم الحقيقية وعقائدهم اليقينية، وكانت بين وجودِ الإمام البخاري ووفاة سيدنا جعفر الصادق نحو ست وأربعين سنةً، ولو كان المؤلف من أهل العلم لما قَالَ أو استشهد بأنَّ قلامة ظفر سيدنا جعفر الصادق تعدل من مثل البخاري مائة، فإن تلك القلامة تُرْمَى، ولا يُنتفع بها مطلقًا لا في الدين ولا في الدنيا، والمؤلف لا يخجل من مخالفةِ أقواله لأفعاله، فإنَّه ينقل عن البخاري في كتابه، فالبخاريُّ قد نفعَ المؤلفَ وما هو النفع الذي حصل للمؤلف من تلك القلامة؟ وهذا الكلام هو بكلام المبرسم أشبه، ولا يعزب عنك، فإن المؤلف يدعي العصمة لسيدنا جعفر الصادق فإنه قَالَ: «لم يقترف في عمره سيئة»، وهو من مذهب الإمامية في معتقداتهم كما تقدم أيضًا.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٠١): «فانظر أيها المنصف رحمك الله كيف قاتل الصديق الناسَ عَلَى الشاة والبعير يمنعها الرجل من مال المسلمين واستحل دماءهم بذلك. وهذا ابن أبي سفيان اغتصب الكلَّ واستأثر به ظلمًا وبغيًا، ثم قيل مع ذَلِكَ: إنه أمامُ حقٍّ، وخليفة صدق. تناقلوا هذا وتهافتوا عليه، وأظهر كلٌّ ما عنده، وبذل كل منهم جده في ذَلِكَ وجهده، ويوم ترى الذين كذبوا عَلَى الله وجوههم مسودة سبحانك هذا بهتان عظيم» اهـ.

أقول: تأمل إلى هذا الكلام الموحش المظلم المتصاعد من كنيف الزيغ والجهل، فإنه يقول في الصديق الأكبر رَضِي اللهُ عَنهُ: «واستحل

دماءهم بذلك». ومعاذ الله أن يستحل الصديق ما حَرَّمَ الله أو يحرم ما أحلَّ الله، وقد تقدم في صفحة (٣٠) من كتاب المؤلف أنه قَالَ: «والعجب كل العجب أنَّ هؤلاء المتمحلين ـ أي: أهل السنة والجماعة ـ قائلون بكفر الذين حاربوا الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ، جازمون بحل سبي نسائهم وذراريهم، واغتنام أموالهم، عَلَى أنَّ طوائف منهم كمالك بن نويرة وقومه بني يربوع وغيرهم من قبائل العرب لم يحكم بردتهم إلا لأنهم امتنعوا عن أداء الزكاة إلى الخليفة أبي بكر، وقالوا: زكاة أغنيائنا نردها عَلَى فقرائنا. ولم يجحدوا وجوبها، وكانوا يقيمون الصلاة» اهـ.

أقول: ومعنى هذا الكلام أنَّ سيدنا أبا بكر الصديق قاتَلَ المسلمين الذي يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، وسبى نساءهم وذراريهم، واغتنم أموالهم لا لكونهم لم يؤتوا الزكاة بل لكونهم امتنعوا عن أدائها إليه، وأنَّ هؤلاء المتمحلين ـ يعني: بهم أهل السنة ـ قائلون بكفر من امتنع من أولئك عن أداء الزكاة إلى الصديق، فهذا هو معنى كلام المؤلف، وتأمل فإن المؤلف قَالَ: «واستحل» أي: الصديق حاشاه من ذلك. أما مانعو الزكاة فقد اتفق أبو بكر وعمر عَلَى قتالهم كما في الصحيحين عن أبي هريرة أنَّ عمر قَالَ لأبي بكر: يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قَالَ النبي ﷺ: «**أُمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حَتَّى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسولُ الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقها، وحسابهم عَلَى الله**» فقال أبو بكر: ألم يقل: «**إلا بحقِّهَا، وحسابهم عَلَى الله**» فإن الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عَلَى منعها. قَالَ عمر: فوالله، إلاَّ أنْ رأَيتُ الله شرح صدر

أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق[١]. وفي الصحيحين تصديق فهم أبي بكر، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قَالَ: «**أمرت أن أقاتل الناس حَتَّى يشهدوا أَن لا إله إلا الله وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذَلِكَ عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها**»[٢]. فعمر وافق أَبا بكر عَلَى قتال أهل الردة مانعي الزكاة وكذلك سائر الصحابة، وأقر أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها، ولم تسب لهم ذرية فافهم. وقد تقدم في مقدمة الكتاب شيء من التفصيل في هذا فارجع إليه إنْ شئت.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٠١) ما نصه: «وهنا نقبض القلم عن تعداد ما بقي من بوائقه وفظائعه إذ لا طمع في استقصائها، فإن المجال في ذَلِكَ فسيحٌ جدًا، ومن الذي يقدر عَلَى جمع بوائق جبار لبث بضعًا وأربعين سنة في الإسلام وهو يتمرغ في حمية الجور والبغي والفساد والمحادة لله ولرسوله؟». انتهى. أقول: قَالَ المؤلف: «وهنا نقبض القلم» إلى آخره، ونحن عَلَى يقين من أن المؤلف سينقض قوله هذا وسيعود إلى هذره، ولا يبالي من تكذيبه نفسه بنفسه، فأَما قوله: «فإن المجال في ذَلِكَ فسيح جدًا» فيقال: إنه فسيح للمؤلف ومن عَلَى شاكلته، وأما من كان ملجمًا بلجام الورع والتقوى فهو عليه ضيق جدًا.

ثم قَالَ المؤلف: «عَلَى أن الرواة قد سكتوا عن أكثرها خوف الفتنة». أقول: إن الرواة لم يسكتوا عن رواية ما كان صحيحًا منها، وإنما سكتوا عن الكذب الذي تشبث به المؤلفُ، يؤيد ذَلِكَ قول المؤلف بعده: «ثم

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

جاء بعدهم علماء من أنصاره فطمسوا كثيرًا مما نقله الرواة عنها». ثم قَالَ: «وليتهم اقتنعوا بما صنعوا لا بل أكثروا اللوم وشددوا النكير عَلَى مَن نقل شيئًا من قبائحه». أقول: والأمر كذلك فإنهم أكثروا اللوم، وشددوا النكير عَلَى من ينقل الكذب الذي يعرفون أنه كذبٌ، ثم قَالَ المؤلف: «أو يطعن في سنده وإن كان بمنتهى مراتب الصحة». أقول: المؤلف ينسى ما يقول فإنَّ المؤلفَ في صفحة (٣٥) من كتابه كما تقدَّمَ في حديث: «إذا **رأيتم معاوية عَلَى منبري فاقتلوه**» حيث قالوا بوضعه قَالَ المؤلف: «قلتُ: أما دعوى وضعه من حيث رجال أسانيده وضعفهم فليس لنا فيه كلام؛ لأن القول ما قالوه وليسوا بمتهمين في ذلك». وما للمؤلف يكذب نفسه بنفسه، ويتهمهم هنا بأنهم يكثرون اللوم، ويشددون النكير، ويطعنون في السند ولو كان بمنتهى مراتب الصحة ولكن ما الحيلة والمؤلف ينسى ما يقول؟!

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٠٣): «فتجد الشخص عندما تورد عليه دليلاً مخالفًا لمذهبه، ومغايرًا لمعتقده كالحائر المتخبط، منتفخ الودجين، محمر الأنف من الغضب، يتطلب ما يجرح به ذَلِكَ الدليل أو يعارضه، فإذا لم يجد لجأ إلى تفسيريه أو تأويله بما يوافق هواه من التأويلات البعيدة، أو تمسك في نقضه بما يشاكل نسيج العنكبوت في الضعف». انتهى. أقول: لو أورد المؤلفُ دليلَه عَلَى عالم؛ لبين له بطلان هذره بالأدلة الصحيحة والنصوص الصريحة، وأما إذا أورده عَلَى مَن لا يعلم شيئًا وكان له تمييزٌ وعقلٌ وفيه غيرةٌ فلا يبعد أن لا يصدر منه إلا ذَلِكَ، وما ذاك إلا لاعتقاده بطلان هذر المؤلف بقلبه وعقله، ولكنه لما

كان جاهلاً لم يقدر على إفحام المؤلف بالدليل، وهذا يكون وما منشؤه إلا الذين يأتون بشبه مزخرفة للعامة فيريدون تضليلهم بها.

ثم قَالَ المؤلف: «فتراه يقول: قَالَ فلان كذا، وأفتى بكذا. في مقابلةِ قول الله تعالى ورسوله ﷺ حبًا في نصرة مذهبه». أقول: هذا هو التغرير بعينه والهذر المجرد عن الدليل، وأولئك الذين قيل عنهم: إنهم قالوا كذا، وأفتوا بكذا. فهم حملةُ العلمِ وحملة الشريعةِ المحمدية، وهم لا يقولون ولا يفتون إلا بما قَالَ الله ورسوله، وأمَّا مَن يقولُ، ويفتي بخلاف ذَلِكَ فهو ضالٌّ مضِلٌّ إذا كان متعمدًا والواقع أنَّ الذين يُرْجَعُ إلى أَقوالهم، ويُعْتمدُ عليها، ويُقال فيهم: إنهم قالوا كذا، وأفتوا بكذا. هم العلماءُ العاملون، المخلصون، الورعون، المحققون، المشهورون، المعروفون بالتحقيق والتدقيق والأمانة والتحري، أظهر الله سبحانه وتعالى مصنفاتهم، وقابلها المؤمنون بالقبول. والكتبُ المصنفة لا تُحْصى عَدًّا؛ لكثرتها، وليس كلها منتشرة ومقبولة ويرجع إليها، وقد خَصَّ اللهُ بذلك مَن أحبه؛ ليتضاعف عمله. وأما كتب المبتدعين والضالين فمن رحمة الله سبحانه وتعالى بهذه الأمةِ المحمديةِ أنْ رماها بالبوار أو بالمنع من الدخول إلى بلدان المسلمين التي هي تحت حمايتهم، ولئن دَخَلَتْ تلك المؤلفات المحشوة بالدسائس فلا يُدْخِلُها أربابها إلاَّ خفية ومدسوسة.

ثم قَالَ المؤلف: «وطمعًا في أن يكونَ الحقُّ تبعًا لهواه مقتنعًا بتزيين النفس الأمارة له ذَلِكَ العمل السيء الذي هو إهدار قول الله تعالى أو قول رسوله ﷺ بتحكيم آراء الرجالِ وأقوالهم وتخييلها له بأنه قائم، بعمل عظيم ينصر به السنةَ ويعزز به الدين، وأنه ملتزم حسن الأدب والتواضع

مع العلماء إذ لم يقدر عَلَى رَدِّ شيء من أقوالهم ولم يتهم أحدًا منهم بخطإٍ في اجتهادٍ ولا هفوة في فتوى». انتهى. أقول: هذا هذرٌ مبنى عَلَى السفسطة، وكلُّ هذه الصفات تنطبق تمام الانطباق عَلَى المؤلف كما قد بينا كذبَهُ ومغالطته بكلامِ الله، وبكلامِ رسوله، وبكلامِ العلماء المحققين حملة الشريعة المطهرة، ولم نعتمد عَلَى شيء فيما نقلناه لا عَلَى جهلة المؤرخين، ولا عَلَى حديثٍ موضوع، ولا عَلَى كلامٍ مجرد عن دليل. ومثلُ سفسطةِ المؤلفِ هذه إنما تروج عَلَى بعضِ العامة مؤقتًا، وتذهب أدراج الرياح، وليس في جراب المؤلف إلاَّ مجرد الدعاوى والهذر والثرثرة، وعلى هذا مشى المؤلف في كتابه، وسيأتيك من هذا الهذر شيء كثير.

ثم قَالَ: «ولم يدر ذَلِكَ المسكين أنها أجرت له الباطلَ في مجرى الحقِّ وخدعته في دينه؛ لأن عمله هذا هو المرضي للشيطان، المغضب للرحمن، والمضعف لقوام الدين، والمباين لعمل العلماء المتقين». أقول: قَالَ رسول الله ﷺ: «إذا لم تستحِ فاصْنَعْ ما شِئتَ»[1]. تأمل فإنَّ المؤلفَ يقول: «والمباين لعمل المتقين». ومن هم المتقون في نظر المؤلف؟ فإنْ كانوا من اعترف لهم في صفحة (٢٠١) من كتابه بأنَّهم عَلَى غايةٍ من كمالِ العلم والمعرفةِ بالله، وسلوك الصراط المستقيم من آبائه وأجداده فقد قدمنا في أول كتابنا هذا أنه مخالفٌ لهم ونقلنا ما يقوله مَنِ اعْترفَ المؤلفُ بقطبيته وهو السيد عبد الله الحداد مما يخالف جميعَ هذرِ المؤلف، وما نعرفُ أحدًا من علمائنا أهل السنة والجماعة اعترفَ له

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨٣).

المؤلف بأنه من العلماء المتقين حَتَّى نبين لـه ما يقوله ذَلِكَ العالم، وما بقي إلاَّ أنَّ العلماءَ المتقين العاملين في نظر المؤلف هم علماء الإمامية مِنَ الرافضة.

ثم قَالَ المؤلف: «وليت شعري أي عالم، وأي مجتهد يسره أنْ يتأدب له أتباعه، ويتركوا قول الله تعالى وقول رسوله عليه السلام لقوله كيلا يردونه عليه! لا يوجد أحدٌ من المجتهدين بهذه الصفةِ إلاَّ أنْ يكونَ معاوية». أقول: إنَّ هذا موجودٌ ومحقق وشاهد في أهل الأهواء والبدع، والمؤلفُ لا يسره أولئك الثلاثة النفر أو الأربعة الذين تبعوه، بل يريد أن يتبعه كل مَنْ أمكن لـه دعوته عَلَى هواه، ويأخذوا بقوله، ويتركوا قول الله تعالى وقول رسوله، كما قد بينا كلامَ الله، وكلامَ رسوله في هذه المسألة التي خالف فيها قولُ المؤلفِ قولَ الله، وقولَ رسولِهِ.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٠٥) ما نصه: «**تكميل**: حيث ذكرنا من بوائق معاوية ما ذكرنا فلنذكر هنا طرفًا من الأحاديث الدالةِ على سوء أحوال عشيرته». إلى آخر هذره إلى صفحة (١١٠) وهذا مما لا نتعرضُ له مطلقًا. ثم إنَّ المؤلفَ قَالَ صفحة (١١٠): «هذه أدلةُ جواز لعنه كما مرت بك» إلى آخر هذره، وهذا كلُّه مكررٌ، وقد تقدَّمَ الكلامُ عَلَى بطلانِهِ وتزييفه، إلى أنْ قَالَ في صفحة (١١٩) ما نصه: «نعم بقي حَتَّى الآن لمعاوية أنصارٌ وأذنابٌ من العلماء الجاهدين عَلَى ما في كتب المتأخرين، ومن الغوغاء الذين لا يدرون الصوابَ من الخطإِ ولا يفرقون بين الحقِّ والباطلِ لا شوكة لهم ولا صولة». أقول: إنَّ قوله: «بقي حَتَّى الآن لمعاوية أنصار» صريحٌ في أنَّه لا يعني بهذره إلا المتقدمين من سلف

الأمة الصالح، وأنهم هم المخطئون، والملبسون، والمغالطون، والذين ينبذون كلامَ الله وكلام رسوله إلى آخره؛ ولأن المتأخرين إنما هم مقلدون لأولئك السلفِ الصالح الذين زخرفوا الشبه إلى آخره ـ بزعم المؤلف ـ إلى أن قَالَ: «ولكنهم يسلقون بألسنتهم كلَّ مَن كشف غبارَ شبهةٍ عن قبائح معاوية» إلى آخر هذره، وحاصلُ ما يُؤخذ من كلامِهِ أنَّ المؤلف كانت أبحاثه في هذه المسألة مع الجهال أو مع مَن لا اطلاع له بالأصول والحديث والسير والتاريخ، وأنه لم يُباحثْ أحدًا من أهل العلم في هذه المسألة قط كما هو الواقع؛ لأن ما ينسبه المؤلفُ من الأخذ والرد لمن صدر منهم لا يتصور إلاَّ أن يكون كما ذكرنا بلا تردد، وأما العلماء المحققون من أهل السنة والجماعة فكتبهم طافحةٌ بتزييفِ هذر المؤلف بالأدلة الصحيحة، والنصوص الصريحة ولا حاجة للإطالة.

ثم قَالَ المؤلف: «وينبزونه بالرفض والابتداع». أقول: إنَّ نبز المؤلف بالرفض والابتداع لا يكون إلا من العلماء الذين لا يشكون في ابتداع المؤلف، واتباعه لمذهبِ الإمامية من الرافضة كما بينا ذلك. وذِكْرُ المؤلف النبز بالابتداع والرفض سفسطةٌ. ثم قَالَ: «ويعربدون عليه عربدةَ السكارى جهلاً منهم، وحماقةً، وهذا هو غايةُ ما في استطاعتهم مِن أذيةِ مَن صدع بالحقِّ في هذا الباب». أقول: هذا هو غايةُ ما في استطاعة العامة مع مَن جاءهم بما تنكره قلوبُ المؤمنين، وخالف الجماعةَ. ثم إنَّ المؤلفَ هذرَ بعد هذا بما يعتاده، وكله إمَّا مكرر وقد سبق رده، أو مما لا نعيره التفاتًا.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٢٥) ما نصه: «المقام الثاني في بيانه فساد

الشبه التي توقفتْ بسببها الفرقةُ عن استباحة لعنه، وإعلان بغضه، وتحريم موالاته» انتهى. أقول: ونحن نُجْمِلُ أولا تلك الخمس شبه التي يزعمُ المؤلفُ أنها هي التي توقف من أجلها أهلُ السنةِ والجماعة وننسفها نسفا إجمالاً أيضًا، ثم بعد ذلك نأتي عليها تفصيلاً، فنقول:

جعلَ المؤلفُ بزعمه أنَّ «**الشبهةَ الأولى**» هي الصحبةُ، وفي صفحة (١٥٢) قَالَ: «**الشبهة الثانية:** صلحُ معاوية مع الإمام الحسن بن علي رَضِي اللهُ عَنهُما». وفي صفحة (١٦٢): قَالَ: «**الشبهة الثالثة:** ما يزعمه أنصارُ معاوية من الأحاديث في فضله». وقال في صفحة (١٧١): «**الشبهة الرابعة:** تولية عمر بن الخطاب رَضِي اللهُ عَنهُ إياه دمشق الشام». وقال في صفحة (١٧٣): «**الشبهة الخامسة:** هي تتابعُ الأكثر من علماء الأشاعرة والماتريدية مُددًا طويلة عَلَى القول بتعديلِ معاوية، والسكوت عن ذكر مثالبه، وتأويلها وحملها عَلَى المحامل الحسنة، وإنكار ما يمكن إنكاره منها، وهذه الشبهةُ إنَّما هي للمقلدين والعوام وهي النقطة السوداء في مذهبِ أهل السنة والجماعة».

فهذه هي الشبه الخمس التي يزعم المؤلفُ أنَّ أهلَ السنة والجماعة توقفوا من أجلها عن استباحةِ لعن معاويةَ وإعلان بغضه، وإذا أردتَ أنْ تعرفَ بطلانَ ما زعمه، وأنه مما لا صحة له فانظر إلى ما رددنا به عليه فإنا لم نحتج عليه بواحدة مما يزعمه، ولو كان لهذره محلٌ من الصحة لتمسكنا في ردنا عليه بشيء من تلك الشبه المزعومة التي أرادَ بها تشويشَ أذهانِ العامة حَتَّى يتوهموا أنَّ أهلَ السنة والجماعة إنما توقفوا بسببها. وأهلُ السنة والجماعة لم يتوقفوا عن ذَلِكَ، ودونك هذر المؤلف في

معنى الصحبة فإنَّه قَالَ: «(الشبهة الأولى) وهي أعظم الشبه القائمة عند تلك الفرقةِ المتوقفة عن القولِ بجواز لعنه وسبه ووجوب بغضه، وربما استحسنت بسببها تسويده، والترضى عنه تعظيمًا لـه، وهي الأمرُ الذي دندنَ حولَه أنصارُ معاويةَ، وبنوا عليه العلالى القصور، وزاد الطنبور نغمة والطين بلة اصطلاحُ أكثر المحدثين والأصوليين عَلَى أنَّ الصحابيَّ هو مَنِ اجتمعَ بالنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مؤمنا ومات عَلَى الإيمان، وقولُ الكثير منهم بعدالة مَن سموه بهذا المعنى صحابيًا ولو شرب الخمرَ، وقتلَ النفسَ، وزنى، وسرق، وأكل أموالَ الناس بالباطل، وحاد اللهَ ورسولَه، وعاثَ في الأرضِ فسادًا، وارتكب كلَّ كبيرةٍ، وأوجبوا تأويلَ سيئاتهم وحملها عَلَى محملٍ حسنٍ.

إذا قلتَ فاعلمْ ما تقول ولا تكن   كحاطبِ ليلٍ يجمعُ الدق والجزلا

وها أنا أبين لك معنى الصحبةِ لغةً وعرفا، وأذكر ما يترتب عليها من فضلٍ وحكم وإقرار من كتاب الله تعالى وحديث نبيه عليه وآله الصلاة والسلام مِن بطلان ما عللوا به تعديلهم مَنِ ارتكبَ الكبائر ممن سموه صحابيا، وأكشف لك الغطاءَ عما ستره الكثير مِن أنَّ معاويةَ عار عن الفضائل الواردة عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم في فضل أصحاب محمد عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام حَتَّى يعرفَ الحقَّ طالبُه.

فأقول: الصحبة لغةً: هي المعاشرةُ. قَالَ في القاموس: «صحبه ـ كسمعه ـ صحابة ويكسر وصحبة بالضم عَاشَرَهُ». انتهى وتطلق عَلَى المعاشرةِ في الزمن القليلِ والكثير، وقد يخصها العرفُ العام بمزيدِ

الملازمةِ والنصرةِ والمؤازرةِ والاختصاص، فالصاحبُ للنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ومثله غيره هو مَن عَاشَرَهُ سواء كان مسلمًا أو كافرًا، برًا أو فاجرًا، تقيًا أو فاسقًا كما اقْتَضَتْهُ لغةُ العرب، وقامت عليه الشواهد من القرآن والحديث وكلام العرب لا كما اصطلح عليه المحدثون من تخصيص اسم الصاحب بالمسلمِ فقط، ومن حيث إن صدق الصاحب عَلَى المعاشر المسلم لا نزاع فيه فلا حاجة إلى تجشم إيراد الأدلة عليه.

ودونك أدلة صدقِ اسمِ الصحبةِ بين المسلم والكافر فضلاً عن الفاسقِ والمنافقِ قَالَ الله تعالى مخاطبًا مشركي قريش: ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ [النجم: ٢] وقال جل شأنه: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ [سبأ: ٤٦] وقَالَ تعالى: ﴿ وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ ۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ ۚ ﴾ [الأعراف: ١٨٣، ١٨٤] وقال عز شأنه: ﴿فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾ [الكهف: ٣٤] وقال جل جلاله: ﴿ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴾ [الكهف: ٣٧] وكان أحدهما مؤمنًا والآخر كافرًا وقال تعالى: ﴿ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ ﴾ [الأنعام: ٧١] وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾ [لقمان: ١٥] وقال النبي ﷺ حين سُئل أن يقتل رأس المنافقين عبد الله بن أبي: «لا

يتحدث النَّاسُ أنَّ محمدًا يقتلُ أصْحَابُهُ»[١] وكذلك قَالَ في قصة الرجل الذي قَالَ لما قسم غنائم حنين: إنَّ هذه لقسمة ما أُرِيدَ بها وجه الله. فقال عمر: دعني يا رسول الله أقتلْ هذا المنافقَ. فقال: «**معاذ الله أن يتحدث الناسُ أنِّي أقتل أصحابي**»[٢] ويُعْلَمُ مما ذكرنا أنَّ مجرد الصحبة لغةً لا يختص بمسلم ولا بكافر، وأنَّ الربح والخسران للمسلم في صحبةِ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم إنَّما هو في إحسان الصحبة وإساءتها، والصحبة النافعة ما قارنها التعظيم والانقياد لـه صلى الله عليه وآله وسلم والحب والاتباع كصحبة العشرة المبشرة والسابقين الأولين من المهاجرين، والأنصار، وأهل بدر، وأهل بيعة الرضوان، ومَن أحسنَ إحسانَهم، وعمل كعملهم رضي الله عنهم أجمعين.

والصحبةُ الضارة ما قارنها الخداعُ والنفاق والعداء لـه عليه السلام، ولأهل بيته، وارتكاب المخالفات بعده واقتراف الكبائر، كصحبة عبد الله بن أبي، وثعلبة، والحكم بن أبي العاص، والوليد بن عقبة، وحبيب بن مسلمة، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وسمرة بن جندب، وبسر بن أرطاة، وذي الثدية الخارجي، والمغيرة بن شعبة، وأمثالهم». انتهى.

أقول: طوّل المؤلفُ وعرض فيما لا طائل تحته ونحن لا ننكرُ ما يترتب عَلَى تعريف الصحبة بالمعنى اللغوي، ولكنا نقول: من المعلوم أنَّ لكلِّ قومٍ ومقامٍ عرفًا واصطلاحًا، فتعريف المحدثين والأصوليين لصاحب النبيِّ ﷺ بما اصطلحوا عليه هو بيان لمراد النبي ﷺ؛ إذ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٨١٣٨)، ومسلم (١٠٦٣) واللفظ له.

الاصطلاح هو إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لبيان المراد أَو لمناسبة بينهما، والمراد هنا بيان صاحبه المؤمن المناسب لما ذُكِرَ في كلامِهِ ﷺ كقوله: «الله الله في أصحابي»[1] ونحو ذَلِكَ من كلِّ ما وردَ عنه من الأحاديثِ في فضل أصحابه، فتعريف المحدثين في اصطلاحهم لصاحبه ﷺ بأنَّه من رآه مؤمنًا ومات كذلك هو بيانٌ لمراده ﷺ، ولو أُرِيدَ المعنى اللغوي لدخلَ في التعريف كلُّ مَن صَحبَ النبيَّ ﷺ ولو كافرًا، والصحبةُ اسمُ جنسٍ ليس لها حدٌّ في الشرع ولا في اللغة، والعرف يختلف فيها، والنبيُّ ﷺ لم يقيد الصحبةَ، ولا قدرها بقدر، وعلق الحكم بمطلقها أي مطلق صحبه، ولا مطلقَ لها إلا الرؤية، ولا ريب أنَّ مجردَ رؤية الإنسان لا تُوجبُ أنْ يقال: قد صحبه. ولكن إذا رآه على وجه الاتباع والاقتداء به دون غيره؛ ولهذا لم يعتد برؤية مَن رأى النبي ﷺ من الكفار والمنافقين، فإنهم لم يرونه رؤية من قصده أن يؤمنَ به، ويكون من أعوانِهِ وأتباعه المصدقين لـه فيما أَخْبَرَ، المطيعين لـه فيما أَمَرَ، الموالين لـه، المعادين لمن عاداه، الذي هو أحبُّ إليهم من أنفسهم وأموالهم وكلِّ شيء، فَمَنْ كان هذا حاله معه كان صاحبًا له بهذا الاعتبار.

ودليلٌ ثان أيضًا عَلَى ذَلِكَ هو ما ثبتَ في الصحيحين عن أبي هريرةَ رَضِي اللهُ عَنهُ، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قَالَ: «وددتُ أني رأيتُ إخواني». قالوا: يا رسول الله، أولسنا إخوانك؟ قَالَ: «بل أَنتم أصحابي، وإخواني الذين

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٦٢) وقال: حديث غريب. وأحمد (٥/ ٥٤). وفيه عبدالرحمن بن زياد أو عبدالرحمن بن عبدالله مجهول. وضعّفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٩٠١).

يأتون مِن بعدي يؤمنون بي ولم يروني»[1] ومعلومٌ أنَّ قولـه: «**إخواني**» أراد به: إخواني الذين ليسوا بأصحابي، وأما أنتم فلكم مزية الصحبة، ثم قَالَ: «**يأتون من بعدي ولم يروني**»، فجعلَ هذا حدًّا فاصلاً بين إخوانه الذين وَدَّ أنْ يراهم وبين أصحابه، فدلَّ عَلَى أنَّ مَن رآه وآمن به فهو من أَصحابه لا من هؤلاء الإخوان الذين لم يروه. فتعريفُ المحدثين والأصوليين لصاحب النبي ﷺ بأنه من رآه مؤمنًا ومات كذلك هو الحقُّ الذي يجب المصير والمرجع إليه.

ثم إنا نقولُ: إنَّه مِنَ المعلومِ أنَّ لفظَ الصاحبِ في اللغةِ يتناولُ مَن صحب غيره، وليس فيه دلالة بمجرد اللفظ عَلَى أنه وليه أَو عدوه، أو مؤمن أو كافر إلا لما يقترن به، وقد قَالَ تعالى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النساء: ٣٦] وهو يتناولُ الرفيقَ في السفر والزوجة وليس فيه دلالة على إيمان أو كفر، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ١-٢] وقوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] المراد به سيدنا محمد ﷺ؛ لكونه صحب البشر بخلاف الملك الذي لم يصحبهم ويمكنهم أن ينقلوا عنه ما جاءه من الوحي، وما يسمعون به كلامه، ويفقهون معانيه بخلاف الملك الذي لم يصحبهم، وأيضًا قد تضمن ذلك أَنه بشرٌ من جنسهم، وأَخصُّ من ذَلِكَ أَنه عربي بلسانهم، فكان ذِكْرُ صحبته لهم هنا دلالةً عَلَى اللطف بهم والإحسان إليهم، وهذا بخلاف إضافة الصحبة إليه في قوله ﷺ: «لا تسبوا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٦٧)، ومسلم (٢٤٩) واللفظ له.

أصحابي»[١] وقوله: «**هل أنتم تاركو لي أصحابي**»[٢] وقوله: «**الله الله في أصحابي**»[٣] وأمثال ذَلِكَ فإن إضافةَ الصحبة إليه في خطابه وخطاب المسلمين تتضمنُ صحبةَ موالاة لـه، وذلك لا يكون إلا بالإيمان به، والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي ﷺ كلهم كانوا مؤمنين رَضِي اللهُ عَنهُم أجمعين. آمين.

والمؤلف إنما تمسك في هذا المقام بما تمسكت به الرافضة وبما زعمته فإنهم قالوا: إن قوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] لا يدل عَلَى إيمان أبي بكر الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ، وقالوا: إن الصحبة قد تكون من المؤمن والكافر كما قَالَ تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَٰبٍ وَحَفَفْنَٰهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴿٣٢﴾ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا ﴿٣٣﴾ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الكهف: ٣٢: ٣٤] إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ﴾ [الكهف: ٣٧] الآية، وما قالوه باطل مردود بما قدمناه فافهم.

والعجب كل العجب هو أن المؤلف بعد أن أورد ما عنده من الهذر في الصحبة التي يزعمها هو قَالَ: «أما ما ذكره أكثر المحدثين والأصوليين من اشتراط الإيمان في اسم الصحابي وموته عليه، فذاك اصطلاح خاص

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦١).

(٣) سبق تخريجه.

لهم، ولا مشاحة في الاصطلاح، فلا منازع لهم فيه وإنْ نازعَ بعضهم بعضًا إذ لا يترتب عَلَىَ تخصيصهم الصاحب بالمسلم أمر محظور» انتهى صفحة (١٣٠).

أَقول: تَقَدَّمَ عن المؤلف أنه قَالَ: «الصاحب للنبي ﷺ ومثله غيره هو من عاشره سواء كان مسلمًا أو كافرًا، تقيًا أو فاسقًا» إلى أن قَالَ: «لا كما اصطلح عليه المحدثون من تخصيص اسم الصاحب بالمسلم فقط» وهنا قَالَ: «فذاك اصطلاح خاص لهم ولا مشاحنة في الاصطلاح فلا منازع لهم فيه». تأمل. وأما قوله: «وإن نازع بعضهم بعضًا». فالمؤلفُ أبهمَ تلك المنازعةَ ولم يبينها حَتَّى يتوهم منها بعضُ مَن لا معرفة لَهُ بها أنها ربما كانت مما تؤيد ما يزعمه المؤلف، ونحن نبينها فنقول: إن بعضَهم اشترط في صدق اسم الصحابي الرواية، وإطالة الاجتماع. نظرًا في الأول إلى أنَّ المقصودَ من صحبةِ النبيِّ ﷺ تبليغُ الأحكام، وفي الثاني إلى العرف. وبعضهم اشترطَ في صدقِ اسمِ الصحابي الغزو معه أو مُضي سنة عَلَىَ الاجتماع به. فهذا هو النزاعُ الذي بينهم، وعليه فمعاويةُ بنُ أبي سفيان صحابيٌّ بلا نزاع بينهم فيه؛ لأنه ممن روى عنه، وممن طال اجتماعه به، وممن غزا معه، ثم إنَّ مثل جرير بن عبد الله، ووائل بن حجر، ومعاوية بن الحكم، وغيرهم ممن لم يشهد معه غزوا، ولا أقامَ معه سنة فالإجماعُ عَلَىَ عَدِّهم من الصحابة. ذكَرَ هذا السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب في كتابه «الترياق النافع»[١] كما ذكره غيره. وأمَّا قوله: «إذ لا يترتب عَلَىَ تخصيصهم الصاحب بالمسلم أمر محظور» فهذا مما لا يشك

(١) (٢/٨-٩).

فيه أحدٌ، وإنما يترتب عليه لذلك المسلم الدخول في عموم آيات الوعد والثناء العظيم من الله عزَّ وجلَّ، ودخوله في عموم أحاديث الوعد والثناء من النبي ﷺ.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٠) أيضًا: «وأما تعديلهم كل منَ سموه بذلك الاصطلاح صحابيًا، وإنْ فَعَلَ ما فَعَلَ من الكبائر، ووجوب تأويلها له فغيرُ مُسَلَّمٍ؛ إذ الصحبة مع الإسلام لا تقتضي العصمةَ اتفاقًا حَتَّى يثبتَ التعديل، ويجب التأويل عَلَى أَنَّهم اختلفوا في ذَلِكَ التعديل اختلافًا كثيرًا، والجمهور هم القائلون بالعدالة. قَالَ في جمع الجوامعِ وشرحه: والأكثر عَلَى عدالةِ الصحابة لا يبحث عنها في رواية ولا شهادة؛ لأنهم خيرُ الأمةِ قَالَ ﷺ: **«خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»**[1]. ومن طرأَ له منهم قادح عمل بمقتضاه، وقيل: هم كغيرهم فيبحث عن العدالة فيهم إلا من يكون ظاهر العدالة أو مقطوعها. وقيل: هم عدول إلى حين قتل عثمان، ويبحث عن عدالتهم من حين قتله؛ لوقوع الفتن بينهم حينئذٍ ومنهم الممسك عن خوضها. وقيل: هم عدولٌ إلاَّ مَن قاتل عليا فهم فساقٌ؛ لخروجهم عَلَى الإمام الحقِّ. ورُدَّ بأنَّهم مجتهدون في قتالهم له فلا يأثمون وإن أخطئوا بل يؤجرون» انتهى.

أَقول: إنَّ قولَ المؤلف: «إذ الصحبة مع الإسلام لا تقتضي العصمة اتفاقًا حَتَّى يثبت التعديل، ويجب التأويل» فمغالطةٌ؛ لأنه لم يقل هذا أحدٌ من أهلِ السنة مطلقًا، كيف وأكثر المحدثين والأصوليين وهم جمهورُ أهلِ السنةِ والجماعةِ القائلون بالتعديل يقولون: ومن طرأ له منهم قادح

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥).

عمل بمقتضاه؟ كما نقله المؤلف عن جمع الجوامع وشرحه. وأوضح من هذا ما قاله السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب في كتابه «الترياق النافع» فإنه قَالَ ما نصه: «والأكثرُ مِنَ العلماء عَلَى أنَّ الصحابَة كلَّهم عدولٌ فلا يُبحثُ عن عدالتهم روايةً ولا شهادةً، وادعى الجويني الإجماع عَلَى ذَلِكَ لما وردَ من العمومات المقتضية لتعديلهم كتابًا وسنةً كقولِهِ تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقوله عليه الصلاة والسلام: «**خير القرون قرني**» ومع ذَلِكَ فَمَنْ طرأ له منهم قادحٌ كسرقةٍ أو زنى عمل بمقتضاه». انتهى.

وعليه فقول المؤلف: «إذ الصحبة لا تقتضي العصمة حَتَّى يثبت التعديل، ويجب التأويل» مغالطةٌ، وأما ما أَورده المؤلفُ من الأقوالِ من قوله: وقيل، وقيل، وقيل، فتلك الأقوالُ هي أقوالُ علماءِ أهلِ السنة فإنْ كانت هي الحقُّ فالحقُّ حينئذٍ لم يخرج عن أهل السنة والجماعة مع أنَّ ما قاله جمهورهم هو الحق الذي يجب المصير إليه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٣) ما نصه: «قلتُ: وأزيدك عَلَى ما مَرَّ أنَّ في القول بتعديل جميعِ الصحابةِ عَلَى اصطلاحهم معارضةً للقرآن وللحديث؛ فإنَّ اللهَ سبحانه وتعالى سمى الوليد بن عقبة ـ وهو صحابي ـ فاسقًا في موضعين من القرآن، وأمرَ النبيَّ والمؤمنينَ بالتثبت في قبول خبره، فكيف ساغ للجمهور تسميته عدلاً وقبول روايته؟ قَالَ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى

مَا فَعَلْتُمْ نَدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] أخرجَ ابنُ جرير في تفسيره[١] عن ابنِ عباسٍ رَضي اللهُ عَنهُما قَالَ: كان رسولُ الله ﷺ بعثَ الوليدَ بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق؛ ليأخذَ منهم الصدقات، وإنَّه لما أتاهم الخبر فرحوا، وخرجوا؛ ليتلقوا رسلَ رسولِ الله ﷺ، وإنه لما حُدِّثَ الوليد أنَّهم خرجوا يتلقونه رَجَعَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ بني المصطلق قد منعوا الصدقة. فغضبَ رسولُ الله ﷺ غضبًا شديدًا، فبينما هو يحدِّثُ نفسَه أن يغزوهم إذ أتاه الوفدُ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ رسولك رَجَعَ مِنْ نصفِ الطريق، وإنا خشينا أنْ يكونَ إنما رَدَّه كتاب منك؛ لغضب غضبته علينا، وإنا نعوذُ بالله من غضبه وغضب رسوله. فأنزل اللهُ عذرَهم في الكتابِ فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٍ ﴾ [الحجرات: ٦] الآية» انتهى.

أقول: أما قول المؤلف: «إن الله سبحانه وتعالى سمى الوليد فاسقًا في القرآن» فمما لا دليل عليه صريحًا؛ فإنَّ الفخر الرازي بعد أن سَاقَ هذه القصةَ قَالَ: «هذا ضعيفٌ؛ لأنَّ الله لم يقل: إني أنزلتها لكذا. والنبي ﷺ لم ينقل عنه أنه قَالَ: وردت الآية؛ لبيان ذَٰلِكَ فحسب. غايةُ ما في الباب أنها نزلت في ذَٰلِكَ الوقت وهو مثلُ تاريخ نزول الآية، ومما يصدق ذَٰلِكَ ويؤيده أنَّ إطلاقَ لفظ الفاسق عَلَىَ الوليد بعيدٌ؛ لأنه توهم وظنَّ فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقًا، فكيف والفاسقُ في أكثر المواضع المراد به مَن خرج عن ربقة الإيمان؟ كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ

(١) «تفسير الطبري» (١١/ ٣٨٣).

ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [المنافقون: ٦] وقوله تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ﴾ [الكهف: ٥٠] وقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُواْ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ﴾ [السجدة: ٢٠] الآية إلى غير ذلك»[(١)]. انتهى.

وقال ابنُ الخازن في تفسيره[(٢)]: «وقيل: هو عام نزلت لبيان التثبت، وترك الاعتماد عَلَى قول الفاسق، وهذا أولى من حمل الآية على رجل بعينه». انتهى[(٣)].

ثم إن الوليدَ كما ذكر المفسرون أنه كانت بينه وبين بني المصطلق عداوةٌ في الجاهلية فلما عَلِمَ به القومُ تلقوه؛ تعظيمًا لأمرِ رسول الله ﷺ فحدَّثه الشيطانُ أنَّهم يريدون قتلَه فهابهم، فرجَع من الطريق، فقال ما قَالَ. وعليه فما يزعمه المؤلف من المعارضة للقرآن فباطل بلا تردد، ولا ندري هل يرى المؤلف ـ بزعمه ـ أن تلك المعارضة كانت صادرةً من علماء أهل السنة والجماعة عن قصد منهم أو عن جهل؟ وما نرى المؤلف إلا قد غلبه الهوى، وتحكم معه، فهو يهرفُ بما لا يعرفُ، فأصحابُ النبيِّ ﷺ كلهم ثقات باتفاق أهل العلم بالحديث والفقه، ومعروفون بالصدق عَلَى النبي ﷺ، لا يُعرف منهم مَن تعمد عليه كذبا مع

---

(١) «تفسير الفخر الرازي» (٢٨/ ١١٩).

(٢) (٤/ ١٦٧).

(٣) وقال الشيخ عبدالله السعد ـ حفظه الله ـ في تقديمه لكتاب «الإبانة لما للصحابة من المنزلة والمكانة» ص(٣٩): «وأما الوليد بن عقبة وأنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾، فهذا لم يثبت بإسناد صحيح بيّن...». ثم أطال في تخريج القصة.

أنه كان يقعُ من أحدهم مِنَ الهنات ما يقع، ولهم ذنوبٌ، وليسوا بمعصومين، وأهل النقل والامتحان كانوا ينقلون عن معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ إذا حدثهم عَلَى منبر المدينة، ويقولون: كان لا يتهم في الحديث. حَتَّى بسر بن أرطاة مع ما عرف منه روى حديثين رواهما أبو داود وغيره؛ لأنهم معروفون بالصدق عليه ﷺ حفظًا من الله لهذا الدين، ولم يتعمد واحدٌ الكذبَ عَلَى النبيِّ ﷺ إلا هتك الله ستره، وكشف أمره؛ ولهذا يقال: لوْ هَمَّ رجلٌ بالسَّحَرِ أنْ يكذبَ عَلَى النبيِّ ﷺ لأصبحَ الناسُ يقولون: فلانٌ كذابٌ.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٥) ما نصه: «قلتُ: والوليد هذا هو أخو عثمان رَضِي اللهُ عَنهُ لأمِّه، وقد ولاَّه الكوفةَ، وعزل عنها سعدَ بنَ أبي وقاص. قَالَ ابن عبد البر: وله أخبارٌ فيها نكارة وشناعة تدلُّ على سوء حاله وقبيح أفعاله». انتهى. أقول: ليتأَمل المنصف في ذِكْرِ المؤلف لتوليةِ سيدنا عثمان للوليد، ولذكره لعزله سعد بن وقاص فإنَّ الغرضَ من هذا الطعنُ في سيدنا عثمان، والإمامية من الرافضة تقول في سيدنا عثمان بهذا، وتطعن عليه بهِ، والأمر لله.

وقال المؤلف صفحة (١٣٦) من كتابه ما نصه: «قَالَ عليٌّ كرم الله وجهه لعمر رَضِي اللهُ عَنهُ وقد أفتاه الصحابة في مسألة وأجمعوا عليها: إنْ كانوا راقبوكَ فقد غشوك، وإن كان هذا جهد رأيهم فقد أخطئوا. وقد صرح غير مرة بتكذيبِ أبي هريرة حَتَّى قَالَ مرةً: لا أَحد أكذب من هذا الدوسي عَلَى رسول الله ﷺ. وقال في سعد بن عبادة سيد الأنصار رَضِي اللهُ عَنهُ: اقتلوا سعدًا، قتل الله سعدًا، اقتلوه فإنه منافقٌ. وشتم خالد بن

الوليد وحكم بفسقه، وخون عمرو بن العاص ومعاوية ونسبهما إلى سرقة مال الفيء. وقال عبد الرحمن بن عوف رَضِي اللهُ عَنهُ: ما كنت أَرى أني أعيش حَتَّى يقول لي عثمان: يا منافق. وقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما وليت عثمان شسع نعلي. وهذه عائشة أم المؤمنين رَضِي اللهُ عَنهَا خرجتْ بقميص رسول الله تقول: إن هذا قميصُ رسولِ الله لم يبل، وعثمان قد أبلى سنةَ رسولِ الله. وأنكر العباسُ وفاطمة وعليٌّ الحديثَ الذي رواه الصديق: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث**»[1] وقالوا: كيف كان النبيُّ يُعَرِّفُ هذا الحكم غيرنا، ويكتمه عنا، ونحن الورثة وأولى الناس بأن يؤدى هذا الحكم إلينا؟ ولم يقبل سعدُ بنُ عبادة وكثيرٌ من الأنصار الحديثَ الذي رواه الصديق رَضِي اللهُ عَنهُ: «**الأئمة من قريش**»» إلى آخر ما هذر به من ضلاله ورفضه.

أقول: تأمل إلى هذا الكلام المظلم، وأمعن النظر فيه حَتَّى تعرف قوادمه من خوافيه. يقول المؤلف: «وقد صح عن علي كرم الله وجهه» إلى آخره، ومعاذ الله أن يصدرَ مثل هذا من الإمام علي، فهذا كذبٌ تَكْذِبُهُ الرافضةُ، وتنسبه إلى عليٍّ رَضِي اللهُ عَنهُ، ولو قاله الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ لنقله المؤلف بسنده عن علي، وذكر لنا الكتاب الذي ذكر فيه هذا الكلام المظلم. وبالجملة فالمؤلف هنا قد عَرَّضَ بسيدنا أبي بكر، وعمر، وعثمان بما لا يخفى عَلَى الفطن، وعَرَّضَ بابن عباس، وبابن الزبير،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٦٣)
وقد ورد بألفاظ «**لا نورث ما تركنا صدقة**» أخرجه البخاري (٢٧٧٦)، ومسلم (١٧٦١). وانظر الكلام عليه في «فتح الباري» (١٢/ ٨).

وبأبي هريرة، وسعد بن عبادة سيد الأنصار، وبخالد بن الوليد، وبعبد الرحمن بن عوف بما ننزه قلمنا عن كتابته، وبمعاوية، وبعمرو بن العاص. وكلهم من أصحاب سيد المرسلين، ومبرءون من مزاعم المؤلف، وهذا طعنٌ من المؤلفِ في الدين، وإذا كان هذا اعتقاد المؤلف في هؤلاء وهم من عَرفت، فكيف يكون اعتقاده في غيرهم؟ فنعوذ بالله من الضلال. والمؤلفُ لو سئل عن هذا لأجاب بأني إنما أوردت هذا؛ لبيان أنَّهم لا يدعون لأنفسهم المنزلة التي ادعاها لهم بعض المحدثين. فافهم.

يقول المؤلف: «وأنكرَ العباسُ وعليٌّ وفاطمةُ رَضِي اللهُ عَنهُم حديثَ الصديق: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث.**» وقالوا: كيف كان النبي ﷺ يعرف هذا الحكم غيرنا، ويكتمه عنا، ونحن الورثة وأولى الناس بأن يؤدى هذا الحكم إلينا؟» هذا ما قاله المؤلف وهو دليلٌ عَلَى أنَّ المؤلفَ لا يعرف من العلم شيئًا أو أنه لا يثق إلا بما تقوله الإمامية من الرافضة، فإنهم قالوا: منعَ أبو بكر فاطمةَ إرثها، والتجأ في ذَلِكَ إلى روايةٍ انفرد بها وهي: «**لا نورث، ما تركناه صدقة**»[1] هذا ما تقوله الرافضة، والواقع أنَّ هذا الحديثَ رواه عن النبيِّ ﷺ أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس بن عبد المطلب، وأزواج النبي ﷺ، وأبو هريرة رَضِي اللهُ عَنهُم أجمعين. والروايةُ عن هؤلاءِ ثابتةٌ في الصحاح والمسانيد، مشهورةٌ يعلمها أهل العلمِ بالحديث. وعلى هذا فقس الباقي.

---

(١) ينظر لبطلان دعوى الرافضة عصمة أئمتهم: رسالة «الإمامة والنص» للأستاذ فيصل نور، ص(٤٦٩) وما بعدها.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٢٨) ما نصه: «إنا أهل السنة قد أنكرنا عَلَى الشيعة دعواهم العصمة للأئمة الاثني عشر عليهم السلام، وجاهرنا بصيحات النكير عليهم، وسفهنا بذلك أحلامهم، أفبعد ذَلِكَ يَجْمُلُ بنا أنْ ندعي أنَّ مائةً وعشرين ألفا حاضرهم، وباديهم، وعالمهم، وجاهلهم، وذكرهم، وأنثاهم كلهم معصومون؟» أقول: جرى المؤلف في انتصاره لمذهب الإمامية من الرافضة عَلَى هذه الطريقة، فهو هنا وفي مواضع كثيرة من كتابه ينتصر لهم، ولا يتنبه له إلا الفطن. ثم إنا نقول: إن الشيعة المدعين لعصمة اثنا عشر من أهل البيت هم سفهاء بدعواهم العصمة وهذا لا يحتاج إلى دليل، وأمَّا ما يزعمه المؤلف مِن أنَّ أهلَ السنةِ والجماعة يدعون عصمة الصحابة فكذبٌ محض عَلَى أهل السنةِ والجماعة، وحاشاهم من ذَلِكَ، وهي دعوى باطلة من المؤلف وقد جرى عَلَى هذه الدعاوى المجردة، واتخذها ديدنا له.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٨) أيضًا ما نصه: «أو كما نقول: محفوظون من الكذب والفسق ونجزم بعدالتهم أجمعين فنأخذ روايةَ كلِّ فردٍ منهم قضية مسلمة نضلل من نازع في صحتها، ونفسقه، ونتاصمم عن كلِّ ما ثبت، وصح عندنا، بل وما تواتر من ارتكاب بعضهم ما يخرم العدالة وينافيها من البغي، والكذب، والقتل بغير حقٍّ، وشرب الخمر، وغير ذَلِكَ من الأضرار. عليه لا أدري كيف تحل هذه المعضلة، ولا أعرف تفسير هذه المشكلة». أقول: وهذا كذبٌ من المؤلف وافتراء، وكتبُ الأصولِ طافحةٌ بما يُكَذِّبُ المؤلف. قَالَ السيد أبو بكر بن شهاب

في كتابه: «الترياق النافع»[1] ما نصه: «والأكثر من العلماء عَلَى أنَّ الصحابة كلهم عدول فلا يبحث عن عدالتهم رواية ولا شهادة، وادعى الجويني الإجماعَ عَلَى ذَلِكَ» إلى آخره وقد تقدم الكلام عَلَى ذَلِكَ مستوفيًا في محله، فارجع إليه إن شئت.

قَالَ المؤلف صفحة (١٣٨): «أمَّا الأمرُ بحسنِ الظن فحسنٌ ولكنه ليس في مقام بيان الحق وإبطال الباطل» إلى آخر هذره. أقول: وهذه مغالطةٌ أيضًا فحسن الظن لا يصير به الباطل حقًّا، كما أنَّ سوء الظن لا يصير به الحق باطلاً، وإنما الحقُّ حقٌّ والدليلُ يؤيده كما أنَّ الباطل كذلك، ولكن المؤلف عرف أنه لا سبيل إلى تصديق العامة هذرَه إلا بمثل هذه المغالطاتِ، وعرف أنه لا سبيل إلى رواج زيفه إلاَّ بسوء الظن بالعلماء. والمدعي بالصحة لما يقوله، وببطلان ما يقوله غيره إنما تؤيده البينات، ويحكم له الحاكم بمقتضى ذَلِكَ، ولا دخل لسوء الظن وحسن الظن إذا توافرت الشروط في البينات، فعلى المؤلف أن يقيم لنا الدليلَ المقبول عَلَى ما يقوله فقط، ويدعنا من هذه السفسطة.

ثم قَالَ المؤلف: «ولو عممنا القولَ بذلك لكان حسن الظن حسنًا بكل فرد من أفراد المسلمين في كل ما يفعله كما يقول به بعض الصوفية، فيتأول لكل منهم ما ارتكبه من القبائح والبدع المضلة والكبائر، ويحمل ذَلِكَ عَلَى محمل حسن وقصد صالح» اهـ. أقول: إنَّ حسنَ الظن مطلوبٌ بكلِّ فردٍ من أفراد المسلمين في كلِّ ما يقوله ويفعله إذا كان ظاهره الخير، وأما من يدعو إلى اللعن والسباب، وإلى سوء الظن بالمسلمين فهذا لا

---

(١) (٢/ ١٠).

نحسن به الظن، وأما قوله: «كما يفعله بعض الصوفية»، إلى آخره فتغريرٌ بالعامة ودعوةٌ من المؤلف لهم إلى سوء الظن بالصوفية، ومعاذ الله أن يصدر مثل هذا من الصوفية، ولا يصدر ذَلِكَ إلا من أهل الضلال، ولو عرف المؤلف الصوفية لما قَالَ هذا، فرضي الله عن الصوفية ونفعنا بهم آمين(١).

ثم قَالَ المؤلف: «ويدخل في ذَلِكَ الخوارج وغلاة الرافضة فيما يرتكبونه من البدع، والتكفير، والسب وهلم جرا».اهـ. أقول: كيف ينكر المؤلفُ عَلَى أهل البدع فيما يرتكبونه من السبِّ، والمؤلف سَبَّابٌ ولعانٌ وطعان، ويدعو إلى ذَلِكَ أيضًا؟ إنها لمغالطة دقيقة. أما الخارجي فهو من خرج عَلَى إمامٍ عدلٍ سواء كان الإمام صاحبيًا أو غيره، والمراد هنا الذين خرجوا عَلَى سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ وهم طوائف، ويجتمعون عَلَى التبرؤ من عليّ وعثمان، ويكفرون أصحاب الكبائر، وأما غلاة الرافضة فهم الذين غلوا في أئمتهم، وأخرجوهم عن البشرية، وادعوا فيهم الحلول والتناسخ والرجعة، والبدا والتشبيه، وهم طوائف. فهل يصدق

---

(١) في دعوة الكتاب والسُّنة ـ عقيدة وسلوكًا ـ غنية عن أهل التصوف وعلومهم، التي تبدأ مبالغةً في الزهد وتنتهي ببعضهم إلى اعتناق العقائد الكفرية المنحرفة؛ كوحدة الوجود وغيرها.
يقول الدكتور إدريس محمود إدريس ردًّا على مَن يفرِّق بين التصوف المعتدل والمنحرف: «الصوفية الأوائل كانوا ينطلقون دائمًا من قاعدتين اثنتين؛ وهما: المبالغة في الزهد، وحب الله. ولكن مع مرور الزمن وقعوا في انحرافات خطيرة؛ وذلك لبُعدهم عن تعاليم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وهكذا مصير مَن يبتغي الهدى من غيرهما». [مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، ١/ ٣٨]. وينظر للحكم العادل على الصوفية وأنواعهم: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٥/ ٢٤).

من لـه أدنى مُسْكَة من عقلٍ أنَّ في الصوفية مَن يأمر بحسن الظن في هؤلاء أو يتأول لهم هذه القبائح، كلا وألف كلا.

ثم قَالَ المؤلف: «اللَّهُمَّ اغفر، أبهذا يتعطل الشرع وتلتبس الأمور ويختلط الحابل بالنابل؟» اهـ. أقول: إنَّ تعطيل الشرع في نظر المؤلف هو عدم لعن معاوية فقط، وإن التباس الأمور في نظره هو عدم التمسك بما تقوله الإمامية من الرافضة، وإلا فما هو تعطيل الشرع؟! وبالجملة فكلامُ المؤلفِ كلُّه من أوله إلى آخره هَذَرٌ ودعاوى مجردة ومغالطات وسفسطة، وما شاء الله كان. ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٩) ما نصه: «ودونك الآن كما وعدنا بعض ما جاء من الآيات، والأحاديث الدالة عَلَى فضل زمر من أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم، يُعْرَفُ بها علو مقدارهم عند الله وعظيم منزلتهم لديه، مما يوجب علينا توقيرهم واحترامهم و محبتهم واعتقاد حسن سلوكهم ومصيرهم، غير أنَّ كثيرًا من الناس يوردونها مغالطة في فضائل عموم كل من سمي باصطلاح المحدثين صحابيًا؛ ليدخلوا في تلك الفضائل معاوية وأشباهه، ولكن إذا تأملها المنصف المقيد نفسه باتباع الحق والإذعان لـه لم يجد لمعاوية وأمثاله فيها ناقة ولا جملا، وعرف أن بينه وبين تلك الفضائل بُعْدَ المشرقين».

أقول: إياك أن تنتظر من كلامه شيئا سوى المغالطة والسفسطة والتحكم بهواه في تفسير كلام الله وكلام رسوله ﷺ ليس إلا، وليكن منك عَلَى بال ما سيفسر به كلام الله عزَّ وجلَّ من عنده ومثله كلام رسوله ﷺ، ولا يعزب عنك ما قد قَدَّمه توطئة للهرب من بعض آيات الكتاب

العزيز، وأحاديث رسول الله ﷺ بقوله: «ودونك الآن كما وعدنا بعض ما جاء من الآيات والأحاديث» فلا تغفل عن قوله: «بعض»، وقوله أيضًا: «الدالة عَلَى فضائل زمر من أصحاب رسول الله». فإنما هذا تمهيدٌ لمدعاه وإلا فما سيأتي كما ستراه عام، ولكن المؤلف يخصص بدون مخصص ويعمم كذلك، بَلْ أَمْرُ ذَلِكَ عنده موكولٌ إلى هواه وتشهيه. قَالَ المؤلف: «أما الآيات فمنها قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآية قَالَ ابن عبدالبر: قَالَ ابن عباس رَضي اللهُ عَنهُما في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] هم الذين هاجروا مع محمد ﷺ».
أقول: هذا ما نقله المؤلف في معنى هذه الآية وهو كما علمت عن ابن عبد البر، ولعله في الاستيعاب له[1]، ولا يبعد ان يكون هذا قولاً لأحدٍ من العلماء، والمؤلف لما ذكر آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ [الحجرات: ٦] كما تقدم النقل عنه من صفحة (١٣٣) قَالَ فيها: «أخرج ابن جرير في تفسيره». وساق كلام المفسر ابن جرير في الآية وهنا هرب مما يقوله ابن جرير وغيره من المفسرين، ونقل ما يوافق هواه، فقال: «قَالَ ابن عبد البر». تأمل. ونحن ننقل لك ما يقوله المفسر ابن جرير في هذه الآية؛ لتتحقق أنَّ المؤلفَ لا ينقل من كلام العلماء إلاَّ ما يوافق هواه من الأقوال الشاذة؛ قَالَ المفسر ابن جرير بعد أن ذكر أقوالاً في تفسير هذه الآية قَالَ: «وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قَالَ الحسن: نحن آخرها وأكرمها

(١) «الاستيعاب» (١/ ١٩-٢٠ بهامش الإصابة).

عَلَى الله. وذلك أن يعقوب بن إبراهيم حَدَّثني قَالَ: حَدَّثَنَا ابن علية، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قَالَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**ألا إنكم وفَّيتم سبعين أمَّة، أنتم آخرُهَا وأكرمُهَا عَلَى الله**»[1]. هذا ما قاله المفسر ابن جرير الطبري[2]، وقال المفسر الإمام النيسابوري[3]: «قَالَ الزجاج: ظاهر الخطاب في: ﴿كُنتُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠] مع أصحاب النبي ﷺ، ولكنه عام في حقِّ كل الأمة، ونظيره: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨] ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] انتهى.

فالمؤلف لم ينقل كلام ابن عبد البر في تفسير معنى الآية المختص بالمهاجرين والأنصار إلا لكونه لم يدخل فيه معاوية، وإذا لم يدخل فيه معاوية فالحسن، والحسين ومن في طبقتهما من أهل البيت كذلك، فضلاً عمن بعدهما، فالمؤلف لا يبالي أن تخرج جميع هذه الأمة المحمدية عن هذه الأخْيَرِيةِ لئلا يدخلَ معهم معاوية، ويرى بهواه أن الأولى هو ما نقله عن ابن عبد البر وإن خالف المفسرين المعتمدة أقوالهم.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٤٠) ولا تغفل عن الرقم في كتاب المؤلف فإنه مرقوم (١٣٠) غلط ويسمى مثل هذا الغلط غلط التناسب. فافهم. «قَالَ: «﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٥)، وابن ماجه (٤٢٨٨). وإسناده حسن لأنه من رواية بهز بن حكيم عن أبيه.

(٢) «تفسير الطبري» (٥/ ٥٧٦ ط التركي).

(٣) في تفسيره المسمى: «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» (٣/ ٢٨٠-٢٨١).

ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]» أقول: إن المؤلف لم ينقل عن أحد من المفسرين، ولا عن غيرهم شيئًا في تفسير معنى هذه الآية، وإنما قَالَ من عنده: «أعدَّ اللهُ الجنانَ للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ورضي عنهم كما أخبر وللذين اتبعوهم بإحسان، أترى معاوية وأتباعه من المتبعين بالإحسان؟ لا والله بل سلكوا سبيلاً معاكسًا لما سلكه السابقون، وركبوا متن طرق البغي والجور والضلالة». انتهى. أقول: عرف المؤلف أنَّ الأمة لا تقبل قوله هذا، واتهم هو نفسه؛ فلهذا أَقسم عليه بقوله: «لا والله» وإلا فلا حاجة للقسم.

ودونك ما قاله المفسر ابن جرير[1] فيها فإنه قَالَ: «وأما الذين اتبعوهم بإحسان فهم الذين أسلموا الله إسلامهم، وسلكوا منهاجهم في الهجرة والنصرة وأعمال الخير، كما حَدَّثَنَا أحمد بن إسحاق قَالَ: حَدَّثَنَا أبو أحمد قَالَ: حَدَّثَنَا أبو معشر، عن محمد بن كعب قَالَ: مرَّ عمر برجل وهو يقرأ هذه الآية: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ ﴾ [التوبة: ١٠٠] قَالَ: مَن أقرأك هذه الآية؟ قَالَ: أقرأنيها أُبيّ بن كعب. قَالَ: لا تفارقني حَتَّى أذهبَ بك إليه. فأتاه، فقال: أنت أقرأت هذا هذه الآية؟ قَالَ: نعم. قَالَ: وسمعتها من رسول الله ﷺ؟ قَالَ: نعم. قَالَ: لقد أرانا رُفِعْنَا رَفْعَةً لا يبلُغها أحدٌ بعدنا. فقال أُبيّ: تصديق ذَلِكَ في أول الآية التي في أول الجمعة، وأواسط الحشر، وآخر الأنفال. أما أول الجمعة: ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ ﴾ [الجمعة: ٣] وأواسط

(١) «تفسير الطبري» (٦/ ٤٥٣).

الحشر: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحشر: ١٠] الآية. وآخر الأنفال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٥]» انتهى.

أقول: وهذا ظاهرٌ واضح في إبطال هذر المؤلف الباطل من أصله.

ثم قَالَ المؤلف: «ومنها قول تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الكهف: ٢٨]».

ثم قَالَ: «هؤلاء هم أهل الصفة رَضِي اللهُ عَنهُم، وليس منهم ذَلِكَ الطاغية، ولا أحد من أنصاره كما أجمع عَلَى ذَلِكَ أهل التفسير». انتهى.

أقول: لا مناسبة لذكره هذه الآية هنا؛ فالصفة كانت بالمدينة، وأهل الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبي ﷺ، ولم يكونوا ناسا معينين، بل كانت الصفة منزلاً ينزل بها من لا أهل له من الغرباء القادمين، وممن دخل فيهم سعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وغيرهما من صالحي المؤمنين، فإن كان المراد قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام: ٥٢] فالدعاء هو العبادة وكلُّ المؤمنين يعبدون الله، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: لا لشيء من أغراض الدنيا وهم الفقراء وقد نزل فيهم ـ أي أهل الصفة ـ ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الأنعام: ٥٢] ولا حاجة بالإطالة.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٤١): «ومنها قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] الآية». وهذه الآية

قَالَ فيها المؤلف: «هؤلاء هم أهل بيعة الرضوان اختصهم الله تعالى برضاه حين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة عَلَى الموت في قتال أبي سفيان، ومعاوية، ومن معهما من كفار قريش». انتهى. أقول: أمَّا أهل بيعة الرضوان فمعلومون ومعدودون، والذين بايعوا رسول الله تحت الشجرة إنما بايعوا عَلَى أنْ تكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، وأما قوله: «في قتال أبي سفيان ومعاوية» فهذا لا يقوله المسلم، ونحن لا نقابله بمثله، والجواب بالبديهة يدرك عليه، وكثير من الصحابة كانوا يقاتلونه ثم أسلموا، والأدبُ مع أصحابِ رسولِ الله ﷺ أدبٌ معه عليه الصلاة والسلام.

ثم إنَّ المؤلف بعدما تقدم أورد ثلاث آيات أيضًا من كتاب الله تعالى، وفسرها بما يحُسِّنُه له هواه كما تقدَّم تفسيره لما قبلها من الآيات، ومن العبث مجاراته عَلَى ذَلِكَ؛ لأنه محكم لهواه، فيتلاعب بمعاني كتاب الله، فيدخل تحت عمومات الآيات من يشاء، ويخرج منها من يشاء بلا حجة ولا دليل، وتأمل فإنه لما أورد في أول كتابه آيات الوعيد العامة عَقَّبَهَا بقولِهِ في صفحة (٨): «وأي صفة من تلك الصفات لم يتلبس بها ذَلِكَ الطاغية حَتَّى يفلت من دخوله تحت عمومها». وهنا في صفحة (١٣٢) لما أورد قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩] قَالَ: «وماذا يغني من أورد هذه الآية في فضائل كل من سماه المحدثون صحابيًا مدعيًا عموم قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩] حتى يدخل طاغية الإسلام وحزبه في هذا العموم وهيهات هيهات». انتهى.

أقول: تأمل إلى هذا التلاعب فإن قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩]

عام، والمؤلف معترفٌ بعمومه فإنَّه قَالَ: «في هذا العموم» ولكن المؤلف يرى أنه بمجرد هذره يُخْرِجُ من ذَلِكَ العمومِ مَن يشاء، ويُدْخِلُ من يشاء. يقول المؤلف: «وماذا يغني من أورد هذه الآية مدعيًا عموم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩]». فإنَّ قولَ المؤلف: «مدعيًا عموم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩]» هو نفسُ الادعاءِ الباطل؛ لأنَّ العام لفظٌ يستغرق الصالح له من جزئياته من غير حصر، والمؤلفُ يريدُ أن يحصره في أشخاص دون آخرين تشهيًا منه، ولما عجز عن إقامة الدليل عَلَى ذَلِكَ اكتفى بقوله: «وهيهات هيهات». وهيهات لا تكون دليلاً على صحةِ مدعاه.

ونحن نورد لك هنا ما يبطل مزاعم المؤلف من أولها إلى آخرها، فنقول[1]: قَالَ الله عزَّ وجلَّ في كتابه العزيز ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] أي: الله كافيك ومن اتبعك من المؤمنين، والصحابة أول من اتبعه من المؤمنين وأفضلهم، وقال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾ [النصر: ١ ـ ٣] والذين رآهم النبي يدخلون في دين الله أفواجا هم الذين كانوا عَلَى عصره، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٦٢ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٢ ـ ٦٣] وإنما أيده الله في حياته بالصحابة، وقال تعالى:

(١) نقلاً عن «منهاج السنة» (٢/ ٣٣ وما بعدها).

﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ [النمل: ٥٩] قَالَ طائفة من السلف: هم أصحابُ محمد ﷺ ولا ريب أنهم أفضلُ المصطفين من هذه الأمَّةِ التي قَالَ الله فيها: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٢ ـ ٣٥] فأُمة محمدٍ ﷺ الذين ورثوا الكتاب بعد الأمتين قبلهم: اليهود والنصارى، وقد أخبر الله تعالى أنهم الذين اصطفى، وتواتر عن النبي ﷺ أنه قَالَ: «**خيرُ القرون القرنُ الذي بعثتُ فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**»(١) وأمة محمد ﷺ هم المصطفون من المصطفين من عباد الله، وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥] فقد وعدَ اللهُ الذين آمنوا بالاستخلاف، ووعدهم في قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى أن قَالَ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا

---

(١) سبق تخريجه.

عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩] فوعدهم في هذه الآية مغفرة وأجرًا عظيما، والله لا يخلف الميعاد. فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ الذين استخلفهم في الأرضِ كما استخلف الذين من قبلهم ومكن لهم دينَ الإسلامِ وهو الذي ارتضاه لهم كما قَالَ تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] وبدلهم بعد خوفهم أمنا لهم المغفرة والأجر العظيم، وهذا يستدل به من وجهين عَلَى أنَّ المستخلفين مؤمنون عملوا الصالحات؛ لأن الوعد لهم لا لغيرهم، ويستدل به عَلَى أن هؤلاء مغفورٌ لهم، ولهم أجر عظيم؛ لأنهم آمنوا وعملوا الصالحات، فتناولتهم الآيتان: آية الفتح وآية النور، وحينئذ فقد دلَّ القرآن العظيم الذي طالما هذر المؤلفُ أنه متمسكٌ به عَلَى إيمان أبي بكر، وعمر، وعثمان، ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن.

والذين كانوا في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن، وأدركوا الفتنة كعلي، وطلحة، والزبير، وأبي موسى الأشعري، ومعاوية، وعمرو بن العاص دخلوا في الآية؛ لأنهم اسْتُخْلِفُوا ومُكِّنوا وأُمِّنُوا. وهذا يبطل به مزاعم المؤلف التي في كتابه من أوله إلى آخره، وأما من حدث في زمن الفتنة كالرافضة الذين حدثوا في الإسلام في زمن الفتنة والافتراق، وكالخوارج المارقين فهؤلاء لم يتناولهم النصُّ فلم يدخلوا فيمن وصف بالإيمان والعمل الصالح المذكور في هذه الآية؛ لأنهم ليسوا من الصحابة المخاطبين بهذا، ولم يحصل لهم من الاستخلاف والتمكين والأمن بعد الخوف ما حصل للصحابة، بل لا يزالون خائفين مقلقين غير ممكنين، فإن قيل: لم قَالَ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم﴾

[الفتح: ٢٩] ولم يقل: وعدهم كلهم؟ قيل: كما قَالَ: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [النور: ٥٥] ولم يقل: وعدكم و«من» تكون لبيان الجنس فلا يقتضي أن يكون قد بقي من المجرور بها شيء خارج عن ذَلِكَ الجنس كما في قوله: ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ ﴾ [الحج: ٣٠] فإنه لا يقتضي أن يكون من الأوثان ما ليس برجس، وإذا قلت: ثوب من حرير. فهو كقولك: ثوب حرير. وكذلك قولك: باب من حديد. كقولك: باب حديد. وذلك لا يقتضي أنَّ هناك حرير وحديد غير المضاف إليه، وإن كان الذي يتصوره كليًا فإن الجنس الكلي هو ما لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه، وإن لم يكن مشتركًا فيه في الوجود، فإذا كانت «من» لبيان الجنس كان التقدير: وعد الله الذين آمنوا من هذا الجنس. وإن كان الجنس كلهم صالحين مؤمنين، ولما قَالَ لأزواج النبي ﷺ: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] لم يمنع أن يكون كلٌّ منهن تقنت لله وتعمل صالحا، ولما قَالَ تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤] لم يمنع أن يكون كلٌّ منهم متصفًا بهذه الصفة، ولا يجوز أن يقال: إنهم لو عملوا سوءًا بجهالة ثم تابوا وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم؛ ولهذا تدخل «من» هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس كما في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ﴾ [الطور: ٢١] وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ وَإِنَّ ٱللَّهَ ﴾ [آل عمران: ٦٢] ﴿ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ

عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٧] ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقًا أو تقديرًا أفادت نفي الجنس قطعًا، فالتحقيق ما ذُكر، والتقدير: كقوله تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩] وقوله: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ [البقرة: ٢] ونحو ذلك بخلاف ما إذا لم تكن «من» موجودة؛ كقولك: ما رأيت رجلاً. فإنها ظاهرة لنفي الجنس؛ كما قَالَ سيبويه: يجوز أن يقال: ما رأيت رجلاً بل رجلين، فتبين أنه يجوز إرادة الواحد وإن كان الظاهر نفي الجنس، بخلاف ما إذا دخلت «من» فإنه ينفي الجنس قطعًا، ولهذا لو قَالَ لعبيده: مَن أعطاني منكم ألفا فهو حرٌّ. فأعطاه كل واحد ألفا، عتقوا كلهم، وكذا لو قَالَ لنسائه: من أبرأتني منكن من صداقها فهي طالق. فأبرأته كلهن، طلقن كلهن. فإنَّ المقصود بيان جنس المبرئ والمعطي لا إثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج.

فإن قيل: فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفًا بهذه الصفة فلا يوجب ذَلِكَ أيضًا، فليس في قوله: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [النور: ٥٥] ما يقتضي أن يكونوا كلهم كذلك.

قيل: نعم ونحن لا ندعي أنَّ مجرد هذا اللفظ دلَّ عَلَى أنَّ جميعهم موصوفون بالإيمان والعمل الصالح، ولكن مقصودنا أنَّ «من» لا ينافي شمول هذا الوصف لهم، فلا يقول قائل: إن الخطاب دلَّ أنَّ المدح شملهم وعمهم بقوله: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر الكلام ولا ريب أنَّ هذا مدحٌ لهم بما ذكر من الصفات وهو الشدة عَلَى الكفار والرحمة بينهم والركوع والسجود، يبتغون فضلاً من ربهم

ورضوانا، والسيماء في وجوههم من أثر السجود، وأنهم يبتدئون من ضعفٍ إلى كمالِ القوةِ والاعتدال كالزرع، والوعد بالمغفرة والأجر العظيم ليس عَلَى مجرد هذه الصفات، بل عَلَى الإيمان والعمل الصالح، فذكر ما به يستحقون الوعد وإنْ كانوا كلهم بهذه الصفة، ولولا ذكر ذَلِكَ لكان يظن أنهم بمجرد ما ذُكر يستحقون المغفرة والأجر العظيم، ولم يكن فيه بيان سبب الجزاء، بخلاف ما إذا ذكر الإيمان والعمل الصالح فإنَّ الحكمَ إذا علق بمشتق مناسب كان ما منه الاشتقاق سبب الحكم.

فإن قيل: المنافقون لم يكونوا متصفين بهذه الصفات، ولم يكونوا مع الرسول والمؤمنين، ولم يكونوا منهم، كما قَالَ الله تعالى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٢، ٥٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠] وقال تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ [التوبة: ٥٦] فأخبر أنَّ المنافقين ليسوا من المؤمنين، ولا من أهل الكتاب، وهؤلاء لا يوجد في طائفة المتظاهرين بالإسلام أكثر منهم في الرافضة ومن انطوى إليهم. وقد قَالَ تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَٱغْفِرْ لَنَآ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحريم: ٨] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ٱرْجِعُوا۟ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُوا۟ نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] فدل هذا عَلَى أنَّ المنافقين لم يكونوا

داخلين في الذين آمنوا معه، والذين كانوا منافقين منهم مَن تاب عن نفاقه وانتهى عنه، وهم الغالبُ بدليل قوله: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ۝٦٠ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠، ٦١] فلما لم يغره الله بهم، ولم يقتلهم تقتيلا، بل كانوا يجاورنه بالمدينة دلَّ ذَلِكَ عَلَى أنهم انتهوا.

وأيضًا فقد يقال في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [النور: ٥٥] أن ذَلِكَ وصف الجملة بصفة تضمن حالهم عند الاجتماع كقوله تعالى: ﴿وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩] والمغفرة والأجر في الآخرة يحصل لكل واحد فلابد أن يتصف بسبب ذَلِكَ وهو الإيمان والعمل الصالح إذ قد يكون في الجملة منافق، وفي الجملة كل ما في القرآن من خطاب المؤمنين والمتقين والمحسنين، ومدحهم، والثناء عليهم فهم أول مَن دخل في ذَلِكَ من هذه الأمةِ، وأفضل من دخل في ذَلِكَ من هذه الأمة كما استفاض عن النبيِّ ﷺ مِن غير وجه واحد بل من أوجه متعددةٍ، وطرق متعددة ومتواترة أنه قَالَ: «**خيرُ القرونِ القرنُ الذي جئتُ فيهم، ثُمَّ الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**»[1] وهم أفضل الأمة، الوسط، الشهداء عَلَى الناس، الذين هداهم لما اختلف فيه من الحقِّ بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط المستقيم، فليسوا من

(١) سبق تخريجه.

المغضوب عليهم الذين يتبعون أهواءهم، ولا من الضالين الجاهلين كما قسمهم صاحبُ كتاب النصائح إلى ضُلاَّلٍ وغُواه، بل لهم كمالُ العلم وكمالُ القصد، إذْ لو لم يكن كذلك لَلَزِمَ أن لا تكونَ هذه الأمَّةُ خيرَ الأمم، ولا يكونوا خير الأمة وهم مخالفون للكتاب والسنة، وأيضًا فالاعتبار العقلي يدلُّ عَلَى ذَلِكَ فإنَّ من تأمل أمة محمد ﷺ، وتأمل أحوالَ اليهود والنصارى والمجوس والمشركين تبين له من فضيلة هذه الأمة عَلَى سائر الأمم في العلم النافع والعمل الصالح ما يضيق هذا الموضع عن بسطه، والصحابة أكمل الأمة في ذَلِكَ بدلالة الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار؛ ولهذا لا تجد أحدًا من أعيان الأمة إلاَّ وهو معترفٌ بفضل الصحابة عليه وعلى أمثاله، وتجد من ينازع في ذَلِكَ كالرافضة من أجهل الناس، وجاءنا اليوم مؤلف كتاب النصائح الكافية فتمسك بشيء مما قالوه، وأخذ يدعو إلى اللعن ويغالط ويسفسط، وظن أنه بذلك سيحول الحقائق عما هي عليه، وظن أنَّ ما وسوس له به شيطانه من تفسيره لكلام الله عزَّ وجلَّ يروج ويقبل منه فهيهات هيهات، وإنما أطلنا الكلامَ هنا؛ ليرى المؤلفُ وغيره ممن لا اطلاع له كيف يستنبط العلماء الأحكام من كلام الله تعالى، وكيف يحللون ذَلِكَ تحليلاً ينثلج به صدور المؤمنين، ولا يحلفون عليه كالمؤلف فإن الحلف من القائل عَلَى ما يقوله لا يصدر إلا مِن مُتَّهِمٍ نفسه بالكذبِ.

ثم قَالَ المؤلف: «وأما الأحاديث فمنها ما أخرجه الشيخان وغيرهما، عن أبي سعيد الخدري قَالَ: كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالدٌ، فقال له النبي ﷺ: «**لا تَسبُّوا أَصْحابي**

فلو أنَّ أَحدَكم أنفقَ مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ أحدهم ولا نَصيفَه»(١)» اهـ.

أقول: تأمل فإنَّ المؤلفَ عدل عن رواية البخاري التي لم يذكر فيها هذا وعن رواية غيره للأحاديث الصحيحة، واختارَ هذا الحديثَ الذي فيه ذكر السب. وتأمل فإنه للمغالطة، وأما الأحاديث وهو لم يورد إلا حديثين فقط، وأما الثالث فهو إنما رواه لأن المحدثين ضعفوه حَتَّى تروجَ بضاعته في مثله، ثم إنه قَالَ: «قَالَ الحافظ ابن حجر: فيه إشعار بأن المراد بقوله: «**أصحابي**» أصحاب مخصوصون؛ لأن الخطاب كان لخالد ومن معه من باقي الصحابة، وقد قَالَ: «**لو أن أحدكم أنفق**» وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ﴾ [الحديد: ١٠](٢) وبمثل هذا اللفظ جاءت أحاديث كثيرة، وكلها تشير إلى أنَّ المرادَ منها أصحابٌ مخصوصون فلا نطيلُ بذكرها بل لا يمكن حملها عَلَى العموم والشمول، ولا خفاء في أنَّ الطاغية في معزل بعيد عما يترتب عليها من الفضل»اهـ.

أقول: تأمل فإنَّ مَن يطلع عَلَى هذا الكلامِ يظن أَنَّه كله من كلام الحافظ ابن حجر وهذا من التدليس والغش، وكلام الحافظ إنما هو إلى قوله: وقد قَالَ: «**لو أن أحدكم أنفق**» وأما ما بعده من قوله: «وهذا كقوله تعالى» إلى آخره فإنما هو من عند المؤلف.

وتأمل أيضًا قول المؤلف: «وبمثل هذا اللفظ جاءت أحاديث كثيرة فلا نطيلُ بذكرها» إلى آخر كلامه هنا، وهذا كله كذبٌ فلو كان هناك شيء

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٤٢). وما بعد الآية ليس من كلام الحافظ.

من ذَلِكَ لما تركه المؤلف مطلقًا، ودونك ما قاله الإمام القسطلاني في هذا المقام، ومنه تعرف انحراف المؤلف، واتباعه للمشتبه ابتغاء الفتنة.

قَالَ الإمام المحقق القسطلاني في شرحه «إرشاد الساري عَلَى صحيح البخاري»[(١)] ما نصه: «قوله: «**لا تسبوا أصحابي**» شاملٌ لمن لاَبَسَ الفتنَ منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون، فسبهم حرامٌ من محرمات الفواحش» إلى أن قَالَ: «وقد أورد في الكواكب سؤالاً قَالَ: فإن قلت: لمن الخطاب في قوله: «**لا تَسُبُّوا أَصْحَابي**» والصحابةُ هم الحاضرون؟ وأجاب بأنه لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل، جَعلَ مَن سيوجدُ منهم كالموجودِ، ووجودهم المرتقب كالحاضرِ. وتعقبه في الفتح بوقوع التصريح في نفس الحديث ـ كما يأتي قريبًا إن شاء الله تعالى ـ بأنَّ المخاطبَ بذلك خالدُ بنُ الوليد حيث كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسَبَّه خالدٌ وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك باتفاق، وقرر أن قوله: «**فلو أنفق أحدكم**» إلخ فيه إشعار بأنَّ المراد أولاً «**أصحابي**» أصحاب مخصوصون، وإلا فالخطاب كان أولا للصحابة، وقال: «**لو أن أحدكم أنفق**» فنهى بعض من أدركَ النبيَّ ﷺ وخطابه بذلك عن سبِّ مَن سبقه يقتضي زجرَ مَن لم يدرك النبيَّ ﷺ ولم يخاطبه عن سبِّ مَن سبقه مِن بابِ أولى. وتعقبه في العمدة بأنَّ الحديثَ الذي فيه قصة خالد لا يدلُّ عَلَى أنه المخاطب بذلك فإن الخطاب لجماعةِ المسلمين، ولئن سلمنا أنه المخاطبُ فلا نسلم أنه كان إذ ذاك صحابيًا بالاتفاق إذ يحتاج إلى دليل، ولا يظهر ذَلِكَ إلا بالتاريخ». انتهى.

---

(١) (٦/ ٩٤).

أقول: وبه يظهر لك أنَّ المؤلفَ إنما يأخذ من كلام العلماء ما يوافق هواه فقط وإلا فما تعقب به في العمدة واضح بأنَّ الخطابَ ليس لصحابي إذ ذاك فلا تخصيص، ويحمل حينئذٍ ما في الحديث من قوله: «**أصحابي**» عَلَى العموم والشمول لجميعِ أصحابه ﷺ، والمقصود هنا بفرض أنَّ خالدًا إذ ذاك صحابي أنه ﷺ نهى لمن صَحِبَه آخِرًا أنْ يسبَّ مَن صحبه أولا؛ لامتيازهم عنهم في الصحابة بما لا يمكن أن يشركهم فيه حَتَّى قَالَ: «**لو أنفقَ أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدِهم ولا نَصيفَه**»[(١)] ومثل هذا الخطاب يستعمله كثيرٌ من الناس في كلامهم، فمن كانت له مع قومٍ صحبةٌ متقدمة، ثم صحبَ بعدهم آخرين وبينهم وبين أصحابه المتقدمين شيء فسمع أحدًا من أصحابه المتأخرين يسبُّ أحدًا من أصحابه المتقدمين، يقول لهم: لا تسبوا أصحابي ـ أي: المتقدمين ـ ولا يلزم منه أنكم لستم بأصحابي، والمؤلفُ يحاولُ بهذرِه هذا الطعنَ عَلَى تعريفِ المحدثين والأصوليين لصاحبِ النبيِّ ﷺ حَتَّى يصح له ما يزعمه، وهيهات هيهات.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٣) ما نصه: «ومنها ما أخرجه المحاملي، والطبراني، والحاكم عن عويمر بن ساعدة رَضي اللهُ عَنهُ أنه ﷺ قَالَ: «**إنَّ اللهَ اختارني، واختارَ لي أصحابًا، فجعلَ لي منهم وزراء وأنصارًا وأَصهارًا، فمن سَبَّهُم فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه يومَ القيامةِ صرفًا ولا عدلًا**»[(٢)]. انتهى. أقول: أوردَ المؤلفُ هذا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٣٢)، =

الحديثَ؛ لأنه فيه ذكر الأصهار، ومعلومٌ أنَّ معاويةَ رَضي اللهُ عَنهُ من أَصهارِه ﷺ، ولفظ الأصحاب والوزراء والأنصار والأصهار لا يمكن حمله إلاَّ عَلَى العمومِ والشمول لكلِّ مَنْ صَاحَبَهُ ووازره وناصره وصاهره وهو مسلم؛ كما يقتضيه تعريف المحدثين والأصوليين لصاحبه ﷺ، ولا يتأتى هنا ما زعمه المؤلفُ من قوله في صفحة (١٢٦): «فالصاحبُ للنبيِّ ﷺ هو مَن عَاشَرَه سواء كان مسلمًا أو كافرًا، برًا أو فاجرًا، تقيًا أو فاسقًا؛ لأنه يدخل فيه المشركون والمنافقون». وتأمل ما سيقوله المؤلف هنا فإنه قَالَ: «لا ريب في أنَّ الأصحابَ والأصهار في هذا الحديث هم أصحابٌ وأنصار مخصوصون».

أقول: تأمل فالمؤلفُ يتصرفُ في معاني الألفاظِ حسبما يشاء، وقال: «الأصحاب والأصهار في هذا الحديثِ هم أصحاب وأصهار مخصوصون» بلا حجة ولا دليل، وماذا كانت حجة المؤلف عَلَى أنهم أصحاب وأصهار مخصوصون؟ ثم قال: «وإنما المراد بالأصحاب كما في الأحاديث الأخرى مَن نَصَرَه، ووازره، وجاهد معه، واتبعه بإحسان ويقال: إنَّ مِنَ المعلومِ أنَّ أصحابَهُ نصروه ووازروه واتبعوه بإحسان كما تقدَّمَ وصف الكتاب العزيز لهم بذلك» ثم قَالَ المؤلف: «كما أنَّ المراد بالأصهار الخلفاء الأربعة، ومن قاربهم» أقول: هذا الكلامُ لا يقولُه إلاَّ

= وقال: صحيح الإسناد.

وفي إسناده محمد بن طلحة التيمي، قال أبوحاتم: محله الصدق، يكتب حديث ولا يحتج به.

وكذلك عتبة بن عويم أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال: لم يصح حديثه.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٣٨): فيه من لم أعرفه.

المؤلف، فإنَّ كلَّ مَنْ صَاهره مِنَ المسلمين يشمله لفظُ الأصهار، والتخصيصُ بأناسٍ دون آخرين يحتاج إلى دليلٍ عليه، ولا دليل مع المؤلف ولو كان معه دليلٌ عَلَى هذا لما تركه، وهذا هو التحكم في كلامِ رسولِ الله ﷺ.

ثم إنَّ المؤلفَ أوردَ بعد هذا قولَه: «ومنها ما أخرجه البزار عن سلام ابن سليم قَالَ: حَدَّثَنَا الحارث بن غصين، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**أصحابي كالنجومِ بأَيهم اقْتَدَيتُم اهتدَيتم**»[1]. قَالَ ابنُ عبد البر: هذا إسنادٌ لا تقومُ به حجة؛ لأنَّ الحارث بن غصين مجهولٌ». انتهى. أقول: هذه هي الأحاديث التي أوردها المؤلفُ، واقتصر عليها، ولا ندري هل يدري المؤلفُ أنَّ هناك أحاديث كثيرة طويلة عريضة في فضل الصحابة غير هذه الأحاديث الثلاثة التي أوردها أم لا؟ وإنا لا نتردد في أنَّه يدريها ولكنه إنَّما تركها؛ لأنها تعارضُ مزاعمَهُ، ونحن نورد منها شيئًا يسيرا وإن كانت معلومةً، وكتبُ العلماءِ بها طافحةٌ، وقبل أن نأتي عَلَى تلك الأحاديث نقول: إنَّ فضائل الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عملٌ، ولا تُنَالُ درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بالقياسِ، وإنما ذَلِكَ فضلُ الله يؤتيه مَن يشاء، وقد ثبتَ ثناءُ النبيِّ ﷺ عَلَى القرون الثلاثة، وأنَّ خيرَ القرون قرنه ﷺ. والعلماءُ متفقون عَلَى أنَّ جملةَ الصحابة أفضلُ من جملة التابعين، لكن هل يفضل كل واحد ممن بعدهم، ويفضل معاويةُ عَلَى عمرَ بنِ عبد العزيز؟ ذكر القاضي عياض

---

(١) أخرجه ابن عبدالبر كما في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩١)، وابن حزم في «الأحكام» (٦/ ٨٢) وقال: هذه رواية ساقطة. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٨).

وغيره في ذَلِكَ قولين، وأن الأكثرين يفضلون كلَّ واحدٍ من الصحابة، وهذا مأثورٌ عن ابنِ المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما، ومن حجة هؤلاء أنَّ أعمالَ التابعين وإن كانت أكثر، وعدل عمر بن عبد العزيز أظهر من عدل معاوية، وهو أزهد من معاوية، لكن الفضائل عند الله بحقائق الإيمان الذي في القلوب، وقد قَالَ النبي ﷺ: «**لو أنفقَ أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ أحدِهم ولا نصيفَه**»[١] قالوا: قد نعلم أن أعمال بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم، لكن من أين نعلم أنَّ ما في قلبه من الإيمان أعظمُ مما في قلب ذَلِكَ، والنبيُّ ﷺ يخبر أنَّ جبلَ ذهبٍ من الذين أسلموا بعد الحديبية لا يساوي نصفَ مُدٍّ مِنَ السابقين؟ ولا تغفل فإنَّ هذا عَلَى قولِ الحافظ ابن حجر كما وضحناه فيما تقدم من أنَّ الصحبة فيها خصوصٌ وعموم، ومعلومٌ فضل النفع المتعدى بعمر بن عبد العزيز أعطى الناسَ حقوقَهم، وعدلَ فيهم، فلو قدر أنَّ الذي أَعطاهم ملكَه وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذَلِكَ مما أنفقه السابقون إلا شيئًا يسيرا، وأين مثل جبل أَحد ذهبا حَتَّى ينفقه الإنسان وهو لا يصير مثل نصف مد؟ ولهذا يقول من يقول من السلف: غبارٌ دخلَ في أنفِ معاويةَ مع رسولِ الله ﷺ أفضلُ من عملِ عمر بنِ عبد العزيز. فافهم.

وهذا هو كلامُ العلماء العدول الذين شهدَ النبيُّ ﷺ لهم بالعدالةِ حيث قَالَ فيما رواه الخطيبُ في جامعِهِ، وغَيْرُه في غَيرِهِ عن أبي هريرةَ رَضي اللهُ عَنهُ مرفوعًا: «**يحْمِلُ هذا الْعِلمَ مِنْ كلِّ خلفٍ عدولُه، ينفون عنه**

---

(١) سبق تخريجه.

تحريفَ الغالين، وانتحالَ المبطلين، وتأويلَ الجاهلين»[١]. قَالَ الإمام النووي في «التهذيب»[٢]: «هذا إخبارٌ منه ﷺ بصيانةِ العلمِ وحفظه وعدالة ناقليه، وأنه يُوفق له في كلِّ عصر عدوله يحملونه، وهو من إعلام نبوته ﷺ، ولا يضر معه كونُ بعض الفساق يعرفون شيئًا من العلمِ؛ لأنَّ الحديثَ إنما هو إخبارٌ بأنَّ العدولَ يحملونه لا أنَّ غيرهم لا يعرفُ منه شيئًا فافهم. وكلامُ العدلِ هو المقبولُ، لا كلام غير العدل».

ولنرجع إلى ما نحن بصدده من سرد الأحاديث الصحيحة الواردة في فضائل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فنقول: قَالَ رسول الله ﷺ: **«اللهَ اللهَ في أصحابي، لا تَتَّخِذُوهم غَرَضًا بعدي، فَمَنْ أَحَبَّهُم فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، ومَن أبغضَهُم فبِبُغْضِي أبْغَضَهُم، ومَنْ آذاهم فقد آذاني، ومَن آذاني فقدْ آذى الله عزَّ وجلَّ، ومن آذى الله فيوشِكُ أنْ يأخذَهُ»**[٣].

وقال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سبَّ أصْحَابي فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه صرفًا ولا عدلا يومَ القيامةَ»**[٤].

قَالَ رسول الله ﷺ في حديث جابر[٥]: **«إنَّ اللهَ اختارَ أصحابي عَلَى**

---

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٣٤)، وقال الخطيب: سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث وقيل له كأنه كلام موضوع. قال: لا، هو صحيح سمعته من غير واحد.

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١٧) بتصرف يسير.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٢) رقم (١٢٧٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٧٤٧): فيه عبدالله بن فراس وهو ضعيف.

(٥) أخرجه البزار كما في «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٣٦) وقال: رجاله ثقات وفي بعضهم اختلاف.

جميعِ العالمين سوى النبيين والمرسلين، واخْتَارَ لي منهم أربعةً: أبا بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، وعليا فجعلهم خيرَ أصحابي، وفي أصحابي كلهم خير». وقال رسول الله ﷺ: «احفظوني في أصحابي وأصهاري، فإنَّه مَن حَفِظَني فيهم حفظَهُ اللهُ، ومَنْ لم يحفظني فيهم تخلى اللهُ عنه، ومن تخلَّى الله عنه يوشكُ أنْ يأخذَهُ»(١).

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَني في أصْحَابي كنتُ له حافظًا يومَ القيامةِ»(٢) وقال رسول الله ﷺ: «ليأتين عَلَى الناسِ زمانٌ يغزو فيه فئامٌ منَ النَّاسِ، فيقال لهم: هل فيكم مَنْ صحبَ رسولَ الله ﷺ؟ فيقال: نعم. فَيُفْتَحُ لهم - وفي لفظ - هل فيكم مَنْ رأى رسولَ الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتحُ لهم، ثمَّ يَأتي عَلَى الناسِ زمانٌ يغزو فيه فئامٌ منَ الناسِ، فيقال: هل فيكم مَن رَأى أصحابَ رسولِ الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتحُ لهم». وقال رسول الله ﷺ: «شرارُ أمتي أجرؤهم عَلَى أصْحَابي»(٣).

وهذا قليلٌ من كثيرٍ، وأوردت هذه الأحاديثَ محذوفةَ الأسانيد؛ ليسهل سردها عَلَى المستفيد، وغالب الكتب طافحةٌ بها؛ فلهذا لم أعزها والهداية بيد الله، ويحسن بنا أيضًا أن نعقبها بشيء من كلام الصحابةِ، والسلف الصالح. عن عائشة رَضِي اللهُ عَنهُا قيل لها: إنَّ أناسا يتناولون

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٣٦) فيه ضعفاء جدًّا وقد وثقوا.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٨٣) رقم (١٣١٢٥)، قال في «المجمع» (٧/ ٤٥٥): رواه الطبراني. فيه حبيب كاتب مالك وهو متروك.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٩٧)، ومسلم (٢٥٣٢).

أصحاب رسول الله ﷺ حَتَّى أبا بكر، فقالت: «وما تعجبون من هذا؟ انقطع عنهم العملُ فأحبَّ اللهُ أن لا يقطعَ عنهم الأجرَ».

وقال ابنُ عباسٍ رَضي اللهُ عَنهُما: «أمَرَ اللهُ بالاستغفارِ لأصحابِ محمدٍ ﷺ وهو يعلم أنهم يقتتلون». وقال أيضًا: «لا تسبوا أصحابَ محمدٍ، فإن الله قد أمرنا بالاستغفار لهم». وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «لا تسبوا أصحاب محمد، فلمقامُ أحدِهم ـ يعني: مع النبيِّ ﷺ ـ خيرٌ مِن عملِ أحدِكم أربعين سنةً».

وقال مالك بن أنس: «مَن غاظه أصحاب محمد فهو كافر. قَالَ الله تعالى: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]».

وقال عبد الله بن المبارك: «خصلتانِ مَن كانتا فيه نجا: الصدق، وحب أصحاب محمد ﷺ».

وقال أيوب السختياني: «مَنْ أحبَّ الثناء عَلَى أصحاب محمد ﷺ فقد برئ من النفاق، ومن انتقص أحدًا منهم فهو مبتدعٌ مخالفٌ للسنةِ والسلف الصالح، وأخاف أن لا يصعدَ له عملٌ إلى السماء حَتَّى يحبهم جميعا».

وقال سهل التستري: «لم يؤمن بالرسول مَن لم يوقر أصحابه». انتهى من «الشفاء» للقاضي عياض(١).

فهذا هو كلام الطائفة الأولى، وهذا هو النقل الصحيح، وهذا هو الصراط المستقيم، وهذا هو الذي تعرفه قلوبُ المؤمنين وتهش له.

---

(١) «الشفا» (٢/ ٤٣).

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٦): «ولنذكر لك ما قاله العلامة المسعودي في هذا المعنى قَالَ رحمه الله: والأشياء التي استحق بها أصحابُ رسول الله ﷺ الفضل هي السبقُ إلى الإيمان، والهجرة، والنصرة لرسولِ الله ﷺ، والقربى منه، والقناعة، وبذل النفس له، والعلم، والكتاب، والتنزيل، والجهاد في سبيل الله، والورع، والزهد، والقضاء، والحلم، والعلم، والفقه». أقول: وهذا مما نعترف به ولا ننكره، ثم قَالَ: «وكلُّ ذَلِكَ لعلي عليه السلام منه النصيب الأكبر والحظ الأوفر» أقول: وهل يعرف المؤلف أنَّ أحدًا من أهل السنةِ والجماعة لا يعترف لسيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ بذلك؟ حاشا وكلا.

ثم قَالَ المؤلف: «إلى ما يتفرد به من قول رسول الله ﷺ حين آخى بين أصحابه: «**أنت أخي**»[(١)] وهو ﷺ لا ضد له ولا ند، وقوله ﷺ: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلاَّ أنه لا نبي بعدي**»[(٢)] وقوله ﷺ: «**من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللَّهُمَّ والِ من والاه، وعاد من عاداه**». ثم دعاؤه ﷺ وقد قدم إليه أنسٌ الطائر: «**اللَّهُمَّ أدخلْ إليَّ أحبَّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائرِ**»[(٣)]. فدخل عليه عليٌّ إلى آخر الحديث» اهـ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٢٠)، والحاكم (٣/ ١٤)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

(٣) أخرجه الحاكم (٣/ ١٣٠).

وقال الذهبي في «التلخيص»: «ولقد كنت زمانًا طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في مستدركه، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء»، وقال شيخ الإسلام عن الحديث: «من المكذوبات الموضوعات». (منهاج السنة: ٧/ ٣٧١).

أقول: تأمل فإن المؤلف قَالَ: «إلى ما يتفرد به» يعني أنه من خصائصه التي لا يشركه فيها غيره، وذكر ما ذكره من حديث المؤاخاة وحديث: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى**» وحديث الطائر، وقبل كل شيء نقول أولاً: إن هذه الأحاديث عَلَى ما فيها ـ كما سنبينه ـ هي مما تمسكت بها الإمامية عَلَى تقديم سيدنا علي عَلَى سيدنا أبي بكر رَضِي اللهُ عَنهُما، والمؤلف إنما أتى بها عَلَى سبيل المفاضلة بين سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ وبين معاوية، وأين علي من معاوية؟ ولا نعرفُ أنَّ أحدًا فاضلَ بين علي ومعاوية إلاَّ المؤلف، وأين الثريا من الثرى، والسِماك من السَمك؟ أمَّا فضلُ عليٍّ رَضِي اللهُ عَنهُ وحبُّهُ فهو قد خلص إلى العذارى في خدورهن عند أهل السنة والجماعة.

وأما الأحاديث الثلاثة: فالأول منها مكذوبٌ موضوعٌ باتفاق أهلِ الحديث، والنبيُّ ﷺ لم يؤاخ أحدًا، ولا آخى بين مهاجري ومهاجري، ولا بين أبي بكر وعمر، ولا بين أنصاري وأنصاري، ولكن آخى بين المهاجرين والأنصار في أول قدومه المدينة، وآخى بين سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ وبين سهل بن حنيف، وهذا هو الموافقُ لما في الصحيحين أنَّ المؤاخاة إنما كانت بين المهاجرين والأنصار.

قَالَ ابن تيمية في منهاجه[1]: «إنَّ من الناس من يظن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض؛ لأنه روي فيها أحاديث، لكن الصواب المقطوع به أنَّ هذا لم يكن، وكل ما روي في ذَلِكَ فإنه باطلٌ إما أنْ يكون من رواية من يتعمد الكذب، وإما أن يكون أخطأ فيه؛ ولهذا لم يخرج أهل

(١) «منهاج السنة» (٧/ ٣٦٣-٣٦٤).

الصحيح شيئًا من هذا، وهذه الأمور يعرفها من كان له خبرة بالأحاديث الصحيحة، والسير المتواترة، وأحوال النبي ﷺ، وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها وأنهم كانوا يتوارثون بها». إلى آخر ما أطال به ونص عَلَى أنَّ حديثَ المؤاخاة بين النبي ﷺ وبين سيدنا علي موضوعٌ باتفاقِ أهلِ الحديثِ.

وأما الحديث وهو: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**» فثابتٌ في الصحيحين بلا ريب، وكان النبيُّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ في غزوة تبوك، وهذا الاستخلاف ليس من خصائص سيدنا علي رَضِيَ اللهُ عَنهُ، فقد استخلف عَلَى المدينة غير واحد مثل استخلافه في غزو بدر الكبرى، والصغرى، وغزوة بني المصطلق، والغابة، وخيبر، وفتح مكة، ولا حاجة بالإطالة.

وأما الحديث الثالث وهو حديث الطائر فمكذوبٌ موضوعٌ عند أهل الحديث، ولو أورد المؤلف لفظَ حديث الطائر كله عَلَى طوله لظهر أنه كذبٌ ونحن، نورده بلفظه؛ قَالَ الإمامية من الرافضة: إنَّ النبي ﷺ أُتي بطائر، فقال: «**اللهم ائتني بأحبِّ خلقك إليك وإليَّ يأكل معي من هذا الطائر**» فجاءَ عليٌّ، فدق الباب، فقال أنسٌ: إنَّ النبيَّ ﷺ عَلَى حاجته. فرجع، ثم قَالَ النبيُّ ﷺ كما قَالَ أولا، فدق الباب، فقال: ألم أقل لك إنه عَلَى حاجته. فانصرف، فعاد النبيُّ ﷺ، فعادَ عليٌّ فدق الباب أشد من الأولتين، فسمعه النبيُّ ﷺ، فأذنَ له بالدخول، وقال: «**ما أَبْطَأَكَ عني**» فقال: جئت فردني، ثم جئت الثالثة. فقال: «**يا أنس ما حَمَلَكَ عَلَى هذا؟**» فقال: رجوتُ أن يكون الدعاءُ للأنصار. فقال: «**يا أنس أَوَفي الأَنْصَارِ خيرٌ**

مِنْ عليٍّ؟ أَوَفي الأَنْصَارِ أفضلُ مِنْ عليٍّ؟» هذا هو حديثُ الطائر، ومعلوم أن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحبُّ الخلق إلى الله؛ ليأكل منه، فإنَّ إطعامَ الطعام مشروعٌ للبر والفاجر، وليس في ذَلِكَ زيادة وقربة عند الله لمن يأكله، ولا مصلحة عَلَى دين ولا دنيا.

قَالَ ابن تيمية: «قَالَ أبو موسى المدائني: قد جمع غيرُ واحد من الحفاظ طرقَ أحاديث الطير للاعتبار والمعرفةِ كالحاكم النيسابوري، وأبي نعيم، وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير، فقال: لا يصح. مع أنَّ الحاكم منسوبٌ إلى التشيع، وقد طلب منه أن يروي حديثًا في فضل معاوية، فقال: لا يجيء من قلبي. وهو يروي في الأربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث كالنسائي، وابن عبد البر، وأمثالهما لا يبلغ إلى تفضيله عَلَى أبي بكر وعمر» انتهى[(١)].

أقول: وبما نقلناه عن ثقاةِ العلماءِ تعرف قدرَ قيمة نقل المؤلف وعليه فقس، ثم إن المؤلف نقلَ عن هؤلاءِ ما يوافق هواه، وقد أكثر من النقل عنهم ونسأل الله أن يهدينا جميعا. ثم قَالَ المؤلف: «ولو كان التعامي والتغافل عن إنكار مخالفات المحدثين منهم وتأويلنا بالألسن سيئاتهم مع علمنا بوقوعها منهم مجديًا عند الله شيئا أو عاذرًا لنا عنده لتأولنا كل سيئة صدرت عن أحد منهم وصافحنا من يلتزم ذَلِكَ يدًا بيد». انتهى.

أقول: هذا الكلامُ مغالطةٌ وسفسطة، فإن الله سبحانه وتعالى لم

---

(١) «منهاج السنة» (٧/ ٣٧١-٣٧٣).

يوجب علينا التتبع لعورات المؤمنين ولا التجسس عَلَى أحوالهم بدون مصلحة شرعية، ولن يسألنا يوم القيامة عن أعمال غيرنا حَتَّى يقول المؤلف: «أو عاذرًا لنا عنده»، وإذا كان هذا في حقِّ آحاد الناس، فكيف بأصحابه ﷺ؟ وخطأ المجتهد في الإحسان إليهم بالدعاء والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطيئة في الإساءة إليهم باللعن والذم والطعن، فإنَّ بابَ الإحسان إلى الناس والعفو عنهم مُقَدَّمٌ عَلَى باب الإساءة والانتقام كما في الحديث: «**ادْرَءُوا بالشبهاتِ فإنَّ الإِمَامَ أَنْ يخطِئَ في العفوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يخطئَ في العقوبةِ**»[١] والعقوباتُ الشريعة إنما شُرعتْ رحمةً من الله بعبادِهِ، فهي صادرةٌ عن رحمةِ الله وإرادة الإحسان إليهم؛ ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس عَلَى الذنوب أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم، فإنَّ النبي ﷺ قَالَ: «**إنما أنا بمنزلةِ الوالد**»[٢] وقد قَالَ تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] وفي قراءة أبي: ﴿وهو أب لهم﴾ والقراءة المشهورة تدلُّ عَلَى ذَلِكَ فإنَّ نساءه إنما كن أمهات المؤمنين تبعًا له، فلولا أنه كان أبا لهم لم يكن نساؤه كالأمهات، والأنبياء أطباء الدين، والقرآن أنزله شفاء لما في الصدور، فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية إنما هو نائب عنه ﷺ وخليفة له، فعليه أن يفعل كما

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٨٤).

وقال الذهبي رحمه الله: وأجود ما في الباب خبر البيهقي (٨/ ٢٣٨): «ادرءوا الحد والقتل عن المسلمين ما استطعتم» قال: هذا موصول جيد».

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٧٤٠٣)، وأبوداود (٨)، وصححه الشيخ أحمد شاكر، والألباني.

فعل عَلَى الوجه الذي فعل، وإلا فهو نائب عن الشيطان الرجيم وخليفة له فافهم.

قَالَ ابن تيمية في منهاجه[١]: «قَالَ الله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قَالَ أبو هريرة رَضِي اللهُ عَنهُ: كنتم خير أمة للناس، تأتون بهم في الأقياد والسلاسل، تدخلونهم الجنة. أخبر أن هذه الأمة خير الأمم لبني آدم فإنهم يعاقبونهم بالقتل والأسر، ومقصودهم بذلك الإحسان إليهم، وسوقهم إلى كرامة الله ورضوانه وإلى دخول الجنة». انتهى.

والمؤلف لم يأت شيئًا من هذا بل عكس الحكم، وجعل ذمه وسبابه ولعنه وطعنه في المؤمنين وهم من أصحاب رسول الله ﷺ هو الأمر المطلوب شرعًا، وهذا جهلٌ منه بأصول هذا الدين؛ ولهذا قَالَ بعدما تقدم: «ولكن من الذي يتجاسر عَلَى ذَلِكَ وآيات القرآن تزجره وأحاديث الرسول تمنعه». وما كفاه هذا بل قَالَ بعده: «﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُم﴾ [محمد: ١٤]» انتهى.

أقول: نعوذ بالله من اتباع الهوى، ونقول أيضًا: ومن أرد أن يَردَّ عَلَى أَهل البدع من الرافضة وغيرهم فلابد وأن يكون قصده بيان الحق، وهدى الخلق، ورحمتهم، والإحسان إليهم وإلا لم يكن عمله صالحًا إذا كان طالبًا للرياسة لنفسه وتنقيص غيره بل يكون ذَلِكَ خطيئة، ونستغفر الله مما لم نقصد فيه ذلك.

---

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٢٣٨).

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٣٩) ما نصه: «تنبيه: يجد القارئ في كثيرٍ من الكتبِ ولاسيما في مؤلفات الشيخ ابن حجر الهيثمي وعيدًا شديدًا، وتهويلاً عظيما، وتهديدًا مفزعا عَلَى كلِّ مَن سبَّ أحدًا من الصحابة، أو أَبغضه، أو تَنَقَّصَهُ». انتهى. أقول: لما عرف المؤلف أنَّ هذره لا ينهض دليلا بصحة مدعاه ومزاعمه أخذ يعضد الهذر بالهذر؛ ليشجع العامة عَلَى السب، والبغض، والتنقيص لأصحاب رسول الله ﷺ، وإلاَّ فما فائدة مثل هذا الكلام الذي يقدر عليه كلُّ أحد من المبتدعين؟ وكان من حقِّ المؤلفِ أن يناقشَ ما قالوه، ويورده بنصه، ويرده بدليله، وأمَّا الكلام المجرد كمثل ما يأتيه المؤلف فأمرٌ سهل، وأما تلك الكتب الكثيرة ومنها مؤلفات خاتمة المحققين الشيخ أحمد بن حجر فهي مؤلفات من قَالَ فيهم وأشار إليهم الإمام أحمد في خطبة مصنفة عَلَى الزنادقة حيث قَالَ[1]: «الحمد لله الذي جعلَ في كلِّ زمانٍ فترةً من الرسل بقايا من أَهل العلم يدعون مَن ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم عَلَى الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أَهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من تائه ضال قد هدوه، فما أحسن أثرهم عَلَى الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم! ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون عَلَى مفارقة الكتاب، يقولون عَلَى الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكتاب، ويخدعون جهال الناس بما يلبسون عليهم». انتهى

---

(١) ص(٦).

كلامُه رَضي اللهُ عَنهُ، فما في تلك الكتب من الوعيد الشديد، والتهويل العظيم، والتهديد المفزع فإنما هو من الله وعن رسوله ﷺ منصب عَلَى أمِّ رأسِ كلِّ مبتدع خَالفَ الجماعة شاء أم أبى.

ثم قَالَ المؤلف: «وتجد في ضمن ذَلِكَ سردهم للآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والمقالات السلفية». أقول: أما هذا فنعم؛ لأنَّ القرآن هو كتابهم، ومحمد هو رسولهم ونبيهم، والسلف الصالح هم علماؤهم وآباؤهم في العلم، وهل يطلب المؤلف منهم أن يسردوا له شيئًا من الأسفار: أسفار العهد القديم، أو من العهد الجديد الذي للمسيحين، أو يطلب منهم أن يسردوا له شيئًا من كتاب التلمود الذي لليهود، أو يطلب منهم أن يسردوا له شيئًا من كلام هلبس[1] الإنكليزي المؤرخ، أو من كلام فلتر[2] الفرنساوي الشهير، أم ماذا يريد أن يسردوه؟

ثم قَالَ: «مما فيه ذكر فضل الصحابة رَضي اللهُ عَنهُم وبيان علو مقامهم، يوهمون بذلك أنَّ المراد بالصحابةِ في تلك الآياتِ هم من اجتمعَ بالنبيِّ مؤمنًا ومات كذلك كما اصطلح عليه رواةُ المحدثين؛ ليدخلوا في تلك المزايا والفضائل مَن ليس مِن أَهلها كمعاوية» أقول: قد تقدَّمَ الكلامُ عَلَى هذا الهذر، ثم قَالَ: «انتصارًا لمذاهبهم وتبعًا لمقلديهم» أقول: نعم؛ لأن مذاهبهم هي الحق الذي لا ينكره إلا مَن ختمَ اللهُ عَلَى قلبِهِ، وجعل عَلَى سمعه وبصره غشاوة، ثم قَالَ: «يرجمون كلَّ مَن خَالفَ

---

(١) لعله يقصد الفيلسوف الانجليزي الشهير «هوبز» (١٥٨٨-١٦٧٩م).
ينظر: «معجم الفلاسفة» لطرابيشي، ص(٧٠٨).

(٢) الفيلسوف الفرنسي الشهير «فولتير» (١٦٩٤-١٧٧٨م). «المرجع السابق، ص٤٧١».

ما قالوه واصطلحوا عليه بالبدعةِ والضلالة» أقول: نعم؛ لأنه مخالفٌ للجماعةِ جماعة أهل السنة، ثم قَالَ: «والمروق من الدين». أقول: هذا كذبٌ، فهم يقولون: وقبلتنا من أَمَّهَا لا يكفر[١]. ثم قَالَ: «وينذرونه بسوء العقبى، ودعوى الويل والثبور» أقول: نعم شفقة ورحمة منهم به، ثم قَالَ: «شاع ذَلِكَ عنهم وكثر ودعوا الناس إليه في الانضمام إليهم والاتباع لهم». أقول: نعم، ولم يزالوا كذلك إلى يوم الدين؛ لأنَّ تلك وظيفتهم وليسوا يدعون إلى الاتباع لهم، وإنما يدعونهم إلى الاتباع لرسول الله ﷺ.

ثم قَالَ المؤلف: «ظانين أنَّ ذَلِكَ مِنَ الدين، وحرصًا عَلَى حفظ حرمة سيد المرسلين» أقول: ليسوا بظانين بل هم متحققون تحققًا لا تردد فيه، ثم قَالَ المؤلف: «ونحن نقول: سمعًا لكلِّ ما جاءَ عن الله تعالى عن رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام وعن الأجلة من أصحابه وعلماء أمته رَضِي اللهُ عَنهُم» أقول: كان مِن حقِّ المؤلف أنْ يبينَ علماءَ الأمةِ مَنْ هم؟ حَتَّى ننظرَ إلى ما قالوه، وحتى نكونَ عَلَى بصيرةٍ منهم، وما علماء الأمة عند المؤلف إلاَّ علماء الإمامية من الرافضة.

ثم قَالَ: «غير أنا لا نكتال أقوال أولئك المؤلفين جزافًا كما كالوها» أقول: مراده بأولئك المؤلفين الأئمة الأربعة أئمة المذهب. والضمير في قوله: «كالوها» يعود عَلَى مقلديهم فتنبه. ثم قَالَ: «ولا نسبك الخبيث والطيب في قالب واحد كما صنعوا، ولا نغرر بالناس بإيراد الخاص من الأدلة في موارد العام وإجراء المقيد بمجرى المطلق فيمتزج الحقُّ

---

(١) ما لم يأت بناقض.

بالباطلِ والصحيح بالفاسد». أقول: هذه دعاوى مجردة وأمرها سهل، وكان من حقه أن يوردَ لنا تلك الأقوالَ بنصها التي يزعم أنَّ علماء أهلِ السنة والجماعة سبكوها، والتي غرروا بها الناس إلى آخر هذره، ثم يقابلها بما يزعمه، وأمَّا هذا الهذر فهو التغرير بعينه والتضليل، ثم قَالَ: «بل نعطي كلَّ آيةٍ من كتاب الله، وكلَّ حديثٍ من أحاديث رسولهِ ﷺ حقَّه مِنَ الفحصِ». إلى آخر هذره أقول: وهذه دعاوى كاذبةٌ فإنَّ المؤلفَ ينقل الشاذ مِن كلامِ علماءِ أهل السنة؛ ليدعم به كلامَ الإمامية من الرافضة ـ كما بيناه ـ.

ثم إنَّ المؤلفَ بعد هذا أخذَ في مثلِ هذا الهذر، وكلها دعاوى مجردة عن الدليل، وقد سئمنا من مجاراته، وقد خَتَمَ هذا الهذرَ بالهذرِ، فقال: «وههنا نقولُ لطالبِ الحقِّ: لا يروعنك ما تراه من التهويل والإرعاد والإبراق في كتب أولئك المؤلفين مادام الحكم بينك وبينهم كتاب الله وسنة نبيه» أقول: هذا هو نفس الإرعاد والإبراق؛ لإنها دعاوى مجردة، وأما كتب أولئك المؤلفين فهي مبسوطةٌ بين الأمةِ، ولا يدعون فيها بدعاوى المؤلف، ولا يهولون تهويله، ولا يصيحون صياحه، ولا يهذرون هذره، بل الإمامية من الرافضةِ وغيرهم من أهلِ البدع لا يأتون شيئًا من هذه الدعاوى المجردة عن الدليل، وإنما المؤلف انفردَ بهذه الطريقةِ لنفسه؛ لأنه لما عجزَ عن إقامةِ الدليل عَلَى مزاعمه ظن أنَّ هذا الهذرَ والصياح والتهويل والإرعاد والإبراق يُقْبَلُ منه، ويقوم مقام الدليل، وأنه به يحُوِّلُ الحقائقَ عما هي عليه، وهيهات هيهات.

ثم إن المؤلفَ تحقق وقام عنده أنه لما خالف أهل السنة والجماعة

بهذا الهذر أن الناسَ سيرمونه بالجنون قَالَ: «لا يرهبنا غضبُ الحمقى من المتعصبين، ولا يخيفنا قدح السفهاء من المقلدين، أَوَ ليس قد قيل لأفضل من يتأسى به المؤمنون: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾ [الحجر: ٦]» اهـ. أقول: ومرادُه مِن إيرادِه لهذه الآيةِ هو أنَّ الناسَ إنْ رموه بالجنون فإنهم قد رموا قبلَه رسولَ الله ﷺ، ولا يقولُ مثل هذا إلا جاهل، وشتان ما بين الدجال وبين سيد المرسَلين، وتأمل ما سنورده من حكم العلماء عَلَىَ من يقول بمثل هذا القول. قَالَ المحدث القاضي عياض في كتابه «الشفاء في حقوق المصطفى»(١) ما نصه: «الوجه الخامس ألا يقصد نقصًا، ولا يذكر عيبًا ولا سبًا لكنه ينزع بذكرِ بعض أوصافه، أو يستشهد ببعض أحواله ﷺ الجائزة عليه في الدنيا عَلَىَ طريق المثل والحجة لنفسه أو لغيره أو عَلَىَ التشبيه به، أو عند هضيمة نالته، أو غضاضة لحقته ليس عَلَىَ طريق التأسي وطريق التحقيق بل عَلَىَ مقصد الترفيع لنفسه كقول القائل: إن قيل فيَّ السوء فقد قيل في النبيِّ، أو إنْ كُذِّبْتُ فقد كُذِّبَ الأنبياء، أو أنا أَسْلَمُ مِن أَلسنةِ الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله ورسوله؟ إلى آخر ما هناك» إلى أن قَالَ: «فحقُّ هذا ـ إن درئ عنه القتلُ ـ الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شنع مقاله، وقبح ما نطق به، ومألوف عادته لمثله أو ندوره، وقرينة كلامه إلى آخره». انتهى.

أقول: واستشهاد المؤلف بتلك الآية هو من هذا البابِ، فكيف والمؤلف قد قَالَ ما هو أشنع وأقبح من هذا؟ فإنه في غير ما موضع من

---

(١) (٢/٢٠٦).

كتابه يزعم أنَّ اللعن مِن عملِ النبيِّ ﷺ، ويزعم أنَّه متأس برسول الله ﷺ في اللعن، وهذا ذنبٌ عظيم، فحاشا مقامه ﷺ من هذا، فالواجبُ شرعًا عَلَى المؤلف أن يتوبَ إلى الله ويستغفره من هذه الفتنة العمياء والذنوب المحرقة، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله العلي العظيم.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٥٢) ما نصه: «**الشبهة الثانية**: صلح معاوية مع الإمام الحسن بن علي عليهما السلام، وبيعة الحسن له، واجتماع الطائفتين عَلَى بيعته حَتَّى ادعى أنصاره أنه صار بذلك الصلح وتلك البيعة خليفةَ حقٍّ وإمامَ صدقٍ، وأنه واجبُ الطاعة عَلَى الكافة، وقد أطال الشيخ ابنُ حجر سامحه الله وتجاوز عنه بمثل هذا الهذر والاستدلال السقيم، والاستنتاج العقيم عَلَى هذه الدعاوى في كتابيه السابق ذكرهما». انتهى.

أقول: زعم المؤلف أنَّ صلحَ الإمام الحسن بن علي رَضي اللهُ عَنهُما هو الشبهةُ الثانية التي من أجلها توقفت فرقة أهل السنةِ والجماعة عن استباحته لعن معاوية رَضي اللهُ عَنهُ، وهو زعمٌ باطل يؤيده أنا لم نحتج عليه بهذه الشبهة مطلقًا، وإنما احتججنا عليه بصحيح الأدلة النبوية، وانظر فإنَّ المؤلفَ معترفٌ باجتماع الطائفتين عَلَى بيعة معاوية رَضي اللهُ عَنهُ، وقال في صفحة (١٥٩): «بعده زعمَ بعضُ أنصار معاوية أنَّ اجتماعَ الأمةِ عليه بعد صلح الحسن عليه السلام إجماعٌ منها والإجماع حجةٌ» ثم قَالَ: «وهذه مغالطة ومشاغبة فإنَّ الاجتماع غير الإجماع، فالإجماع كما قَالَ الأصوليون هو اتفاق مجتهدي الأمة جميعهم عَلَى أمر بدليل من الكتاب والسنة يستند المجتمعون إليه». انتهى.

أقول: إن ما يزعمه المؤلف من المغالطة والمشاغبة هو عينُ

المغالطة والمشاغبة، بل هو مما يضحك منه. قَالَ السيد الجرجاني في تعريفاته: «الاجتماع: تقاربُ أجسام بعضها من بعض، الإجماعُ: العزمُ التام عَلَى أمر من جماعة أهل الحل والعقد». وقال: «الإجماع في اللغة العزمُ، وفي الاصطلاح اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصرٍ عَلَى أمر ديني». انتهى[١].

وقال السيد أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب في كتابه «الترياق»[٢] ما نصه: «الإجماع لغة:العزم، قَالَ تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ﴾ [يونس: ٧١] وقال عليه السلام: «**لا صيام لمن يجمع من الليل**»[٣] واصطلاحًا: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصرٍ من الأعصار عَلَى أي أمر كان، فالاتفاق كالجنس والمراد به الاشتراك في اعتقاد أو قول وفعل أو سكوت أو تقرير». انتهى.

أقول: وبه يتضح كل الاتضاح أنَّ كلامَ المؤلف إنما هو من الهذر فإنه مخالفٌ للغة، وللاصطلاح، وأنَّ ما قاله لا يقول به أحدٌ إلا المؤلف فقط، وبه يبطل جميع ما هذر به المؤلف، وعليه فيكون معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ بلا

---

(١) «التعريفات» ص(٢٣-٢٤).

(٢) (٢/ ٢٠).

(٣) أخرجه أبوداود (٢٤٥٤)، والترمذي (٣٧٠)، والنسائي (٤/ ١٩٦) وقال: لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله وهو أصح.
وقال أبوداود: لا يصح رفعه.
ونقل الترمذي في «العلل» عن البخاري أنه قال: هو خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف.
انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ١٨٨).

تردد الإمام إذ ذاك بالإجماع من مجتهدي ذَلِكَ العصر وهم الصحابة والتابعون، وأنه واجبُ الطاعة شرعًا، قَالَ الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩] هذا هو ما يقوله أهل العلم، ولا حاجة بالإطالة.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٦٢) ما نصه: «**الشبهة الثالثة**: ما يزعمه أنصار معاوية من الأحاديث في فضله» إلى آخر ما هذر به. أقول: وهذه هي الشبهة الثالثة بزعم المؤلف التي من أَجلها توقفت طائفة أهل السنة والجماعة عن استباحة لعن معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ، وهو زعمٌ باطل يؤيده أنا لم نحتج عليه بشيء من تلك الأحاديث بفرض صحتها وعدم صحتها، وكل ما قاله المؤلف هذر وقد سئمنا من مجاراته عَلَى هذره، ونحن لا نورد له شيئًا في هذا المقام أصلاً وإن كان هناك أحاديث صحيحة تبطل مزاعم المؤلف، نعم نورد مما قاله المؤلف في صفحة (١٦٨) من كتابه ما يدلُّ عَلَى أنه من المتبعين لهواه، مخالف لإجماع الأمة، متسور عَلَى الله الذي انفرد بعلم الغيب فإنه قَالَ: «وكان معاوية وأصحابه غير متقيدين بدين، ولا ملتزمين بشريعة في الباطن». انتهى.

أقول: ومن هذا الكلام ومثله وأمثاله كثير في كتاب المؤلف وعليه فقس. ثم إن المؤلف قَالَ صفحة (١٦٩) ما نصه: «ويتشدق بعض الطائشين، ويتبجح بترديده عَلَى اللسان أنَّ معاوية خال المؤمنين، وقد أخذ هذه الخؤولة من جهة كون معاوية أخا لأم المؤمنين أم حبيبة رَضِي اللهُ عَنهُا، ويظن الطائش أنَّ بتلك الخؤولة التي زعمها شرفًا ونسبًا بينه وبين أم المؤمنين، وما درى الغبي أنه لا يمكن، ولا يصح إطلاق لفظ

الخال عَلَى أحدٍ من إخوان أمهات المؤمنين رَضِي اللهُ عَنهُن حقيقة؛ لأنه سبحانه وتعالى إنما نزلهن منزلة الأمهات في التحريم واستحقاق التعظيم فقط لا منزلة الأم بجميع معانيها فإنَّ الأمَّ الحقيقية هي الوالدة قَالَ الله تعالى: ﴿إِنْ أُمَّهَـٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّـٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ﴾ [المجادلة: ٢] وكما نزلت زوجات النبي عليه وعلى آله الصلاة والسلام منزلة الأم فيما مر فكذلك نزلت المرضعة مع قرابتها في منزلة الأم الحقيقية في تحريم المناكحة فقط لا في كلّ معانيها من التوارث، ووجوب الطاعة، والنفقة، وغيرها، ولو صح أن يقال: إنَّ معاويةَ خالُ المؤمنين. لصح أن يقال: إنَّ حيي بن أخطب اليهودي جدُّ المؤمنين. فمن كان معاوية خاله فحيي جده، ولكانت بنات أبي سفيان بل وبنات أبي بكر وعمر خالات المؤمنين، كيف وهن متزوجات بأبناء أخواتهن؟» انتهى كلامه. وتأمل بماذا ختمه فإنه قَالَ: «إن هذا والله لهو التلاعب بكتاب الله وأحكامه». انتهى.

أقول: اشتمل كلامه عَلَى المغالطة والسفسطة، ومن سمع هذه الطنطنة ظن أن هناك شيئًا وهي ﴿كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا﴾ [النور: ٣٩] ثم إن ذكر خؤولة معاوية هو من جملة هذر الإمامية من الرافضة، والمؤلف أخذ من كلامهم ما رأى أنه يمكن أن يروج عَلَى العامة، وحذف ما لا يمكن رواجه، والرافضة تقول في هذا المقام: «إنَّ أهلَ السنة سموا عائشة أم المؤمنين، ولم يسموا بذلك غيرها، ولم يسموا أخاها محمد بن أبي بكر مع عظم شأنه وقرب منزلته من أبيه وأخته عائشة فلم يسموه خال المؤمنين، وسموا معاوية بن أبي سفيان

خال المؤمنين؛ لأن أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان إحدى زوجات النبي ﷺ، وأخت محمد بن أبي بكر أعظم من أخت معاوية ومن أبيها» انتهى. ما تقول الرافضة[(١)].

والمؤلف جرى في هذا عَلَى عادته في الإبهام، وأما قوله: إنهم ليقولون منكرًا من القول وزورا، وقوله: إن هذا والله لهو التلاعب بكتاب الله وأحكامه، فهذا الكلامُ هو إما عن جهل المؤلف بما يقوله علماء أهل السنة في هذا المقام، وإما لتغرير العامة وتضليلهم، ونحن نوضح لك ما يقوله أهل العلم فنقول[(٢)]: إنه من المعلوم أنَّ كلَّ واحدةٍ من أزواج النبيِّ ﷺ يقال لها أم المؤمنين، وقد قَالَ الله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ﴾ [الأحزاب: ٦] وهذا أمر معلوم علمًا عامًّا، وقد أجمعَ المسلمون عَلَى تحريم نكاح زوجات النبي ﷺ بعد موته عَلَى غيره، وعلى وجوب احترامهن فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم، ولسن أمهات المسلمين في المحرمية، فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن، ولا السفر بهن كما يخلو الرجل، ويسافر بذوات محارمه؛ ولهذا أُمِرْن بالحجابِ فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٩] وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ولما كن

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٣٦٦-٣٦٧) نقلاً عن الرافضي ابن المطهر.

(٢) نقلاً عن «منهاج السنة» (٤/ ٣٦٨ وما بعدها)، وتنظر رسالة: «تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان...» للقاضي أبي يعلى.

بمنزلة الأمهات في حكم التحريم دون المحرمية قالوا: فهل يقال لإخوتهن: خال المؤمنين؟ فقيل: يقال لأحدهم: خال المؤمنين، وعليه فهذا لا يختص بمعاوية رَضِي اللهُ عَنهُ بل يدخل في ذَلِكَ عبد الرحمن ومحمد ابنا أبي بكر، وعبد الله، وعبيد الله، وعاصم أولاد عمر رَضِي اللهُ عَنهُ، ويدخل في ذَلِكَ عمرو بن الحارث بن أبي ضرار أخو جويرية بنت الحارث، ويدخل في ذَلِكَ عتبة بن أبي سفيان، ويزيد بن أبي سفيان أخوا معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ.

ومن علماء السنة من قَالَ: لا يُطلقُ عَلَى إخوة الأزواج أنهم أخوال المؤمنين، فإنه لو أطلق ذَلِكَ لأطلق عَلَى أخواتهن أنهن خالات المؤمنين ولو كانوا أخوالاً وخالات لحرم عَلَى المؤمن أن يتزوج خالته، وحرم عَلَى المرأة أن تتزوج خالها، وقد ثبت بالنص والإجماع إنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا إخوانهن وأخواتهن كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث، وولد له منها عبد الله والفضل وغيرهما، وكما تزوج عبد الله بن عمرو، وعبيدالله، ومعاوية، وعبد الرحمن بن أبي بكر، ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهن من المؤمنات ولو كانوا أخوالاً لهن لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها. وقالوا: وكذلك لا يُطْلَقُ عَلَى أمهاتهن أنهن جدات المؤمنين، ولا عَلَى آبائهن أنهم أجداد المؤمنين؛ لأنه لم يثبت في حقِّ الأمهات جميع أحكام النسب، وإنما ثبت الحرمة والتحريم، وأحكام النسب تتبعض، كما يثبت بالرضاع التحريم والمحرمية، ولا يثبت بها سائر أحكام النسب. وهذا كله متفق عليه، والذين أطلقوا عَلَى الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا في

هذه الأحكام، ولكن قصدوا بذلك الإطلاق أن لأحدهم مصاهرة مع النبي ﷺ.

واشتهر ذكرهم لذلك عن معاوية رَضِي اللهُ عَنهُ كما اشتهر أنه كاتبُ الوحي، وقد كتبَ الوحي غيره، وأنه رديف رسول الله ﷺ، وقد أردف غيره، فهم لا يذكرون ما يذكرون من ذَلِكَ لاختصاصه به، بل يذكرون ماله من الاتصال بالنبي ﷺ كما يذكرون في فضائل غيره ما ليس من خصائصه؛ كقوله ﷺ لسيدنا الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ: «**لأعطين الرايةَ رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويحبه اللهُ ورسولُه**»[1] وقوله: إنه لعهد النبي الأمي إليَّ أنه لا يحبني إلاَّ مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق[2]. وقوله ﷺ: «**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**»[3].

فهذه الأمور ليست من خصائص الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ، لكنها من فضائله ومناقبه التي تعرف بها فضيلته، واشتهر رواية أهل السنة لها؛ ليدفعوا بها قدح مَن قَدَحَ في الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ، وجعلوه كافرًا أو ظالمًا من الخوارج وغيرهم. ومعاوية أيضًا لما كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول الله ﷺ وصار أقوام يجعلونه كافرًا أو فاسقًا، ويستحلون لعنه كالمؤلف احتاج أهل العلم أن يذكروا ماله من الاتصال برسول الله ﷺ؛ ليرعى بذلك حق المتصلين برسول الله ﷺ بحسب درجاتهم، وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ لكان خيرًا له من أن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

يجتهد في بغضهم ويخطئ؛ كالمؤلف، فإن باب الإحسان إلى الناس والعفو مقدم على باب الإساءة والانتقام، فهذا هو ما يقول حملة الشريعة المطهرة المحمدية الذي يقول فيهم المؤلف بضلاله: إنهم يقولون منكرًا من القول وزورا، وإنهم يتلاعبون بكتاب الله. ولا حاجة بالتطويل.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٧٠) ما نصه: «أما كتابةُ معاوية للنبيِّ ﷺ فصحيحةٌ كما جاءتْ في صحيح مسلمٍ، وفي حديثٍ إسنادُه حسنٌ أنَّ معاوية كان يكتب بين يدي النبي ﷺ قَالَ المدائني: كان زيد بن ثابت يكتبُ الوحي، وكان معاويةُ يكتبُ للنبيِّ ﷺ فيما بينه وبين العرب وتلك فضيلة لا تنكر». انتهى.

أقول: تأمل ماذا قَالَ المؤلف بعدما تقدم، فإنه قَالَ: «وتلك فضيلة لا تنكر» وإذا كان المؤلف يعترف بأنَّ معاوية كان كاتبًا لرسول الله ﷺ، ويكتب بين يدي سيد المرسلين ويعترف بأنَّ كتابةَ معاويةَ لرسولِ الله ﷺ فضيلةٌ لا تنكر، فهلا رأى المؤلف أنَّ مراعاةَ حقِّ الاتصال برسولِ الله ﷺ مقدمٌ عَلَى هذره هذا بفرض صحته! أَوَلَمْ يعرف المؤلفُ أنَّ الأدبَ مع رسولِ الله ﷺ يدرك به الإنسان السعادة في دينه ودنياه؟ أَوَلَمْ يعرف المؤلف أنَّ هذره هذا بفرض صحته أنه من الخوض في الباطل، وأنه ليس من الدين، ولا مما يجب عليه، وأنه مأثومٌ ببعضه إن لم نقل أنه مأثوم به كله؟ قَالَ الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ﴾ [القصص: ٥٦] ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ثم قَالَ المؤلف: «أما كتابة معاوية للوحي والتنزيل فلم تصح». انتهى. أقول هذه دعوى من المؤلف تحتاج إلى بينة، والدعاوى ما لم

تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء، ثم قَالَ المؤلف: «ومن ادعى ذَلِكَ فليثبت أيةَ آية نزلتْ فكتبها معاوية». انتهى. أقول: هي آية: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] قَالَ الشيخ ابن تيمية في منهاج السنة النبوية[1] ما نصه: «فصل وأما قول الرافضي: وسموه كاتب الوحي ولم يكتب له ولا كلمة من الوحي. فهذا قولٌ بلا حجة ولا علم، فما الدليل عَلَى أنه لم يكتب له ولا كلمة واحدة من الوحي، ففي الصحيحين أنَّ زيد بن ثابت لما نزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] كتبها له أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعامر بن فهيرة، وعبد الله بن أرقم، وأبي بن كعب، وثابت بن قيس، وخالد بن سعيد بن العباس، وحنظلة بن الربيع الأشدي، وزيد بن ثابت، ومعاوية، وشرحبيل بن حسنة رَضي اللهُ تعالى عَنهُم». انتهى.

وقال خاتمة المحققين الإمام المتفق عَلَى جلالته وعلمه وفضله وتحقيقه الشيخ أحمد بن حجر في كتابه: «تطهير الجنان»[2] ما نصه: «قَالَ المدائني: كان زيدُ بن ثابت يكتبُ الوحي، وكان معاوية يكتبُ للنبي ﷺ فيما بينه وبين العرب ـ أي من وحي وغيره ـ فهو أمينُ رسول الله ﷺ» انتهى.

وقال المحدث القاضي عياض بن موسى إمام وقته في الحديث

---

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٤٢٨).

(٢) ص(١٠).

والمتوفى سنة ٤٧٢ في كتابه «الشفاء»[١] ما نصه: «قَالَ رجل للمعافى بن عمران: أين عمر بن عبد العزيز من معاوية؟ فغضب، فقال: لا يقاس بأصحاب رسول الله ﷺ أحد، معاوية صاحبه، وصهره، وكاتبه، وأمينه عَلَى وحي الله». انتهى.

أقول: وعليه فلا اعتبار بهذر المؤلف.

ثم قَالَ المؤلف: «إنَّ معاوية بعد أن كتبَ للنبي ﷺ رجع ناكصًا عَلَى عقبيه فكيف بيده المظالم». اهـ. أقول: بفرض صحة ذَلِكَ فتلك ذنوب ولها مكفرات، وقد تقدم الكلام عَلَى مثله مستوفيًا فلا نعيده.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٧١): «**الشبهة الرابعة**: تولية عمر بن الخطاب رَضِي اللهُ عَنهُ إياه دمشق الشام» إلى أن قَالَ: «وأقول: هذه الشبهة لا توجب توقفًا عن سلوك طريق فرقة الحق القائلة بجواز لعنه ووجوب بغضه» اهـ. أقول: اختلق المؤلفُ هذه الشبهة من عنده؛ ليغرر بالعامة حَتَّى يتوهموا أنّ أهل السنة والجماعة إنما توقفوا عن لعن معاوية من أجلها، وهم لم يتوقفوا عن لعن المعين إلا بما قدمناه فلا نعيده، وفرقةُ الحقِّ هم الإمامية من الرافضة ـ عند المؤلف ـ والعلماء يقولون في تولية سيدنا عمر رَضِي اللهُ عَنهُ لمعاوية أن عمر لم تأخذه في الله لومة لائم، وليس هو من يحابي في الولاية، وليس لها سبب دنيوي لولا استحقاق معاوية للإمارة، وسيدنا عمر كان من أعظم الناس عداوة لأبي سفيان أبي معاوية قبل الإسلام حَتَّى أنه لما جاء به العباس يوم فتح مكة كان حريصًا على قتله حَتَّى جرى بينه وبين العباس نوعٌ من المخاشنة بسبب بغض

(١) (٢/ ٤٣).

عمر لأبي سفيان. هذا ما يقال في تولية سيدنا عمر لمعاوية لا كما زعم المؤلف من أنها شبهة عند أهل السنة والجماعة توقفوا بسببها. ومثلها الشبهة الخامسة، وكل كلام المؤلف مغالطات وتحريف للكلم عن مواضعه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٧١) ما نصه: «قصارى ما عند العالم منهم أن يقول لك عند البحث: إنَّ أئمة السنة وقادة الجماعة كأبي موسى الأشعري، وأبي منصور الماتريدي، ومن بعدهما كالباقلاني، والسبكي، والغزالي، والعضد، والدواني، والنسفي، والنووي وهلم جرا كلهم من العلم والتحقيق وسعة الاطلاع بالمنزلة السامية وكلهم يستحسن تولية معاوية، ويأمر بالسكوت عن ذكر مثالبه، ويتأولها، وينهى عن لعنه وسبه، ولو لم يكن لهم دليل عَلَى ذَلِكَ لما قالواه ولسنا بأعلم منهم حتى نخالفهم، ونصنع غير الذي صنعوا». اهـ.

أقول: تأمل إلى هذه المغالطة والسفسطة؛ فإنَّ العامي عندما يسمع مثل هذا يتخيل لـه أنَّ العلماءَ لا دليلَ لهم عَلَى منع لعن المسلم المعين فضلاً عن معاوية، وأنهم مقلدون لهؤلاء، وأنَّ هؤلاءِ لا دليل لهم عَلَى ذَلِكَ، ولو كان لهم دليل لبينوه، وهذا تغريرٌ وتضليل بالعامة، ودليل العلماء عَلَى منع اللعن للمعين أوضح من الشمس في رابعة النهار كما قد بيناه، وإن من مغالطاته قوله: «قصارى ما عند العالم منهم» ومن لا يعرف دليل المنع عن لعن المسلم المعين فليس بعالم؛ لأن كتبَ العلماء طافحةٌ بالأدلة الصحيحة عن النبيِّ ﷺ عَلَى منع لعن المسلم المعين، وقد تقدم بيان ذَلِكَ في محله.

ثم إن المؤلف بعد أن فرض ما تقدم أجاب عليه بقوله: «والجواب عن هذا أننا لا ننكر فضل هؤلاء الرجال وعلو مقامهم من العلم، والتحقيق، والديانة، والورع، نستمد من علومهم، ونتبع آثارهم، ونقتبس من أنوارهم ونعتقد حسن نياتهم، ونبل مقاصدهم». أقول: إياك أن تغتر بهذا من المؤلف، فإن هذا هو الدسم الذي يريد المؤلف أن يدس السم فيه، وهذا من المؤلف كذبٌ ظاهر يؤيده قوله في صفحة (٤) في العلماء ومقلديهم: «إنها قامت لديهم شبه زخرفها متقدموهم، والمزخرفون للشبه هم عن العلم، والتحقيق، والديانة، والورع بمعزل بعيد، فلا نستمد من علومهم، ولا نتبع آثارهم، ولا نقتبس من أنوارهم، ولا نعتقد حسن نياتهم، ولا نبل مقاصدهم» ونقول: إنَّ من يزخرف الشبه؛ ليضلل بها الأمة هو ضالٌّ مضل، والإمامية من الرافضة هم المزخرفون للشبه ـ كما قد بيناه ـ ودونك السم الذي مزجه المؤلف بما تقدم فإنه قَالَ: «ولكنا مع هذا نقول: إنهم ليسوا بمعصومين عن الهفوات» ونقول له: وهل قَالَ أحد من علماء أهل السنة والجماعة أنَّ أحدًا من العلماء بل والصحابة معصوم عن الهفوات؟ لا وإنما الإمامية من الرافضة يقولون بعصمة الأئمة الاثنا عشر من أهل البيت، وبعصمة سيدنا الإمام علي رَضِي اللهُ عَنهُ، وقولهم باطل.

ثم قَالَ: «فلا حجة في أقوالهم، ولا نجاة باتباعهم إلا فيما وافق الحق مما جاء عن رسول الله ﷺ، وأما ما خالفوا فيه الطائفة الأولى والنقل الصحيح من توليهم معاوية، والترضي عنه ـ إن صح عنهم ـ، وتعديله، والتزام تأويل قبائحه فلا يلزمنا قبوله» أقول: إن علماء أهل السنة

والجماعة يترضون عن أصحاب رسول الله ﷺ جميعهم، وجمهور أهل السنة والجماعة ـ كما تقدم ـ يقولون بعدالتهم، وأما الطائفة الأولى التي أبهمها المؤلف فهي طائفة الإمامية من الرافضة، فهؤلاء لا يترضون إلاَّ عن سيدنا علي رَضِي اللهُ عَنهُ، والمؤلف سلكَ مسلكهم في لعن معاوية وفيما قالوه فيه، وأما النقل الصحيح فقد بيناه للمؤلف ولكنه في نظر المؤلف ليس بصحيح؛ لأنه مخالفٌ لهذره.

ثم قَالَ المؤلف: «إذ لا يسوغ لمن عرف الحق اتباعهم ولا تقليدهم» أقول: إنَّ الحقَّ في نظر المؤلف هنا هو اللعن وأنه عرفه دون علماء أهل السنة والجماعة فهو لا يتبعهم ولا يقلدهم في دعواهم تحريمه، فنعوذ بالله من مضلات الفتن.

ثم قَالَ: «وقد مرت بك الأدلة التي تشبثوا بها من الصحبة وغيرها في الشبه الأربع السابقة» أقول: هنا يظهر لك كذبُ المؤلف ظهورًا كالشمس في رابعة النهار؛ لأنه يزعم أنَّ أهل السنة والجماعة لا دليل لهم عَلَى منع اللعن لمعاوية إلا الصحبة، وصلح الحسن، وما ذكر من الأحاديث في فضله، وتولية سيدنا عمر له، والقول بعدالته، وهو كذب ظاهر مكشوف وهذا ما كتبناه من تفنيد مزاعمه، ورددنا عليه فإنا لم نتمسك بواحدة مما يزعمه بل بينا ذَلِكَ بالأدلة الصحيحة عمن لا ينطق عن الهوى ﷺ وبه يتحقق افتراء المؤلف وتضليله وضلاله.

ثم قَالَ صفحة (١٧٥): «ومر بك بيان عدم نهوضها بمدعاهم في معارضة أدلة الفرقة الأولى في جواز لعنه، ووجوب بغضه، وبيان حاله للتحذير منه». أقول: تأمل إلى هذه المغالطة التي بناها عَلَى ما تقدم من

الكذب، ثم قَالَ: «وقد مر في صدر الرسالة ذكر كثير منها كما رأيته من عمومات الأحاديث» أقول: إذا كان المؤلف معترفًا بالعمومات فالعمومات لابد لها من مخصص تؤيد مزاعم المؤلف ولا مخصص إلا الهوى. ثم قَالَ: «ومِنْ لَعْنِ كثير من الصحابةِ له وسبهم إياه» أقول: إن صح شيء من ذَلِكَ عنهم فالصحابة بشر، والإنسان وإنْ جلَّ شأنه وعَظُمَ مقداره - إلا النبيين - ليس بمعصوم من هفوة أو خطإٍ في اجتهاد، ولو جاز الاستدلال بهفوات العلماء والأكابر لعظم الخطب وانقلب الحقُّ ظهرًا لبطن.

ثم قَالَ المؤلف: «وكيف يسوغ لطالبِ الحقِّ أنْ يضربَ صفحًا عن تلك الأدلةِ القوية، ويتبع ما قاله المتأخرون؟». أقول: تأمل إلى هذه المغالطة فإنها في قوله: «ويتبع ما قاله المتأخرون» وهل الإمام الغزالي، وأبو الحسن الأشعري، والإمام مالك، والشافعي، وأحمد، وأبو حنيفة، وعائشة، وابن عباس، وأمثالهم هم من المتأخرين؟ وما مثل هذه المغالطات إلا لأجل التغرير بالعامة، وقد تقدم النقل عن الصحابة، والتابعين، وتابع التابعين إلى يومنا هذا بمنع لعن المسلم المعين ولا حاجة بالإعادة، ثم قَالَ المؤلف: «فإن قيل: إنك معترف بأنَّ هؤلاء الذين ذكرت أَوسع منك علما، وأقوى منك إدراكًا، وأكثر اطلاعًا منك عَلَى الأدلة، وهم أتقى لله منك فيكونون حينئذٍ أسرع منك إذعانًا للحق، وأجدر بإصابة الصواب، ومع هذا فإنهم لم يذكروا ما ذكرت، ولم يصرحوا به كما صرحت، فما السبب الذي قيدهم وأطلقك، وأسكتهم وأنطقك؟» أقول: هذا ما فرضه المؤلف وهو صحيح ولكن الغلط

سيجيئك في جوابه شاء أم أبى فإنه قَالَ: «قلتُ: السبب هو حرية فكري في استنباط الحق، وحرية قولي في إعلانه، وسجنهم أفكارهم وأقوالهم بقيود التقليد» إلى آخر هذره.

وأقول: إن الأمر ليس كما يظنه المؤلف، وإنما أولئك العلماء رَضِيَ اللهُ عَنهُم كانوا ملجمين بلجام الورع والتقوى عن جميع القول إلا ما كان فيه لله رضا، ومؤيدًا بالكتاب والسنة، ومعلومٌ أنَّ مَن كانت هذه صفته فقد حجر عَلَى نفسه الواسع، ومنع نفسه الطويل العريض وما لا يتناهى، ومعلوم أن الصدق مع الكذب المخلوط به أوسع مجالاً من الصدق وحده، والحلال والحرام معًا أكثر طرقًا من الحلال وحده فاتَّسَعَ بذلك للمؤلفِ مجالُ القولِ فقال كما يشاء ويشاء هواه فهذا هو الذي أطلق لسان المؤلف وأسكتهم.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٧٦): «على أني لم آت بدعًا من القول ولا جديدًا من الاعتقاد، بل أنا مسبوق في كل ما قلته بأقوالِ كثيرين» أقول: أما هذا فمما لا ننكره وقد بينا للمؤلف أنه مسبوقٌ في ذَلِكَ بأقوال الإمامية من الرافضة. ثم قَالَ المؤلف: «هم أتقى لله، وأورع، وأعلم، وأجل وأفضل من أولئك» أقول: هذا مما يؤيد ما قلناه من أنَّ المؤلف متمسكٌ بكلام الإمامية من الرافضة الذين يزعمون أنهم متمسكون بما يقوله أهل البيت الطاهر وهم عَلَى أهل البيت يكذبون، وحاشا مقام أهل البيت عن أن يوصفوا بأنهم لعانون.

ثم بعد ما تقدم جميعه استشعر المؤلف أنه مخالفٌ للجماعة والسواد الأعظم فأخَذَ يتمحل، ويغالط أيضًا، فقال في صفحة (١٨٢):

«يتبجح أناسٌ من أنصارِ معاوية، ويحتجون بأنَّ القولَ بتعديله، ووجوب تأويل قبائحه، وجواز حبه، وتسويده هو للجم الغفير من المحدثين، ثم من أتباع الأشعري والماتريدي، وأنَّ هؤلاء هم الجماعة والسواد الأعظم المأمور بلزومهما عند الاختلاف كما جاء في الحديث، فاغتروا بذلك وظنوا الكثرة عاصمةً من الخطإِ، وملازمة الحق، وإن كانت أدلة الأقل أقوى من حجتهم وأظهر وأوضح، وهيهات هيهات إنَّ السواد الأعظم والجماعة هو من كان عَلَى الحقِّ ولو واحدًا» اهـ.

أقول: ليس لدى المؤلف إلا المغالطة؛ لأجل التغرير بالعامة، والمؤلف لم يأت بهذا إلاَّ لأنَّه متحققٌ مخالفته للجماعةِ والسوادِ الأعظم، ومن المعلوم أنَّ مَن كان عَلَى الحقِّ ولو واحدًا فهو الجماعة والسواد الأعظم، ولكن المؤلف ليس بذاك الواحد، والمؤلف أهملَ ذَلِكَ الحديثَ ولم يذكره؛ لأنه حجةٌ عليه، وهذا نص الحديث فقد روى الإمام أحمد، والترمذي، وابن جرير، والطبراني، وأبو نعيم، والحاكم، والدارقطني، وابن ماجة، وغيرهم أنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «**إنَّ أمَّتي لا تجتمعُ عَلَى ضلالةٍ أبدًا، فإذا رَأَيْتُم اختلافًا فعليكم بالسوادِ الأعظمِ مِنَ المسلمينَ**»[1] اهـ. وعليه فالمؤلف مخالفٌ للسواد الأعظم الذي هو متمسكٌ بما قاله السلف، ومعتمد عليه، والاعتمادُ عَلَى أقاويل السلف متعينٌ، وإذا تعينَ فلابد أنْ تكونَ أقوالُهم التي يعتمد عليها مروية بالإسناد

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٥٠).

وضعّفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٨٩٦)، وقال في «ظلال الجنة»: «والشطر الأول منه صحيح له شواهد» (١/ ٣٤).

الصحيح أو مدونة في كتبٍ مشهورة، وأن تكون مخدومة بأن يبين الراجح من محتملاتها، وتخصيص عمومها في بعض المواضع، وتقييد مطلقها كذلك، وبجمع المختلف منها، وتبيين علل أحكامها وإلا لم يصح الاعتمادُ عليها، وليس مذهب في هذه الأزمنةِ المتأخرةِ بهذه الصفة إلا المذاهب الأربعة اللَّهُمَّ إلا مذهب الإمامية والزيدية، وهم أهلُ بدعة لا يجوز الاعتماد عَلَىَ أقاويلهم، ولما اندرست المذاهب الحقة إلا هذه الأربعة كان اتباعها اتباعًا للسواد الأعظم، والخروج عنها خروج عنه.

ثم قَالَ المؤلف صفحة (١٨٣): «لا بل السواد الأعظم والجماعة هم فئة الحق المفسقون له، والمانعون من تعظيمه، والقائلون بجواز لعنه».

أقول: قد بينا بطلانه بما تقدَّمَ وما شاء الله كان، وهنا ننقل ما يقوله العلماء الثقات فيمن سَبَّ أو شتم أحدًا من أصحاب النبيِّ ﷺ، فنقول: قَالَ العلامة المحدِّثُ القاضي عياض في كتابه «الشفاء في حقوق المصطفى» ما نصه: «قَالَ مالك رحمه الله: مَنْ شتم النبيَّ ﷺ قُتِلَ، ومن شَتَمَ أصحابَه أُدِّبَ. وقال أيضًا: مَن شتم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ: أبا بكر، أو عمر، أو عليًا، أو معاوية، أو عمرو بن العاص فإن قَالَ: كانوا عَلَىَ ضلال وكفر قُتِلَ، وإنْ شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالاً شديدا». اهـ[1].

هذا ما يقوله الإمام مالك بن أنس بن مالك إمام دار الهجرة الذي كان من ورعه أنَّه إذا أراد أنْ يحُدِّثَ توضأ، وجلس عَلَىَ صدر فراشه، وسرح لحيته، وتمكن في جلوسه بوقار، ثُمَّ حَدَّثَ، وكان لا يركبُ في المدينةِ مع ضعفه وكبر سنه احترامًا لرسول الله ﷺ، ولد سنة (٩٥)، وتوفي سنة

(١) «الشفا» (٢/ ٢٥٢).

(١٧٩) فهل هو عند المؤلف مِنَ الطائفة الأولى أم لا؟ وهذا القاضي هو أبو الفضل عياض بن موسى، كان إمامًا في الحديث، ولد سنة (٤٧٦)، وهو الذي روى هذا بسنده إلى الإمام مالك، وكلام الإمام مالك هو فيمن شتم أحدًا من أولئك، وهاهو قد نص عَلَىَ معاوية، وعليه فالمؤلف قَالَ في معاوية في صفحة (١٦٨): «وكان معاوية وأصحابه غير متقيدين بدين، ولا ملتزمين لشريعة في الباطن». وأما شتمه وتفسيقه وغير ذَلِكَ فلا سبيل إلى حصره، فعلى ما قاله الإمام مالك رَضِيَ اللهُ عَنهُ أن المؤلف مستحقٌ للقتل أعاذنا الله من هذا، ولو شئنا أن ننقل مثل هذا من كلام غير الإمام لطال علينا الكلام وفي هذا لطالب الحق كفاية.

ثم قَالَ المؤلف: «ربما يقول قائل: أنت تطالبُ الناسَ اليومَ أنْ يوافقوا عليا، ومن هو عَلَىَ طريقته من كبار الصحابة في شأن معاوية وبغضه واستباحة لعنه وهم نعم الأسوة والقدوة ـ كما ذكرت ـ ولكنا وجدنا كثيرًا من أهل القرون الأولى كالإمام الشافعي، ونظرائه قد أهملوا تلك الأقوالَ، وسكتوا عنها فلا يسعنا ما وسع أولئك الأئمة من السكوت والإعراض عن هذه المشاجرات وطرحها جانبًا». أقول: هذا تغريرٌ وتضليلٌ وتدليس ومغالطة، ومعاذ الله أن تكونَ طريقةُ سيدنا علي كرم الله وجهه لعنَ أحدٍ مطلقًا، ولا طريقة أحد من كبار الصحابة، وإنما اللعن طريقةُ السفهاءِ وشعارهم، وأما قوله: «وهم نعم القدوة والأسوة». فهم نعم القدوة الأسوة في الأعمال الصالحة لا في السفاهة، ومثل هذا الكلام لا يصدر إلا ممن اتبع هواه، وهو من أشنع المطاعن عَلَىَ الصحابة الكرام، وأما قوله: «ولكنا وجدنا كثيرًا من أهل القرون الأولى

كالإمام الشافعي، ونظرائه قد أهملوا تلك الأقوال». إلى آخره. فأهل القرون الأولى لم يهملوا شيئًا وقد تقدم كلامهم في تلك الأقوال، وحرموا لعن المؤمنين بالتعيين. وبالجملة فكلامُ المؤلف باطلٌ، وما سيجيب به عَلَى ما فَرَضَه وقدره فباطلٌ؛ لأنه مبني عَلَى باطل، والمبني عَلَى الباطل باطلٌ، ثم إن ما هذر به من صفحة (١٨٦) إلى آخر كتابه قد سبقت الإشارة إليه في المقدمة.

* * *

خاتمة

نسألُ اللهَ حسنها. إن من سعة رحمة الله سبحانه وتعالى أنَّ فاعلَ السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب[1]، فإذا كان هذا الحكم عامًّا في جميع الأمة، فكيف بأصحاب رسول الله ﷺ؟

«السبب الأول»: التوبة، فإنَّ التائبَ من الذنب كَمن لا ذنب له، والتوبةُ مقبولةٌ من جميع الذنوب: الكفر، والفسوق، والعصيان قَالَ الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] وقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠] قَالَ الحسن البصري: انظروا إلى هذا الكرم والجود فتنوا أولياءه وعذبوهم بالنار، ثم هو يدعوهم إلى التوبة. والآيات كثيرة في هذا.

وأما المأثور عن النبيِّ ﷺ من ذَلِكَ فكثيرٌ مشهورٌ، وأصحابه ﷺ كانوا أفضلَ قرونِ الأُمَّةِ، فهم أعرف القرون بالله، وأقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته، فمن ذكر ما عِيبَ عليهم ولم يذكر توبتهم التي رَفَعَ اللهُ بها درجتهم كان ظالمًا لهم كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه.

---

(١) نقلها من «منهاج السنة» (٦/ ٢٠٦-٢٣٨).

وبالجملة ليس علينا أنْ نعرفَ أنَّ كلَّ واحدٍ تابَ، ولكن نعلم أنَّ التوبةَ مشروعةٌ لكلِّ عبدٍ: للأنبياء ولمن دونهم. وفي الأثر: لو لم تذنبوا لخِفْتُ عليكم ما هو أعظم من الذنب وهو العجب. والتائب حبيب الله سواء كان شيخًا أو شابًّا.

«**السبب الثاني**»: الاستغفار، فإنَّ الاستغفار هو طلبُ المغفرة وهو من جنس الدعاء والسؤال، وهو مقرون بالتوبة في الغالب ومأمور به لكن قد يتوب الإنسانُ ولا يدعو، وقد يدعو ولا يتوب، والاستغفار بدون التوبة لا يسلتزم المغفرة ولكن هو سببٌ من الأسباب.

«**السبب الثالث**»: الأعمال الصالحة، فإنَّ الله يقول: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] وقال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل يوصيه: «**يا معاذ، اتق اللهَ حيثما كنتَ، وأتبعِ السيئةَ الحسنة تمحها، وخالقِ الناسَ بخلقٍ حسن**»(١).

«**السبب الرابع**»: الدعاء للمؤمنين، فإنَّ صلاة المسلمين عَلَى الميت ودعاءهم له من أسباب المغفرة، وكذلك دعاءهم، واستغفارهم في غير صلاة الجنازة، والصحابة رضوان الله عليهم ما زال المسلمون يدعون لهم.

«**السبب الخامس**»: دعاءُ النبي ﷺ واستغفارُه في حياته وبعد مماته

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٥٣)، والترمذي (١٩٨٧) وقال: حديث حسن صحيح.

كشفاعته، فإنهم أخص الناس بدعائه وشفاعته في محياه ومماته.

«**السبب السادس**»: ما يُفْعَلُ بعد الموت من عمل صالح يهْدى له، مثل مَن يتصدق عنه، ويحج عنه، ويصوم عنه. وفي الحديث: «**إذا ماتَ ابنُ آدمَ انقطعَ عملُه إلاَّ من ثلاث**» الحديث.

«**السبب السابع**»: المصائب الدنيوية التي يكفر اللهُ بها الخطايا، كما في الصحيح عن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**ما يُصِيبُ المؤمنَ من وصبٍ، ولا نصبٍ، ولا غمٍّ، ولا حزنٍ، ولا أذى، حَتَّى الشوكة يُشاكها إلاَّ كَفَّرَ اللهُ بها من خَطَايَاه**»[1]. والصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا يُبتلون بالمصائب الخاصة، وابتلوا بمصائب مشتركة كالمصائب التي حصلت في الفتن، فهذه كلها مما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة فكيف بالصحابة؟

«**السبب الثامن**»: ما يبتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وفتنة الملكين.

«**السبب التاسع**»: ما يحصل له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة.

«**السبب العاشر**»: ما ثبت في الصحيحين أنَّ المؤمنين إذا عبروا عَلَى الصراط وقفوا عَلَى قنطرة بين الجنةِ والنار، فيقتص لبعضهم من بعض،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٣).

فإذا هُذِّبوا ونُقوا أُذِنَ لهم في دخولِ الجنة.

فهذه الأسباب كلها لا تفوت من المؤمنين إلا القليل، فكيف بالصحابة رضوان الله عليهم أجمعين؟ ثم إنَّ هذا في الذنوب المحققة، فكيف بما يُكْذَبُ عليهم؟ فكيف بما يجُعلُ من سيئاتهم وهو من حسناتهم؟ وهذا كما ثبت في الصحيح(١) أنَّ رجلاً أراد أنْ يطعن في سيدنا عثمان عند ابنِ عمرَ رَضي اللهُ عَنهُم، فقال: إنه قد فرَّ يومَ أُحُدٍ، ولم يشهدْ بدرًا، ولم يشهد بيعة الضوان. فقال ابن عمر: أما يوم أحد فقد عفى الله عنه وأذنبَ عندكم ذنبًا فلم تعفوا عنه، وأما يوم بدر فقد استخلفه النبيُّ ﷺ عَلَى ابنته وضرب له بسهمه، وأما بيعة الرضوان فإنما كانت بسبب عثمان فإنَّ النبيَّ ﷺ بعثه إلى مكة وبايع عنه بيده، ويد النبي خيرٌ من يدِ عثمانَ. فقد أجابَ ابنُ عمر بأن ما تجعلونه عيبا ما كان منه عيبا فقد عفى الله عنه، والباقي ليس بعيب بل هو من الحسنات. وهكذا عامة ما يُعابُ به الصحابة هو إمَّا حسنة، وإمَّا معفو عنه.

رضي الله عنهم أجمعين، اللَّهُمَّ ارزقنا حُبَّهم، واحفظنا مِن سَبِّهم، ومُنَّ علينا بحقيقةِ الاحترام لهم. آمين.

وهذا ما يسر الله كتابته مع انشغال بال، والميسور لا يسقط بالمعسور، وأستغفر الله العظيم، وأسأله أن يتجاوز عني ما وقع فيه من خطإٍ، وإني من المعترفين بالقصور، وأستغفره وأسأله التوبة والمغفرة من

(١) أخرجه البخاري (٥/ ١٥).

جميع الذنوب، وأَسأله سبحانه وتعالى أن يتقبل هذا العملَ مني بمحض جوده وفضله، وأن ينفع به. آمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله عَلَىَ سيدنا محمد وآله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا. آمين، والحمد لله رب العالمين

وقد صادف الفراغ من كتابته يوم الثلاثاء عشية يوم خمس وعشرين من شهر جمادى الثانية عام ثمان وعشرين وثلثمائة وألف ببندر سنغافورة.

رَحِمَ اللهُ مَن قرأ ودعا للذي كَتَبَ

* * *



الفهـرس

الموضـوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

* * *

